الجامعة الأردنية
كلية الدراسات العليا
قسم الدراسات العليا
لعلوم الشريعة والحقوق السياسية

منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه

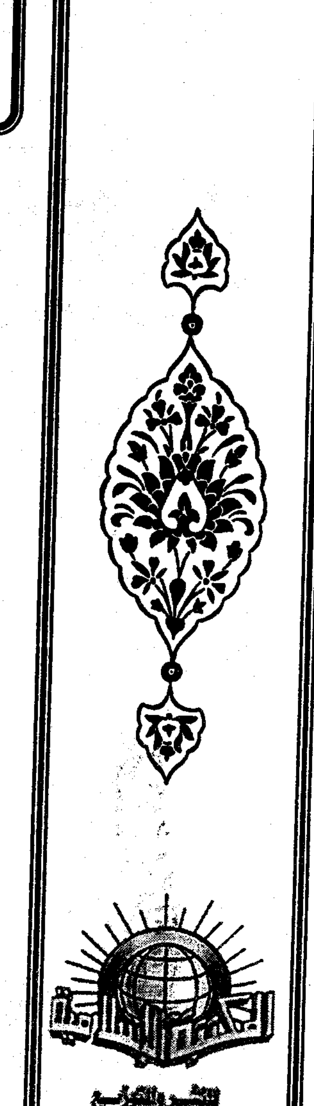
الطبعة الأولى

إعداد الطالبة
أسماء إبراهيم سعود عجين

إشراف
الدكتور/ أمين القضاة

الدار العثمانية للنشر
الأردن - عمان

المكتبة الإسلامية
للنشر والتوزيع - القاهرة



الطبعة : الأولى

رقم الإيداع: ٢٠٠٨/٢١٥٧

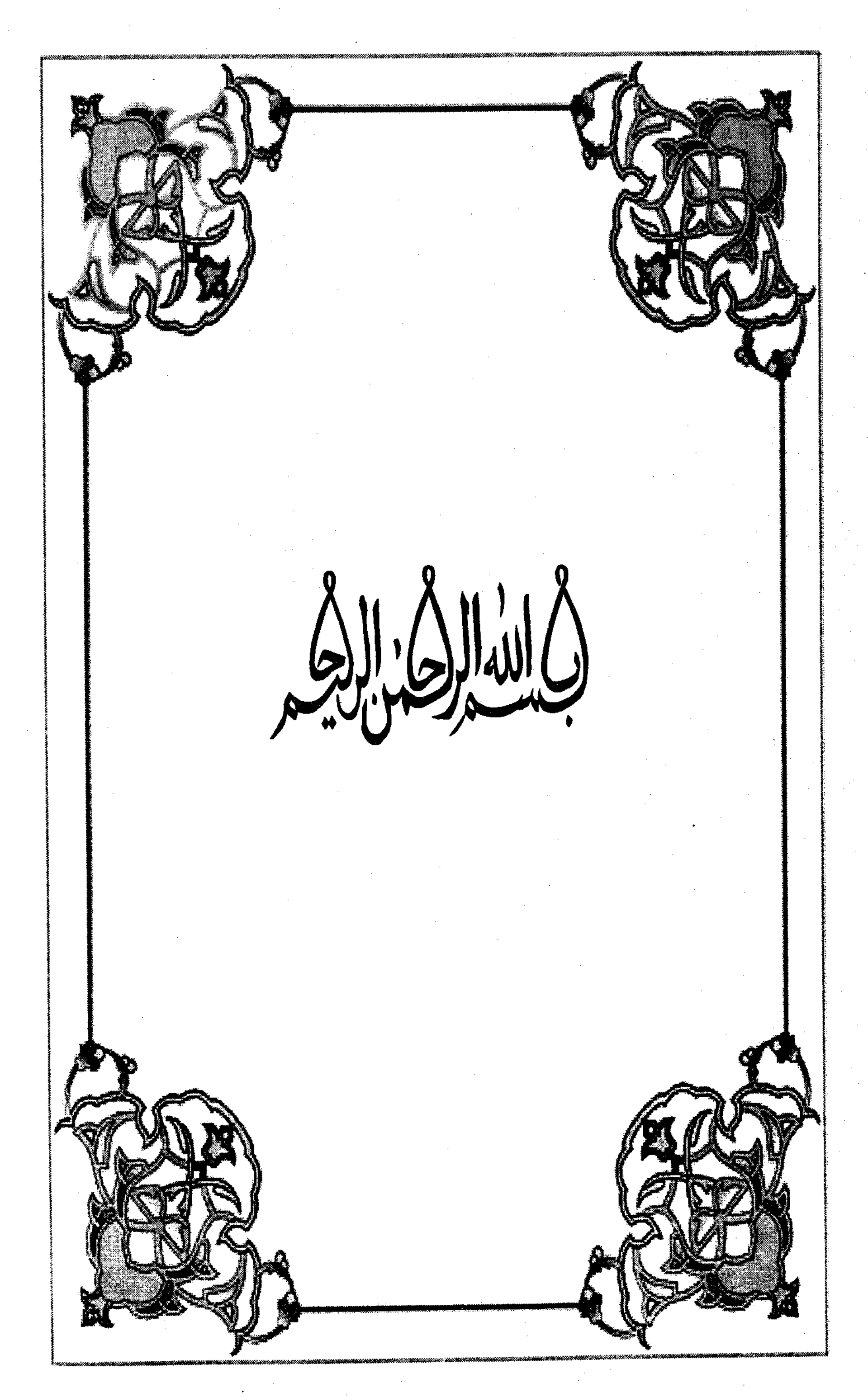
التاريخ: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م

❖ المكتبة الإسلامية: القاهرة- ٣٣ ش صعب صالح- عين شمس الشرقية

ت وفاكس: 202/4991254 الإدارة: ت/ 2024900606- 2024900808

WEB SITE: WWW.ALISLAMIYA4BOOK.COM

E-mail : Islamya2005@hotmail.com


بسم الله الرحمن الرحيم



الإهــداء

إلى من سلكا بي سبيل الحق وعرفاني الطريق. . . .

إلى من علّماني أن الحياة جهاد وأن العلم نور. . . .

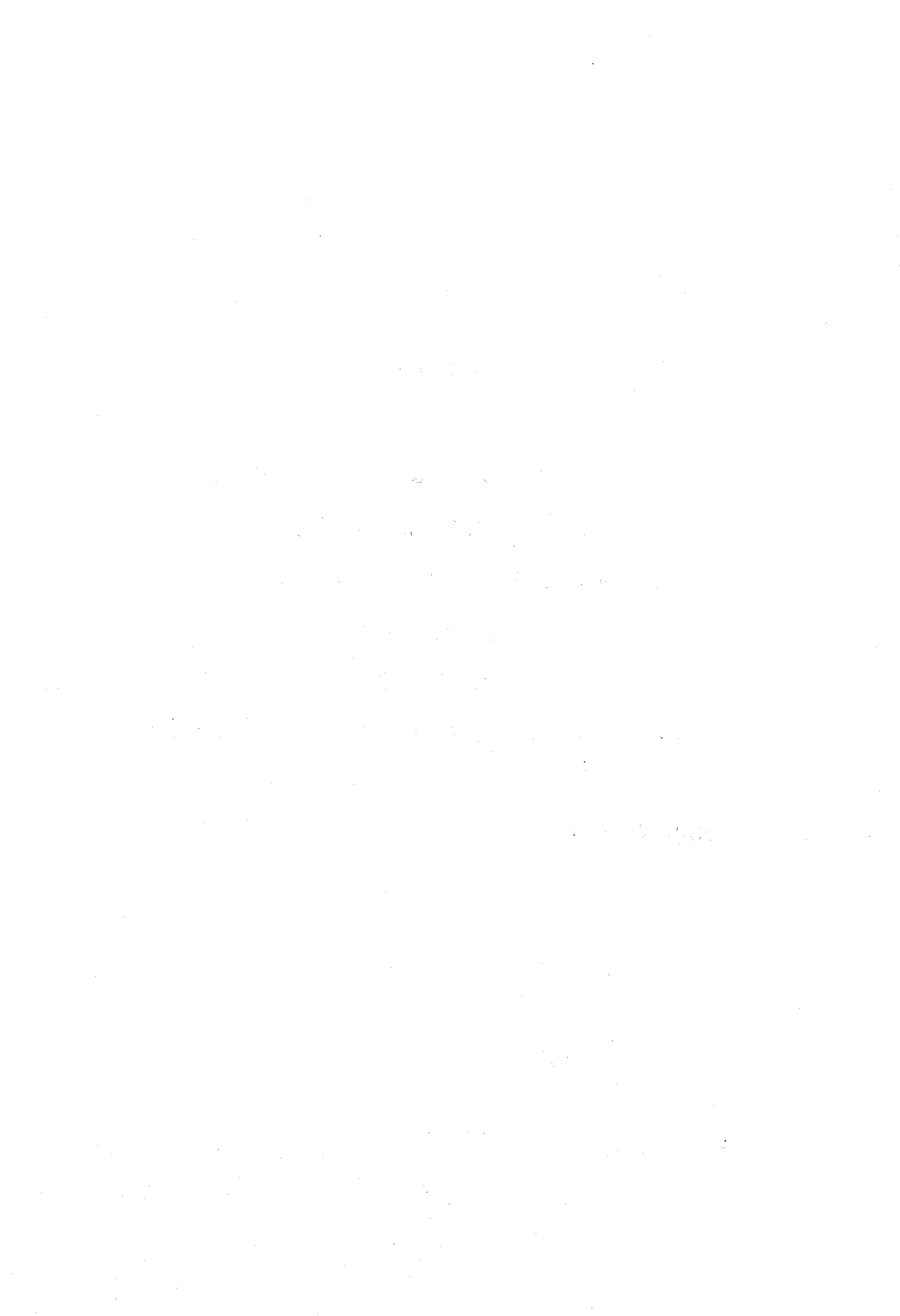
إلى من صبرا معي على معاناة الدراسة وسهرها الطويل. . . .

إلى والديّ الحبيبين

إلى أهلي جميعاً

إلى أهل الحديث الذين أقبلوا على الانتهال من هدى رسول الله ﷺ.

أهدي هذه الرسالة،،،



المقدمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فقد كانت عناية ربنا عز وجل بهداية البشر أن بعث فيهم رسولاً منهم يحمل لهم القرآن الكريم، وكذا السنة النبوية كمصدر ثان للتشريع بعده، وقد اعتنى الرواة بتبليغ سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، إلاّ أن وجود الفرق وما قامت به من الوضع في الحديث وجه اهتمام المسلمين إلى كتابة الحديث حفاظاً عليه من الضياع، فأمر الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز بكتابة الحديث، فكتب الزهري وغيره الحديث والآثار، واستمرت الكتابة وتطورت من مجرد التدوين إلى التصنيف على الأبواب الفقهية، فكانت المصنفات والجوامع والموطآت، ومعرفة مناهج مؤلفات هذا العصر أمر في غاية الأهمية لما قد يكون له من أثر على مناهج ما جاء بعدها من الكتب الستة، ومن هذه المؤلفات مصنف عبد الرزاق، وهو أحد الجهود التي شارك بها أهل اليمن في تصنيف الأحاديث والآثار للحفاظ عليها من الضياع، وقد اخترته لدراسة منهجه لما يلي:

١ ـ أهمية الكتاب في الفقه والحديث معاً، وهو خزانة علم كما وصفه الذهبي.

٢ ـ أن دراسة منهج مصنف عبد الرزاق يفيدنا في معرفة مدى إفادة أصحاب الكتب الستة من منهجه ذلك أن عبد الرزاق شيخ لشيوخ الأئمة الستة، فقد يكونون قد نقلوا إفاداتهم منه إليهم.

٣ ـ ندرة الدراسات المنهجية في الحديث الشريف رغم أهميتها.

٤ ـ وقد خلت المكتبة الإسلامية من دراسة حول منهج مصنف عبد الرزاق كغيره من الكتب، لذا اخترت القيام بهذه الدراسة.

أهداف البحث:

ويهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

١ ـ التعريف بعبد الرزاق، والتعريف بمصنفه.

٢ ـ بيان منهج عبد الرزاق في مصنفه.

٣ ـ بيان أثر المصنف في كتب الحديث التي جاءت بعده.

عملي في البحث (منهجي فيه):

١ ـ القيام بدراسة عن المؤلف خاصة فيما يتعلق بانتقادات العلماء كتشيعه واختلاطه.

٢ ـ دراسة المصنف خاصة فيما يتعلق بإسناده.

٣ ـ دراسة منهج المصنف (دون جامع معمر)، وذلك باستقراء كتاب أو مجلد معين من المصنف أشير إليه عند كل قضية أود معرفة منهجه فيها لبيان حجم المنهج المذكور، ثم إيراد أمثلة للتوضيح ولم أتبع طريقة ذكر أمثلة فقط

عند ذكر منهج ما، لأن هذه الطريقة لا تعرف بحجم المنهج عند المؤلـف، وكمـا أن الباحث قد ينتقي أمثلة شاذة ليست على منهج المؤلف حقيقة ولكنـها وفـق ما يرى هو لأنه توفرت له عدة أمثلة توضح ما يريد، وهذا يتحقق له خاصة في كتاب حجم أحاديثه كبير كالمصنف، فتكون الدراسـة قـد سـارت وفـق اختيـار الباحث لا وفق المنهج الموجود.

٤ ـ بعد تحديد مناهجه بالطريقة سابقة الذكر، سأتبع طريقة مقارنة مناهج مصنف عبد الرزاق بمثيلاتها من مناهج الكتب الستة، وبيان أثر عبد الـرزاق في شيء منها.

٥ ـ أما منهج التوثيق، فإنني أذكر اسـم الكتـاب ومؤلفـه في المـرة الأولى، وبعدها اسمه فقط، أما بقية المعلومات عن الكتاب فقد ذكرتها في الفهارس.

وقد اعترضتني أثناء العمل هذه الصعوبات:

١ ـ عدم الكتابة عن منهجه على الإطلاق لدى العلماء.

٢ ـ أن مقدمة الكتاب مفقـودة، ووجودهـا يفيـد في بيـان سـبب الكتابـة وموضوع الكتاب ومنهجه.

٣ ـ وكما ذكر الناشر أن محقق الكتاب حبيب الرحمن الأعظمي قد وضع دراسة عن المصنف ومخطوطاته في جزء مستقل، ولذا لم يضع مقدمة للتحقيق في المصنـف المطبـوع، ولم يظـهر الكتـاب المذكـور، وكنـت آمـل الحصــول عليــه ليساعدني في الوقوف على منهجه.

٤ ـ أن الدراسة وفق المنـهج المذكـور مـن الاسـتقراء كلفـني الكثـير مـن الوقت والجهد معاً.

الجهود السابقة:

أما الجهود المبذولة للعناية بمصنف عبد الرزاق من قبل العلماء، فهي بعيدة عن منهجه كما ذكرت في أسباب الاختيار، وهذه الجهود هي:

١ ـ صدرت في الأزهر رسالة دكتوراة بعنوان (المكانة العلمية لعبد الرزاق بن همام الصنعاني).

٢ ـ وصدرت مؤخراً في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية رسالة بعنوان (زوائد مصنف عبد الرزاق)[1].

وقد اخترت عنوان الرسالة (منهج الحافظ عبد الرازق الصنعاني في مصنفه)، وقسمتها إلى مقدمة وبابين وخاتمة:

الباب الأول: التعريف بعبد الرزاق ومصنفه.

الفصل الأول: التعريف بعبد الرزاق.

وفيه عرفت بالمؤلف من حيث: مولده، ونشأته ووفاته، وعصره الذي عاش فيه، شيوخه وتلاميذه (رحلاته ورحلات العلماء إليه)، ثناء العلماء عليه، ما وجه إليه من نقد حول: اختلاطه، تشيعه، تدليسه، وأخيراً مؤلفاته.

الفصل الثاني: التعريف بالمصنف.

وفيه عرفت بالمصنفات التي وضعت في الحديث وما عرف منها، وأسباب تصنيفه وتاريخ ذلك، ثم إسناد الكتاب، وموضوعه، عدد أحاديثه، آراء العلماء في المصنف، الصحف والكتب التي حواها المصنف (مصادر عبد الرزاق فيه)، محتوياته، نسخه المخطوطة والمطبوعة.

---

(١) إلاّ أنني لم أطلع على الرسالتين المذكورتين، وأخبرني عنهما د. محمد عويضة جزاه الله خيراً.

الباب الثاني: شروط عبد الرزاق ومناهجه في مصنفه:

الفصل الأول: شروط عبد الرزاق.

الفصل الثاني: منهجه في الأسانيد.

وفيه دراسة لشرطه في طبقات الرواة، ومنهجه في الصناعة الحديثية من حيث بيانه لطرق الحديث ومراده من صيغ الأداء، دقته في الرواية، وقضايا إسنادية متنوعة.

الفصل الثالث: منهجه في الاهتمام بالناحية الفقهية.

وفيه بيان لمنهجه في التراجم، وأصل الأحاديث، والتعقيبات عليها.

الفصل الرابع: منهجه في الأسانيد والمتون معاً.

الفصل الخامس: أثر المصنف في الكتب الستة.

وفيه مقارنة مناهج عبد الرزاق مع مثيلاتها من مناهج الكتب الستة.

الخاتمة، وفيها:

- بيان لأهم نتائج البحث.
- وملاحظة مدى تحقيق الأهداف التي أشرت إليها في البداية.
- اقتراحات في الدراسة المنهجية في علم الحديث.

* * *



الباب الأول
التعريف بعبد الرزاق، ومصنفه

الفصل الأول

التعريف بعبد الرزاق

ويتكون هذا الفصل من ثمانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه، مولده، نشأته، وفاته.

المبث الثاني: عصره.

المبحث الثالث: شيوخه وتلاميذه.

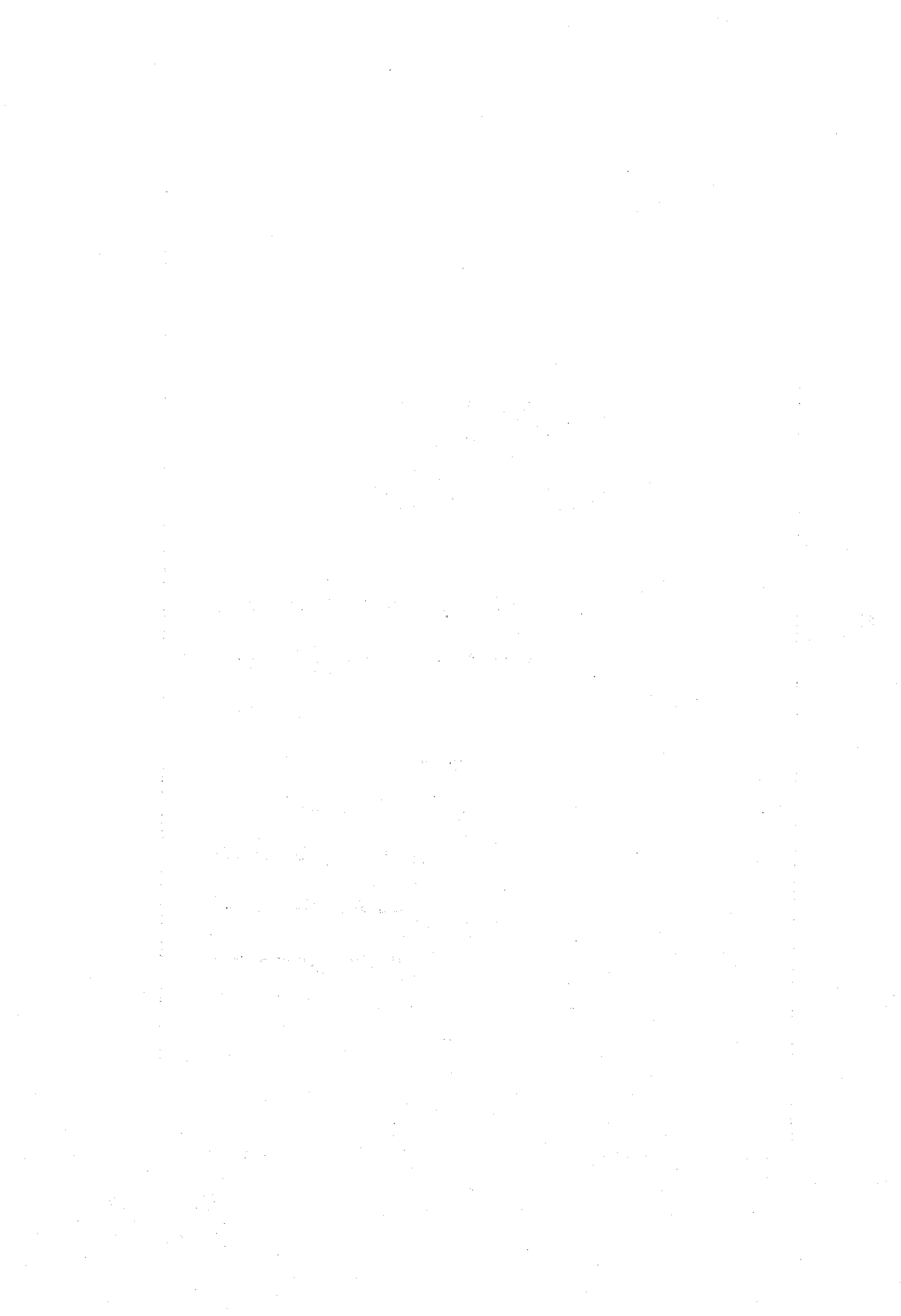
المبحث الرابع: ثناء العلماء عليه.

المبحث الخامس: اختلاطه.

المبحث السادس: تشيعه.

المبحث السابع: تدليسه.

المبحث الثامن: مؤلفاته.



المبحث الأول

اسمه، مولده، نشأته، وفاته

اسمه ونسبه وكنيته:

هو عبد الرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر الحميري، الصنعاني.

ونسبته إلى صنعاء، وهي من أشهر مدن اليمن، والنسبة إليها صنعاني، بفتح الصاد، وسكون النون وفتح العين المهملة، وبعد الألف نون، وزادوا النون في النسبة إليها، وهي نسبة شاذة[1].

مولده:

حدث عنه الإمام أحمد بن حنبل أنه قال: ولدت سنة ست وعشرين ومائة[2]، وذلك في آخر أيام بني أمية[3]. وفيها كانت الخلافة للوليد بن يزيد ابن عبد الملك الذي ولي الخلافة في سنة خمس وعشرين ومائة[4].

نشأته:

أ ـ أسرته:

نشأ عبد الرزاق في بيت علم، فقد كان أبوه محدثاً، كما ذكر ابن حجر في

---

(١) «معجم البلدان» لياقوت الحموي، ج٣، ص ٤٢٦، «وفيات الأعيان» لابن خلكان، ج٣، ص ٢١٧.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد، ج١، ص ٢٧٢.

(٣) «طبقات فقهاء اليمن» للجعدي، ص ٦٧.

(٤) «تاريخ الخلفاء» للسيوطي، ص ٢٥٠.

ترجمة والد عبد الرزاق: (همام بن نـافع روى عـن عكرمـة مـولى ابـن عبـاس، ووهب بن منبه، وميناء مولى عبد الرحمن بن عوف، وقيس بن يزيد الصنعـاني، وغيرهم، وعنه ابنه عبد الرزاق. قال إسحاق بن منصور: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات[1]، وقال العقيلي: حديثه غـير محفـوظ[2])[3]. وقال يحيى بن معين: همام والد عبد الرزاق ثقة[4].

ب ـ طلبه للعلم:

طلب العلم وهو ابن عشرين، كما ذكـر الذهـبي[5]. أي كـان بـدء طلبـه للعلم عام ١٤٦هـ فتلقاه عن شـيوخه في اليمـن وكـان أكـثره عـن معمـر بـن راشد، (قال عبد الـرزاق: كتبـت عـن معمـر عشـرة آلاف حديـث)[6] وقـال: جالسنا معمراً تمام سبع سنين أو ثمان[7].

جـ ـ رحلاته:

فقد رحل إلى عدد من الأمصار الإسلامية، وهي الحجاز والشام والعراق (قال الذهبي: ارتحل إلى الحجاز والشام والعراق، وسافر في تجارة)[8].

---

(١) «الثقات» لابن حبان، ج٧، ص ٦٨٥.
(٢) «الضعفاء» للعقيلي، ج٤، ص ٣٧١.
(٣) «تهذيب التهذيب»، لابن حجر، ج١١، ص ٥٩.
(٤) «الجرح والتعديل»، لابن أبي حاتم الرازي، ج٩، ص ١٠٧.
(٥) «ميزان الاعتدال»، للذهبي، ج٢، ص ٦٠٩.
(٦) «تذكرة الحفاظ» للذهبي، ج١، ص ١٩١.
(٧) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٣٨.
(٨) «سير أعلام النبلاء» للذهبي، ج٩، ص ٥٦٣.

وفاته:

قال غير واحد: مات سنة إحدى عشرة ومائتين[١]، وزاد ابن سعد: في نصف شوال، في اليمن، عن خمس وثمانين سنة[٢]، أيام المأمون[٣].

* * *

(١) لم يترجم له أحد إلاّ وذكر أنها سنة وفاته، وذكرتها كتب التاريخ على أنها من حوادث سنة ٢١١هـ «العبر في أخبار من غبر» للذهبي، ج١، ص ٣٦٠، و«البداية والنهاية» لابن كثير، ج١٠، ص ٢٧٧، و«شذرات الذهب» لابن العماد الحنبلي، ج٢، ص ٢٧ وغيرهم.

(٢) «الطبقات الكبرى»، لابن سعد، ج٥، ص ٥٤٨.

(٣) «تاريخ الخلفاء» ص ٣٣٣، وغيره.

المبحث الثاني

عصره

ولد عبد الرزاق في الثلث الأول من القرن الثاني الهجري، وصاحب في بداية حياته انتهاء الخلافة الأموية، وانتقالها إلى العباسيين، فعاصر الخلافة العباسية في أوج ازدهارها.

أما عن طبيعة الحياة السياسية والاجتماعية والعلمية في هذا العصر في الدولة الإسلامية عامة، وفي اليمن خاصة، ومدى تأثيرها على عبد الرزاق، سنجده في هذا العرض إن شاء الله.

أولاً: الحياة السياسية:

لا شك أن الأحداث السياسية لها أثر على الناحية العلمية، ويمكن عرض ذلك من خلال القضايا التالية:

أ ـ وصف الحياة السياسية في الدولة الإسلامية.

ب ـ الحياة السياسية في اليمن.

جـ ـ أثر الحياة السياسية على الحديث.

أ ـ الحياة السياسية في الدولة الإسلامية:

وأهم المعالم ما يلي:

١ ـ عاصر عبد الرزاق نهاية الدولة الأموية، ومعظم العصر العباسي

الأول، وخلفاء هذا العصر هم:

أبو العباس السفاح (١٣٢ ـ ١٣٦هـ)، أبو جعفر المنصور (١٣٧هـ ـ ١٥٨هـ)، المهدي (محمد بن المنصور) (١٥٨ ـ ١٦٩هـ)، الهادي (موسى بن المهدي) (١٦٩ ـ ١٧٠هـ)، هارون الرشيد بن المهدي (١٧٠ ـ ١٩٣هـ)، الأمين (محمد بن الرشيد) (١٩٣ ـ ١٩٨هـ)، المأمون (عبد الله بن الرشيد) (١٩٨ ـ ٢١٨هـ).

٢ ـ وجد في هذا العصر الفرق التالية: الخوارج ـ الشيعة ـ المعتزلة ـ المرجئة.

٣ ـ تمثل الازدهار في هذا العصر في: أ ـ الفتوحات: وذلك في عهد الرشيد: (ففي سنة ١٨١هـ غزا أرض الروم)[١]، وسنة ١٩٠هـ فتح هرقلة، و١٩٢هـ توجه نحو خراسان[٢]، وفي عهد المأمون كذلك (فقد توفي وهو متوجه يريد الغزو، وحمل إلى طرسوس)[٣].

ب ـ أنه عصر استقرار سياسي نسبياً إلاّ ما كان من بعضها، ومنها هذه الأمور[٤]:

في عهد المنصور:

ـ في سنة خمس وأربعين كان خروج الأخوين محمد (النفس الزكية)، وإبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن علي بن أبي طالب، فظفر بهما المنصور،

---

(١) «دول الإسلام» للذهبي، ج١، ص ٩٠.

(٢) «تاريخ الخلفاء» ص ٢٨٩.

(٣) «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي، ج١، ص ١٩١.

(٤) وسأقتصر على ذكر ما يتعلق بثورات العلويين (وهي الغالب كذلك)، لعلاقتها بعقيدة عبد الرزاق، كما سنرى.

وقتلهما مع جماعة كثيرة من آل البيت. وكان المنصور أول من أوقع الفتنـة بـين العباسيين والعلويين، وكانوا قبل شيئاً واحداً، وآذى المنصور خلقاً مـن العلمـاء ممن خرج معهما أو أمر بالخروج قتلاً وضرباً وغـير ذلـك، منـهم: أبـو حنيفـة، ومحمد بن عجلان، ومالك بن أنس.

وفي سـنة خمسين: خرجـت الجيـوش الخراسـانية عـن الطاعـة، وعدتـها ثلاثمائة ألف مقاتل، وكانت وقعة مشهورة، قتل فيها سبعون ألفاً[1].

في عهد المهدي:

وفي سنة ست وستين وما بعدها جدَّ المهدي في تتبع الزنادقة وإبادتهم[2].

في عهد الهادي:

(ومما يؤخذ عليه تنكيله بالعلويين، وتمثيله بالأمويين والخوارج والزنادقة. وفي عهده كانت ثورة الحسين بن علي (بالقرب من مكة)[3].

في عهد الرشيد:

أ ـ قامت ثورات العلويـين في عـهده (يحيـى وإدريـس ابـني عبـد الله بـن الحسن)[4].

ب ـ وكان في عهده القضاء على البرامكة، (وهم من الفرس)[5].

---

(١) «تاريخ الخلفاء»، ص ٢٦١ ـ ٢٦٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٧٣.

(٣) ذكر ذلك المسعودي وغيره: «مروج الذهب»، ج٣، ص ٣٣٥ ـ ٣٣٦.

(٤) المرجع السابق، ص ٣٥١ ـ ٣٥٣.

(٥) ذكر ذلك غير واحد، منهم المسعودي: «مروج الذهب»، ج٣، ص ٣٧٧.

في عهد المأمون:

أ ـ الفتنة بينه وبين أخيه الأمين: (ففي سنة ١٩٨هـ، وضعت الحرب بينهما أوزارها، واستوثق الناس في المشرق والعراق والحجاز لعبد الله المأمون بالطاعة، وفيها ولي المأمون كلا من كور الجبال وفارس والأهواز والبصرة، والكوفة والحجاز واليمن)[١].

ب ـ ميله إلى العلويين: (وكان المأمون معروفاً بالتشيع، وقد حمله ذلك على خلع أخيه المؤتمن، والعهد بالخلافة إلى علي الرضي بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق سنة ٢٠١هـ فاشتد ذلك على بني العباس وخرجوا عليه، وبايعوا إبراهيم بن المهدي، فجهز المأمون لقتاله، وجرت أمور وحروب. .)[٢].

ب ـ الحياة السياسية في اليمن:

تمتعت اليمن باستقرار نسبي في القرنين الأول والثاني، فلم تشهد إلاّ قلاقل بسيطة لم يقدر لها النجاح[٣].

ومن هذه القلاقل:

١ ـ الخلاف بين النزارية والمضرية: وكان ذلك في نهاية الدولة الأموية.

(ونتيجة لهذا الخلاف، تعصب الخليفة مروان بن محمد الجعدي لقومه من نزار على اليمن، وانحرفت اليمن عنه إلى الدعوة العباسية، ثم ما تلا ذلك من قصة معن بن زائدة باليمن، وقتله أهلها تعصباً لقومه من ربيعة، وغيرها من

---

(١) «تاريخ الرسل والملوك» للطبري، ج١١، ص ٩٧٥.

(٢) «تاريخ الخلفاء»، ص ٣٠٧.

(٣) «تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن»، تأليف: د. أيمن فؤاد سيد، ص ٥٢.

نزار، وقطعه الحلف الذي كان بين اليمن وربيعة في القدم)[1].

٢ ـ الاضطراب في اليمن، وذلك في عهد المأمون سنة ٢٠٠هـ: (وفيها خرج إبراهيم بن جعفر العلوي باليمن وقيل له الجزّار لكثرة من قتل باليمن من الناس، وسبى وأخذ من الأموال، وقد وجه جنده إلى مكة، وكان قتال كذلك)[2].

وذكر القلقشندي الولاة على اليمن في عصر العباسيين ثم قال: (ولم تزل نواب الخلفاء متوالية على اليمن إلى أيام المأمون، فاضطرب أمر اليمن فوجه المأمون إليه محمد بن إبراهيم بن زياد بن أبيه ففتح اليمن ومكة، وبنى مدينة زبيد في سنة أربع ومائتين، وولى مولاه جعفر على الجبال)[3]. وكان ابن زياد أول مؤسس للدولة المستقلة في اليمن تحت سيادة العباسيين، واستمرت إلى سنة ٤٠٧هـ[4]. أي في عصر عبد الرزاق كانت ثورة العلويين، وكان قيام الدولة الزيادية، وما عداه فهو استقرار.

جـ ـ أثر الحياة السياسية على الحديث:

أولاً: إنكار حجية السنّة:

فإن وجود الفرق له تأثير على الحديث. تبعاً لعقيدتهم في رواة الأحاديث من الصحابة.

وقد ذكرت أن الفرق التي وجدت هي: الخوارج، الشيعة، المعتزلة، أما عقيدة هذه الفرق في الصحابة، فهي:

---

(١) «مروج الذهب»، ج٣، ص ٢٤٥.

(٢) «تاريخ الرسل والملوك»، ج١١، ص ٩٨٧.

(٣) «صبح الأعشى في صناعة الإنشا» للقلقشندي، ج٥، ص ٢٦.

(٤) «تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن» ص ٥٤.

١ ـ الخوارج:

يذكر الشهرستاني عن الأزارقة، وهي أكبر فرقهم وأشهرها: (بأنهم يكفرون علياً، وعلى هذه البدعة مضت، وزادوا عليه تكفير عثمان وطلحة والزبير وعائشة، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم، وسائر المسلمين)[١]. وهؤلاء الذين اشتركوا في الفتنة ورضوا بالتحكيم، وبذلك ردوا أحاديث جمهور الصحابة بعد الفتنة لرضاهم بالتحكيم، واتباعهم أئمة الجور على زعمهم، فلم يكونوا أهلاً لذلك[٢].

٢ ـ الشيعة:

(فالإمامية منهم تخطت هذه الدرجة (أي عقيدتهم في علي كرّم الله وجهه)، إلى الوقيعة في كبار الصحابة طعناً وتكفيراً، وأقله ظلماً وعدواناً)[٣]، وكان من آثار هذا، أن هوجمت السنة من قبل الشيعة التي وصفت أحاديث الجمهور بالكذب والوضع، وخاصة ما كان منها في فضائل الصحابة الذين يخاصمهم جمهور الشيعة، ولم يقبلوا من أحاديث أهل السنة، إلاّ ما وافق أحاديثهم التي يروونها عن أئمتهم المعصومين في نظرهم، وبذلك حكموا على أحاديث بالوضع، هي عند الجمهور من أرقى طبقات الصحيح وقد أقاموا على ذلك مذاهبهم من رد أحاديث جمهور الصحابة إلاّ ما رواه أشياع علي منهم، على أن تكون رواية أحاديثهم من طريق أئمتهم لاعتقادهم بعصمتهم[٤].

---

(١) «الملل والنحل» للشهرستاني، ج١، ص ١٢١.

(٢) «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي»، د. مصطفى السباعي، ص ١٣٠.

(٣) «الملل والنحل»، ج١، ص ١٦٤.

(٤) «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي»، ص ١٣١.

٣ - المعتزلة:

وهم فرق عدة، وقد عاصر عبد الرزاق منهم: الواصلية، والهذيلية، والنظامية، أما عن عقيدة الواصلية والهذلية (فهي: قولهم في الفريقين من أصحاب الجمل، وأصحاب صفين: إن أحدهما مخطىء لا بعينه، وكذلك قولهم في عثمان وقاتليه وخاذليه: إن أحد الفريقين فاسق لا محالة، فلا يجوز قبوله شهادة علي وطلحة والزبير)[١].

أما النظام فنقل عنه (وقيعته في كبار الصحابة)[٢]، و(ثم أنه علم إجماع الصحابة على الاجتهاد في الفروع الشرعية، فطعن في فتاوى أعلام الصحابة رضي الله عنهم)[٣]. فلم يذكر للواصلية والهذيلية رداً لأحاديث الصحابة، إلاّ ما نقل عن النظام[٤].

وقد ظهر في هذا العصر ضرب آخر من إنكار حجية السنة، وهو إنكار حجية خبر الواحد.

قال الشافعي في ذلك: باب حكاية قول من رد خبر الخاصة[٥]. وعينهم بقوله: باب خبر الواحد.

وكان نقاشه معهم على النحو التالي: (فقلت لقائل: احدد لي أقل ما تقوم به الحجة على أهل العلم حتى يثبت عليهم خبر الخاصة، فقلت: خبر الواحد عن الواحد حتى ينتهي به إلى النبي ﷺ أو من انتهى به إليه دونه ولا تقوم الحجة

---

(١) «الملل والنحل»، ج١، ص ٤٩، وهذا القول ذكره عن واصل بن عطاء، ورأت الهذيلية رأيه.

(٢) «الملل والنحل»، ج١، ص ٥٧.

(٣) «الفرق بين الفرق» للبغدادي، ص ٨٠.

(٤) «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي»، ص ١٣٩.

(٥) «الأم» للإمام الشافعي (كتاب جماع العلم)، ج٧، ص ٢٩٢.

بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً. . .)[1]، وقال: (ثم كلمني جماعة منهم أن أحكي كلام المنفرد عنهم منهم، وكلام الجماعة، فقالوا: لا يسع أحداً من الحكام ولا من المفتين أن يفتي ولا يحكم إلاّ من جهة الإحاطة، والإحاطة كل ما علم أنه حق في الظاهر والباطن، يشهد به على الله، وذلك الكتاب والسنة المجتمع عليها، وكل ما اجتمع عليه الناس ولم يفترقوا فالحكم كله واحد، يلزمنا أن لا نقبل منهم إلاّ ما قلنا)[2].

وكما نرى أن الشافعي لم يذكر القائل ومن ناقشه، إلاّ أن الآمدي قال: (الذين قالوا يجوز التعبد بخبر الواحد عقلاً، اختلفوا في وجوب العمل به، فمنهم من نفاه كالرافضة، ومنهم من أثبته)[3]، وذكر البغدادي أن من عقيدة النظام (إنكار الحجة من الأخبار التي لا توجب العلم الضروري)[4].

أي أن إنكار حجية السنة لم يكن على إطلاقه، وكان على ضربين:

١ ـ رد أحاديث صحابة مخصوصين.

٢ ـ رد خبر الواحد.

ثانياً: الوضع في الحديث:

وقد قام به الفرق وغيرهم، قال ابن حجر: (والحامل للواضع على الوضع، إما عدم الدين كالزنادقة، أو غلبة الجهل كبعض المتعبدين، أو فرط العصبية كبعض المقلدين، أو اتباع هوى بعض الرؤساء، أو الإغراب لقصد

---

(١) «الرسالة»، للإمام الشافعي، ج٧، ص ٣٦٩.

(٢) «الأم»، ج٧، ص ٢٩٢.

(٣) «الأحكام في أصول الأحكام»، للآمدي، ج١، ص ١٦٩.

(٤) «الفرق بين الفرق»، ص ٨٠.

الاشتهار، ونقل عن بعض المتصوفة إباحة الوضع في الترغيب والترهيب)[1]. أي أن هذه الفرق وضعت أحاديث لنصرة مذهبها.

ثانياً: الحياة الاجتماعية:

والحديث عن الحياة الاجتماعية من شقين:

أ ـ الوضع المادي الذي كان سائداً آنذاك.

ب ـ فئات المجتمع من حيث أجناسهم وعقائدهم.

أما الشق الأول: فقد عرف العصر العباسي الأول بالمستوى المادي الرفيع، ويظهر ذلك من:

أ ـ بناء المدن: فقد ذكر المؤرخون بناء عدة مدن في أنحاء مختلفة من الدولة الإسلامية، وأبرزها مدينة بغداد عاصمة الخلافة. وذكروا مبالغ هائلة أنفقها المنصور على بنائها (أنفق المنصور على عمارة بغداد ثمانية عشر ألف ألف دينار). (وقيل في وصفها): إنه أنفق على مدينته وجامعها وقصر الذهب فيها والأبواب والأسواق إلى أن فرغ من بنائها أربعة آلاف ألف درهم، وبنى القبة الخضراء، وكان علوها ثمانين ذراعاً)[2].

ب ـ بناء القصور: وقد اهتم الخلفاء بذلك. قال ابن كثير: (وفي سنة ١٥٨هـ فيها تكامل بناء قصر المنصور)[3]، فقد أصبح بناء القصر من الأحداث البارزة في السنة مما يدل على عظمه.

وقيل في وصف الوضع في عهد الرشيد: (خلّف الرشيد مائة ألف ألف

---

(١) «هدي الساري» ص ٥.

(٢) «معجم البلدان»، ج١، ص ٤٥٩.

(٣) «البداية والنهاية»، ج١٠، ص ١٢٣.

دينار، ومن الأثاث والجواهر والورق والدواب ما قيمته. . .)[1].

والشق الثاني هو: الحديث عن فئات المجتمع من حيث أجناسهم وعقائدهم.

أ ـ أجناسهم: ذكرت سابقاً أنه تم في عهد الرشيد القضاء على البرامكة، وكان هؤلاء قد استلموا مناصب في الدولة الإسلامية، فكان للفرس انتشارهم فيها.

(والفتنة التي قامت بين الأمين والمأمون هي في حقيقتها انتصار للفرس على العرب)[2].

وكذا في القول بقية الفتوحات في بلاد الروم، وغيرها في طرسوس وخراسان أن تمكن لأهل هذه البلاد من الانتشار في أرض بلاد الإسلام.

ب ـ عقائدهم: فبالرغم مما شهدته البلاد من فتوحات في عصر الرشيد في بلاد الروم والفرس، وما كان من انتشار الإسلام، إلاّ أن منهم من كان يبقى على دينه على أن يدفع الجزية، فلا بد من وجود نصارى في بلاد الروم، وأديان أخرى في بلاد فارس كاليهودية وغيرها. .

وكما وجدت الفرق المختلفة وهي: الخوارج ـ الشيعة ـ المعتزلة ـ المرجئة.

هذا في الدولة الإسلامية عموماً، واليمن جزء منها:

١ ـ فلا بد أن المستوى المادي كان فيها كما في باقي الدولة الإسلامية.

٢ ـ وكانت الثورات من العلويين فيها كذلك، وهي تشير إلى انقسام

---

(١) «تاريخ الخلفاء»، ص ٢٩٦.

(٢) «تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي». د. حسن إبراهيم حسن، ج٢، ص ٣٩٨.

المجتمع هناك إلى سنة وشيعة كما في مركز الخلافة.

ثالثاً: الحياة العلمية:

ويبحث القضايا التالية:

أ ـ وصف الحياة العلمية في عصر عبد الرزاق في الدولة الإسلامية.

ب ـ الحديث وعلومه في عصره.

جـ ـ الحياة العلمية في اليمن.

أ ـ وصف الحياة العلمية في الدولة الإسلامية:

كان الاستقرار دافعاً للعلماء على التأليف، وبالإضافة إليه مع الوضع المادي والانفتاح على المجتمعات الأخرى كان الاهتمام بالترجمة. فكان هذا العصر من أزهى عصور العلم، خاصة في مقر الخلافة في بغداد، قال القلقشندي عن ذلك: (إنّ أعظم خزائن الكتب في الإسلام ثلاث خزائن: إحداها: خزائن العباسيين في بغداد، فكان فيها من الكتب ما لا يحصى كثرة، ولا يقوم على نفاسة، ولم تزل على ذلك إلى أن دهمت التتار بغداد)[1].

وهذه نماذج مما ذكر عن اهتمام الخلفاء بالعلوم:

١ ـ المهدي: (وهو أول من أمر بتصنيف كتب الجدل في الرد على الزنادقة والملحدين)[2].

٢ ـ الرشيد: قيل: (وكان إذا حجّ أحج معه مائة من الفقهاء)[3]. (وأنه

(١) «صبح الأعشى في صناعة الإنشا»، ج١، ص ٥٣٥.

(٢) «تاريخ الخلفاء»، ص ٢٧١.

(٣) «تاريخ بغداد»، ج١٤، ص ٦.

يحب الفقه والفقهاء، ويميل إلى العلماء، ويعظم الأدب والأدباء)[1]. (وكان يحب العلم وأهله)[2].

٣ ـ المأمون: (وذكرت مناظرته للفقهاء)[3].

ب ـ الحديث وعلومه:

وقد ذكرت أن هذا العصر وجد فيه فرق وعوامل أخرى أدت إلى وضع الأحاديث، وكان لا بد للعلماء من مقاومة هؤلاء، فكان:

١ ـ تدوين السنة.

قال ابن حجر: (اعلم أن آثار النبي ﷺ لم تكن في عصر أصحابه وكبار تابعيهم مدونة ولا مرتبة، ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار لما انتشر العلماء في الأمصار، وكثر الابتداع من الخوارج)[4].

وتم التدوين على ثلاث مراحل:

أ ـ مرحلة الكتابة:

وقد بدأت في عصر عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، إذ كتب إلى أبي بكر بن حزم يأمره بذلك:

(انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية، أو حديث عمر، فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب أهله)[5]. فكتب الإمام الزهري

---

(١) المرجع السابق، ص ٧.

(٢) «تاريخ الخلفاء»، ص ٢٨٤.

(٣) «مروج الذهب»، ج٤، ص ١٩.

(٤) «هدي الساري» لابن حجر، ص ٤ ـ ٥.

(٥) «الطبقات الكبرى»، ج٢، ص ٣٨٨ ـ ٣٨٩. «تقييد العلم» للخطيب البغدادي، ص ١٠٦.

الأحاديث والآثار (قال صالح بن كيسان: اجتمعت أنا والزهري، ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتب السنن، فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة، فقلت أنا: ليس بسنة، فلا نكتبه، قال: فكتب ولم أكتب، فانجح وضيعت)[1].

وقال ابن رجب عن هذه المرحلة: (ثم إنه في زمن تابعي التابعين، صنفت التصانيف، وجمع طائفة من أهل العلم كلام النبي ﷺ، وبعضهم جمع كلام الصحابة)[2].

ب ـ مرحلة تصنيف الحديث على الأبواب الفقهية (فقد صنف كلام النبي ﷺ وكلام سلام على الأبواب)[3].

وفي هذه المرحلة (وجدنا في القرن الثاني كتباً اختلطت فيها الأحاديث بالأحكام وآراء الصحابة والتابعين وآراء المؤلف، كما هو واضح في موطأ مالك الذي يمثل مرحلة متوسطة بين دمج الحديث بالفقه وانفصالهما كل في كتب خاصة، إلاّ أن الحديث لم ينس علاقته بالفقه، حتى عندما أصبح له دواوين مستقلة متمثلة في الجوامع والسنن، وهو ما جعل مؤلفي هذه الكتب يراعون في ترتيبها أن تكون على أبواب الفقه)[4].

«جامع بيان العلم» لابن عبد البر القرطبي، ج١، ص ٧٦.

(١) «سنن الدارمي»، كتاب العلم، باب من رخص في كتابة العلم، ج١، ص ١٢٦.

(٢) «شرح علل الترمذي»، لابن رجب، ج٢، ص ٣٤١.

(٣) المرجع السابق.

(٤) «المدرسة الفقهية للمحدثين»، د. عبد المجيد محمود، ص ١٤.

جـ ـ مرحلة إفراد أحاديث النبي ﷺ خاصة بالتصنيف، وهي طريقة المسانيد:

وبعد أن ذكر ابن حجر المرحلتين السابقتين، قال عن هذه: (إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يفرد حديث النبي ﷺ خاصة، وذلك على رأس المائتين)[1].

وقد أدرك عبد الرزاق المرحلتين الأخيرتين، وكان تصنيفه على الثانية، أما الثالثة فكان قد اختلط بسبب عماه، فلم يؤلف عليها.

هذا عن التدوين في الحديث.

أما عن المجالات الأخرى فيه غير التدوين:

٢ ـ فكان التصنيف في الرجال.

أ ـ كتب الطبقات:

وقد ظهر منها: (كتاب الواقدي (ت ٢٠٧هـ)[2])، والفضل بن دكين (ت ٢١٩هـ)[3]، ومحمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ)، (وعلي بن المديني (ت ٢٣٤هـ)[4]. .) وكتب الطبقات هي أول ما ظهر منها ومنها ما يخص طبقة الصحابة.

(وأول من صنف في معرفة الصحابة: معمر بن المثنى (ت ٢٠٨هـ)، زهير بن عبد الله العبسي وعبد الله بن محمد البغوي (ت ٢١٠هـ)، محمد بن

---

(١) «هدي الساري»، ص ٥.

(٢) «الفهرست» لابن النديم، ص ١٩٥.

(٣) «تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين، المجلد الأول، ج١، ص ١٨٨.

(٤) «شرح علل الترمذي»، ج١، ص ٤٨٦.

سعد (ت ٢٣٠هـ)، (علي بن المديني (ت ٢٣٣هـ)، وكتابه هو معرفة من نزل من الصحابة سائر البلدان في خمسة أجزاء)[١]، وخليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ)[٢].

ب ـ في علم الجرح والتعديل:

(ثم صنفت الكتب في الجرح والتعديل والعلل، وبينت فيها أحوال الرواة، وكان رؤساء الجرح والتعديل في ذلك الوقت جماعة منهم يحيى بن معين، ومحمد بن سعد كاتب الواقدي، وأبو خيثمة زهير بن حرب، وعلي بن المديني)[٣]، وكتب ابن المديني هي: (التاريخ عشرة أجزاء، كتاب يحيى وعبد الرحمن في الرجال خمسة أجزاء، كتاب الأخوة والأخوات ثلاثة أجزاء)[٤].

هذا جمع الكلام على الرجال دون صفات مخصوصة[٥].

وقد يختص بالثقات: (ولابن المديني كتاب الثقات والمتثبتين: عشرة أجزاء)[٦].

وقد يختص بالضعفاء، أو من تكلم فيهم فقط: (ولابن المديني كتاب الضعفاء، عشرة أجزاء ـ كتاب المدلسين، خمسة أجزاء)[٧].

---

(١) «الرسالة المستطرفة»، للكتاني، ص ٩٥.

(٢) «بحوث في تاريخ السنة المشرفة»، د. أكرم ضياء العمري، ص ٤٥.

(٣) «توجيه النظر إلى أصول الأثر» لأبي بكر بن طاهر الجزائري، ص ١١٤ ـ ١١٥.

(٤) «شرح علل الترمذي»، ج١، ص ٤٨٦.

(٥) والحديث عن كتب الجرح والتعديل، وكتب الطبقات متداخل لأن كتب الطبقات هي من كتب الجرح والتعديل إلا أنها صنفت بطريقة معينة، فكتب الجرح والتعديل أعم، ودليل ذلك تكرر كتاب ابن سعد فيهما.

(٦) «شرح علل الترمذي»، ج١، ص ٤٨٧.

(٧) «شرح علل الترمذي»، ج١، ص ٤٨٧.

٣ ـ وكان بداية تقعيد علم مصطلح الحديث في هـذا العصر، وإن تأخر التصنيف فيه: فالتمييز بين الموضوع وغيره عن الصحيح هو ضمن هـذا العلم في تقسيم الأحاديث فيما بعد، وكذا الكلام على شروط الرواة ذكرت ضمن علم الجرح والتعديل، وكانت الرحلات للسؤال عن الإسناد (السماع والانقطاع).

جـ ـ الحياة العلمية في اليمن خاصة:

أول من دخل اليمن من الصحابة: معاذ بن جبل، وأبو موسى الأشعري، وهما من أهل الفتوى من الصحابة ذكرهم ابن سعد تحت باب: أهل العلم والفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ[١]، وكان معاذ بن جبل عامل النبي ﷺ على زبيد وعدن وغيرهما من اليمن وسواحلها[٢]، وقدم من اليمن في خلافة أبي بكر[٣]. وذكر كذلك مالك بن مرارة، وأمرهم أن يجمعوا الصدقة والجزية فيدفعوها إلى معاذ بن جبل، ومالك بن مرارة، وكان مالك بن مرارة رسول أهل اليمن إلى النبي ﷺ بإسلامهم وطاعتهم)[٤]، وقال: (وكتب رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم حيث بعثه إلى اليمن عهداً يعلمه فيه شرائع الإسلام)[٥].

وكذا يتمثل ازدهار الحياة العلمية فيها، بما يلي:

١ ـ وجود العلماء فيها:

(ذُكر مشاهير التابعين باليمن: ١ ـ طاوس بن كيسان اليماني: من فقهاء

---

(١) «الطبقات الكبرى»، ج٢، ص ٣٥٠ ـ ٣٥١.
(٢) «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر، ج٤، ص ١٢٠.
(٣) المرجع السابق، ج٦، ص ١٠٧.
(٤) «الطبقات الكبرى»، ج١، ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥.
(٥) المرجع السابق، ص ٢٦٧.

أهل اليمن وعبادهم. ٢ ـ وهب بن منبه. ٣ ـ وأخوه همام بن منبه)[١].

وذكر مشاهير أتباع التابعين باليمن: ١ ـ عبد الله بن طاوس اليماني. ٢ ـ معمر بن راشد. ٣ ـ همام بن نافع والد عبد الرزاق)[٢].

وذكر خليفة بن الخياط من سبق. ثم قال: (والطبقة الخامسة من أهل اليمن منهم: هشام بن يوسف، محمد بن ثور، مطرف بن مازن، عبد الرزاق بن همام)[٣].

٢ ـ وضع المؤلفات في الحديث:

فكانت صحيفة همام بن منبه من أقدم ما ألف في الحديث النبوي[٤]، وكان معمر بن راشد من أوائل من صنف في الحديث من العلماء باليمن[٥].

(فكان علم السنة عندهم مأخوذاً من جامع معمر بن راشد، وجامع أبي قرة اللحجي، ومما يروى عن طاوس وابنه، والحكم بن أبان، وقدماء فقهاء اليمن)[٦].

٣ ـ رحلة العلماء إليها:

رحل إليها من البصرة: معمر بن راشد، ورحل إليها حماد بن سلمة ويحيى بن أبي كثير[٧]، كما رحل إليها سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وابن

---

(١) «مشاهير علماء الأمصار» لأبي حاتم البستي، ص ١٢٢ ـ ١٢٣.

(٢) المرجع السابق، ص ١٩١ ـ ١٩٣.

(٣) «طبقات خليفة بن الخياط»، ص ٢٨٦.

(٤) وقد توفي صاحبها سنة ١٣٢هـ.

(٥) «العلل» لابن المديني، ص ٣١.

(٦) «طبقات فقهاء اليمن»، ص ٧٤.

(٧) ذكره أبو حاتم البستي ضمن مشاهير أتباع التابعين في مشاهير علماء الأمصار، ص ١٩١.

جريج ـ كما سنرى.

وسنجد ذلك واضحاً في رحلة العلماء إلى عبد الرزاق.

وقد أفادوا من رحلة العلماء إليهم في نقل تآليف غيرهم في بقية العالم الإسلامي (فكان علم السنة مأخوذاً عندهم من جامع سفيان بن عيينة، وأيضاً من المرويات عن مالك في الموطأ)[1].

ووصف السخاوي الوضع فيها: (واليمن حلها معاذ وأبو موسى، وخرج منها أئمة التابعين، وتفرقوا في الأرض، وكان بها جماعة من التابعين كابني منبه وطاوس وابنه، ثم معمر وأصحابه، ثم عبد الرزاق وأصحابه وعُدم منها بعدهم الإسناد، ولم يزل العلماء به في عصر الصحابة يتوفرون، والأئمة إليها يرحلون، بل هي في كل عصر في ازدياد من العلم)[2].

وأما المذهب الفقهي هناك:

(وكان الغالب على اليمن، مذهب مالك وأبي حنيفة)[3]. وأما صنعاء، فمذهب أبي حنيفة.

قال المقدسي في ذكر المذاهب الدينية والعقدية في اليمن: (والغالب على صنعاء وصعده أصحاب أبي حنيفة)[4].

ثم (كان علما الحديث والفقه حتى ظهور مذهب الشافعي هناك، يؤخذان عن جُلّة من العلماء منهم من أهل صنعاء: محمد بن يوسف الخذاقي

---

(١) «طبقات فقهاء اليمن»، ص ٧٤.

(٢) «الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ التاريخ»، للسخاوي ص ٢٩٦.

(٣) «طبقات فقهاء اليمن»، ص ٧٤.

(٤) «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم» المقدسي ص ٩٦.

الذي روى عنه فقه أبي حنيفة، وأبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري الذي أخذ عن عبد الرزاق جامع معمر، وأبو محمد عبيد بن محمد ابن إبراهيم الكشوري، وأبو القاسم جعفر بن محمد بن الأعجم، وأبو القاسم الحسن بن عبد الأعلى البوسي، وغيرهم. . .)[1].

أي أن هذا كان بعد عبد الرزاق، وأما في عصره فكان مذهب أبي حنيفة في صنعاء.

وكما وجد التصنيف في علم التفسير في اليمن، وما وصلنا عن ذلك العصر تفسير عبد الرزاق نفسه.

وبعد أن استعرضنا الحياة السياسية والاجتماعية والعلمية التي عاشها عبد الرزاق، ما مدى تأثيرها عليه؟

١ ـ رأينا أن عصره عصر استقرار سياسي بصورة نسبية، وتوفرت فيه رفاهية مادية، وكان اهتمام الخلفاء بالعلم والعلماء، كلها عوامل وفرّت له ولغيره سبل الرحلات.

٢ ـ وكانت ثورات العلويين في تلك الفترة، وكانت منها ثورات في اليمن كذلك، ولم يُذكر له مشاركة فيها، وهذه قد تعطينا دلالة على نوعية تشيعه.

٣ ـ إلاّ أن انتشار التشيع كان له تأثيره السلبي من حيث اعتناقه للتشيع، وكان من عوامل تلقينه أحاديث بعد ما فقد بصره.

مما سبق نستخلص:

١ ـ أن عصر عبد الرزاق عصر استقرار سياسي، وقد تمتعت به اليمن كذلك.

---

(١) «تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن»، ص ٥٠ ـ ٥١.

٢ ـ ووجدت فيه الفرق المختلفة، وكان لها تأثير على السنة من حيث الوضع.

٣ ـ كان تدوين السنة من أبرز جهود العلماء في مقاومة الوضع، وكان مصنف عبد الرزاق إحدى هذه الجهود في اليمن.

٤ ـ وبالإضافة إلى التدوين، كان الاهتمام بالسنة من حيث علم الرجال، وجوانب أخرى، فكان عصره عصر تقدم وازدهار لعلم السنة وغيره من العلوم.

٥ ـ وقد امتازت اليمن بازدهارها العلمي كبقية العالم الإسلامي في هذا العصر، فكانت الرحلة إليها وكان التصنيف فيها، وقد انتشر فيها فقه أبي حنيفة في تلك الفترة.

* * *

المبحث الثالث

شيوخه وتلاميذه

ولهذا المبحث أهميته فالتعرف على شيوخ الراوي، يبين لنا مدى إفادته منهم وتحديد مواطن هذه الإفادة، وكذا التعرف على تلاميذه فإنه يبين لنا بالإضافة إلى من أفاد منه من العلماء، المواطن التي انتشر فيها علمه. وسأعرض في هذا المبحث منهجي في بحث هذا الموضوع، وذلك على النحو التالي:

شيوخه:

وقد صنفت شيوخه إلى ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: شيوخه الذين أكثر عنهم في المصنف (أربعة)، وهم من له عنهم فوق (٩٠٠) رواية، وهاك ترتيبهم حسب كثرة الرواية:

١ ـ معمر بن راشد.

٢ ـ عبد الملك بن جريج.

٣ ـ سفيان الثوري.

٤ ـ سفيان بن عيينة.

وقد ترجمت لهم من حيث:

أ ـ التعريف لهم بالاسم والكنية، وما يتبع ذلك.

ب ـ شيوخه وتلاميذه (كما في التهذيب)، وحاله في أبرز من

روى عنه[1].

جـ ـ أقوال العلماء في كل واحدٍ، من حيث:

١ ـ حفظه، (ثناؤهم عليه).

٢ ـ علله في الحديث إن وجد.

د ـ رواية عبد الرزاق عنه.

الصنف الثاني: من روى عنه دون هؤلاء (وهؤلاء روايتـهم دون (٣٠٠) وفوق (١٠٠) رواية، ترجمت لهم باختصار وهم: إسرائيل بن يونس، وعبـد الله ابن عمر العمري، والثالث مالك بن أنس، وهو معروف لدينا جميعاً.

الصنف الثالث: فرواياتهم دون (١٠٠) رواية، وقد حصلت عليهم من:

١ ـ تهذيب التهذيب.

٢ ـ ما ذكره الذهبي زيادةً، في سير أعلام النبلاء.

٣ ـ استقرائي للمصنَّف وهؤلاء اكتفيت بذكرهم حسب حروف المعجم، مع ذكر وفاتهم وبلدهم وقول ابن حجر فيهم من «تقريب التهذيب».

أما تلاميذه:

اكتفيت بتعدادهم حسب ورودهم في «تهذيب التهذيب» و«سـير أعـلام النبلاء» فقط، (رغم أنني لو قمت بتحديدهم عـن طريـق الـرواة عنـه في كتـب السنة (وهم شيوخ أصحاب الكتب الستة مثلاً) لكان العدد أكبر، إلا أنني رأيته جهداً لا داعي له، ما دام المنهج المتبع يظهر أبرزهـم، وحديثي عـن منهجـه في

---

(١) وإن كان هناك كثرة من شيوخه برز بالرواية عنهم بشـكل متقـارب، أخـذت اثنين منـهم دون تحديد لشرط معين.

المصنف لا دور لتلاميذه فيه سوى الراوي عنه الكتاب إسحاق بن إبراهيم الدبري، وسأذكر ترجمته عند مبحث (إسناد الكتاب) إن شاء الله. ثم الخلاصة في المبحث).

مع ذكر قول ابن حجر فيهم من «تقريب التهذيب».

الصنف الأول: من أكثر الرواية عنهم:

١ ـ معمر بن راشد، أبو عروة الأزدي، مولاهم البصري.

ولد سنة خمس وتسعين[١]. قال معمر: طلبت العلم سنة مات الحسن[٢]، رحل في طلب الحديث إلى اليمن، وهو أول من رحل ـ أي من أهل اليمن ـ[٣]، مات سنة ١٥٣هـ وله ٥٨ سنة[٤]، وقيل: ١٥٤هـ[٥] في اليمن، قال عبد الرزاق: مات معمر عندنا، وحضرنا موته[٦].

شيوخه وتلاميذه:

أ ـ شيوخه: الزهري، وقتادة، وعمرو بن دينار، وهمام بن منبه، وعبد الله ابن المبارك، وطاوس، وثابت البناني والأعمش، وأيوب السختياني.

مدى ضبطه لحديث أبرزهم (من أكثر الرواية عنه):

ومثاله:

---

(١) «سير أعلام النبلاء»، ج٧، ص ٥.

(٢) «التاريخ الكبير» للبخاري، ج٨، ص ٣٧٨، «الجرح والتعديل» ج٨، ص ٢٥٦.

(٣) «المعرفة والتاريخ» للبسوي، ج٢، ص ٢٠٠.

(٤) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٥٤٦، «التاريخ الكبير» ج٨، ص ٣٧٨.

(٥) «الجرح والتعديل»، ج٨، ص ٢٥٦.

(٦) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٥٤٦، «تهذيب التهذيب» ج١٠، ص ٢١٨.

١ ـ الزهري: «قالت طائفة «في ذكر أضبط تلاميذه»: أثبتهم معمر وأصحهم حديثاً، وبعده مالك، ونقل عن يحيى بن معين قوله: «أثبت أصحاب الزهري مالك ومعمر، كانوا عالمين به. وقال: معمر أثبت في الزهري من ابن عيينة»[1]»[2].

٢ ـ ثابت البناني: ومعمر ضعيف فيه.

قال ابن رجب: (ومنهم قوم ثقات في أنفسهم، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف، بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم: ومنهم معمر بن راشد: وضعف حديثه عن ثابت خاصة. وذكر ذلك علي بن المديني وغيره وكذا قال ابن معين: «حديث معمر عن ثابت ضعيف»[3]).

٣ ـ الأعمش:

قال معمر: سقطت مني صحيفة الأعمش، فإنما أتذكر وأحدث من حفظي[4].

ب ـ تلاميذه: السفيانان، وابن المبارك، وعبد الرزاق، وعمرو بن دينار، وأيوب السختياني، وهشام بن يوسف.

---

(١) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين» ص ٤١. قال عثمان الدارمي: سألت يحيى عن أصحاب الزهري قلت له: معمر أحب إليك في الزهري أو مالك؟ فقال: مالك، قلت: فيونس أم مالك؟ قال: مالك. قلت: فابن عيينة أو معمر؟ قال: معمر.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٢ ـ ٦٧٣.

(٣) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٩٨

(٤) «سير أعلام النبلاء»، ج٧، ص ١١.

أقوال العلماء:

قال ابن جريج: عليكم بمعمر، فإنه لم يبق في زمانه أعلم منه[١]. وقال: إن معمراً قد شرب من العلم ما نفع[٢]. وعده ابن المديني ممن دار عليهم الإسناد[٣]. وقال أحمد: ليس تضم معمر إلى أحد إلا وجدته فوقه. وقال النسائي: ثقة، مأمون[٤]. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهاً حافظاً متقناً ورعاً[٥]. وقال الذهبي: وحديثه وافر في الكتب الستة، وفي مسند أحمد، ومعاجم الطبراني، ووقع لي من جامعه الجزء الأول والثاني والثالث[٦]. . . إلخ من الأقوال.

رواية عبد الرزاق عن معمر:

١ ـ ملازمته له: قال عبد الرزاق: لزمت معمراً ثماني سنين[٧]. أو قال: جالسنا معمراً تمام سبع سنين أو ثمان[٨]. وقال: كتبت عن معمر عشرة آلاف حديث[٩].

٢ ـ حفظه لحديثه: (قال يحيى بن معين: ما كان أعلم عبد الرزاق بمعمر

---

(١) «الجرح والتعديل»، ج٨، ص ٢٥٦.
(٢) «سير أعلام النبلاء»، ج٧، ص ٨.
(٣) «العلل» ص ٣١.
(٤) «تهذيب التهذيب»، ج١٠، ص ٢٢٠.
(٥) «الثقات»، ج٧، ص ٤٨٤.
(٦) «سير أعلام النبلاء» ج٧، ص ١٤.
(٧) المرجع السابق، ج٩، ص ٥٦٥.
(٨) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٣٨.
(٩) «تذكرة الحفاظ»، ج١، ص ١٩١، «ميزان الاعتدال»، ج٤، ص ١٥٤.

وأحفظه عنه. وقال: «هو أثبت في حديث معمر من هشام بن يوسف»[1]. وقال أحمد: إذا اختلف أصحاب معمر، فالحديث لعبد الرزاق)[2].

فهو من الطبقة الأولى فيه خاصة أن حديث معمر في اليمن أصح. (قال أحمد: حديث عبد الرزاق عن معمر أحب لي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر يعني باليمن، وكان يحدثهم بخطأ في البصرة)[3].

أما صيغة الرواية عنه في المصنف؟ فإن عبد الرزاق لا يذكر إلا الاسم الأول، فيقول: حدثنا معمر، قال معمر، وسألت معمراً. . . وكذا في التعقيب.

٢ ـ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو خالد، وأبو الوليد الأموي الكوفي:

قال ابن سعد: ولد سنة ثمانين[4]، وقال الذهبي: سنة نيف وسبعين[5]. وقال أحمد: هو أول من صنف، وقال عن نفسه: ما صنف أحد العلم تصنيفي[6]. قدم إلى العراق قبل موته، وحدث بالبصرة وأكثروا عنه[7]. مات سنة خمسين ومائة[8].

---

(١) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٦٤.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٠٦.

(٣) المرجع السابق، ص ٧٦٧.

(٤) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٩٢.

(٥) «تذكرة الحفاظ»، ج١، ص ١٧٠.

(٦) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٣١١.

(٧) المرجع السابق، ص ٣٥٠، «سير أعلام النبلاء»، ج٦، ص ٣٣٤.

(٨) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ٨٨.

شيوخه وتلاميذه:

أ ـ شيوخه: روى عن أبيه عبد العزيز، وعطاء بن أبي رباح، وزيد بن أسلم، والزهري، وطاوس وعمرو بن دينار، ونافع مولى ابن عمر، وهشام بن عروة، وموسى بن عقبة.

مدى ضبطه لحديث أبرزهم:

١ ـ عطاء بن أبي رباح: وغالب روايته في المصنف عنه: (قال ابن جريج: لزمت عطاءاً سبع عشرة سنة)[١]. وقال ابن المديني: لم يكن في الأرض أعلم بعطاء من ابن جريج[٢]. وقال أحمد: أثبت الناس في عطاء ابن جريج[٣].

٢ ـ عمرو بن دينار: قال ابن جريج جالست عمرو بن دينار بعدما فرغت من عطاء سبع سنين[٤].

٣ ـ نافع مولى ابن عمر: قال يحيى القطان: لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج[٥].

ب ـ تلاميذه: ابناه عبد العزيز، ومحمد، والأوزاعي، والليث بن سعد، ويحيى بن سعيد الأنصاري (وهو من شيوخه)، وابن عيينة، وابن المبارك، وهشام بن يوسف، وعبد الرزاق.

---

(١) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٣٥٨.

(٢) «الجرح والتعديل»، ج٥، ص ٣٥٧، «تذكرة الحفاظ» ج١، ص ١٧٠.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٤٩٦.

(٤) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٣٥٨.

(٥) «التاريخ الكبير»، ج٥، ص ٤٢٣. «الجرح والتعديل»، ج٥، ص ٣٥٧.

أقوال العلماء:

أ ـ حفظه:

وقال ابن المديني: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة، فذكرهم، ثم قال: صار علم هؤلاء إلى من صنف في العلم، منهم من أهل مكة عبد الملك بن جريج[1]. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: هو صالح الحديث[2].

وقال أحمد: مالك وابن جريج حافظان، وذكرهما ثانية، فقال: هما مستثبتان[3].

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم[4].

ب ـ تدليسه:

قال يحيى بن معين: (كنا نسمي كتب ابن جريج كتب الأمانة، وإن لم يحدثك من كتابه لم تنتفع به)[5]. قال أحمد: وبعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذه يعني قوله: أخبرت وحدثنا عن فلان[6]. وقال الدارقطني: تجنب تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلاّ فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى

---

(١) «العلل»، ص ٢٦.

(٢) «الجرح والتعديل» ج٥، ص ٣٥٧.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ٢٥٨.

(٤) «الثقات»، ج٧، ص ٩٣.

(٥) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٣٥٩.

(٦) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٥٥١.

وموسى بن عبيدة وغيرهم[(١)].

رواية عبد الرزاق عن ابن جريج:

رحلة عبد الرزاق إلى الحجاز: (التقى به في مواسم الحج)، وذلك قبل ١٥٠هـ سنة وفاته.

حاله فيه:

قال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأحمد: من أثبت في ابن جريج عبد الرزاق أو البرساني (محمد بن بكر بن عثمان البصري)؟ قال: عبد الرزاق[(٢)]، وقال مسلم: عبد الرزاق وهشام بن سليمان أكبر في ابن جريج من ابن عيينة[(٣)].

أما كيف روى عنه في المصنف؟ لم يذكره إلا بقوله: ابن جريج، سواء في الأصل أو التعقيب.

٣ ـ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي:

ولد سنة سبع وتسعين[(٤)]، وقيل: خمس وتسعين في خلافة سليمان بن عبد الملك[(٥)]. وطلب العلم وهو حدث[(٦)]. خرج من الكوفة سنة خمسين ومائة[(٧)]، وقيل: خمس وخمسين، هارباً من المنصور[(٨)]، ثم لم يرجع إليها حتى

---

(١) «سؤالات الحاكم النيسابوري» للدارقطني، ص ١٧٤. «طبقات المدلسين» لابن حجر، ص ٦٥.

(٢) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي»، ج٢١، ص ٤٥٧.

(٣) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٨٣.

(٤) «الطبقات الكبرى»، ج٦، ص ٣٧١، «تاريخ الثقات» للعجلي، ص ١٩٣، وغيرهم.

(٥) «الأنساب» للسمعاني، ج٣، ص ١٤٦.

(٦) «تذكرة الحفاظ»، ج١، ص ٢٠٧.

(٧) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ١٠٠.

(٨) «الأنساب»، ج٣، ص ١٤٦.

مات بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة[1].

شيوخه وتلاميذه:

أ ـ شيوخه: أبو إسحاق السّبيعي، وحصين بن عبد الرحمن، والأعمش، ومنصور، ومغيرة، وحماد بن أبي سليمان، وعاصم الأحول، وسليمان التيمي، وحميد الطويل، وأيوب السختياني، وخالد الحذاء وابن عون، وعبد الله بن دينار، وعمرو بن دينار، وموسى بن عقبة، ويحيى بن سعيد الأنصاري.

مدى ضبطه لحديث أبرزهم:

١ ـ أبو إسحاق السبيعي: قال أبو حاتم: أتقن أصحاب أبي إسحاق: الثوري وشعبة، وإسرائيل، ومن بينهم الثوري أحب إليّ، كان الثوري أحفظ من شعبة في إسناد الحديث ومتنه[2].

٢ ـ الأعمش: قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي: أيهما أثبت أصحاب الأعمش؟ فقال سفيان الثوري أحبهم إليّ[3]. وقال أبو حاتم: سفيان الثوري أثبت أصحاب الأعمش[4].

تلاميذه: شعبة، والأوازعي، ومالك، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وابن المبارك وعبد الرزاق، والوليد بن مسلم، ووكيع، وأبو أحمد الزبيري، والفريابي.

---

(١) «الطبقات الكبرى»، ج٦، ص ٣٧١، «التاريخ الكبير»، ج٤، ص ٩٢.
(٢) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٢٢٢.
(٣) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٤٨.
(٤) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٢٢٥.

أقوال العلماء:

أ ـ ثناؤهم على حفظه: قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم ويحيى بن معين وغيرهم: سفيان أمير المؤمنين في الحديث[1]. وقال الأوزاعي: لم يبق من تجتمع عليه الأمة بالرضى والصحة إلاّ سفيان[2]، ونقل عبد الرزاق عنه قوله عن حفظه: ما استودعت قلبي شيئاً قط فخانني[3]. وقال شعبة: ما حدثني سفيان عن إنسان بحديث فسألته عنه إلاّ كان كما حدثني به[4]. وقال يحيى القطان: ما رأيت أحفظ من سفيان[5]. وروى عن يحيى بن معين أنه كان لا يقدم على سفيان الثوري في زمانه أحداً في الفقه والحديث والزهد وكل شيء، وقيل له في حديث سفيان، فقال: يكتب حديث سفيان ورأيه[6].

ب ـ تدليسه: قال يحيى القطان: ليس أحد أحب إليّ من شعبة ولا يعدله عندي أحد، فإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان، ولم أكن أهتم أن يقول سفيان لمن فوقه: سمعت فلاناً، ولكن كان يهمني أن يقول هو: حدثنا[7]. وذكره ابن حجر ضمن الطبقة الثانية من الموصوفين بالتدليس، وهي من احتمل الأئمة تدليسهم[8]. وقال الذهبي: قد كان سفيان رأساً في الحفظ، رأساً في معرفة

---

(١) «سير أعلام النبلاء»، ج٧، ص ٢٣٦.
(٢) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٢٢٢، «تذكرة الحفاظ»، ج١، ص ٢٠٤.
(٣) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٢٢٤.
(٤) «العلل ومعرفة الرجال»، ج١، ص ٦٨، ص ١٨٥.
(٥) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٢٢٣، «سير أعلام النبلاء»، ج٧، ص ٢٣٩.
(٦) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٢١١ ـ ٢١٢.
(٧) «التاريخ الكبير»، ج٤، ص ٩٢.
(٨) «طبقات المدلسين» لابن حجر، ص ٢٢، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر، ص ٦٤.

الآثار، رأساً في الفقه، غير أنه كان يدلس في روايته، وربما دلس عن الضعفاء[1].

رواية عبد الرزاق عن سفيان الثوري:

أما سماعه منه:

أ ـ بسبب رحلة الثوري إلى اليمن: قال أبو أحمد الزبيري: كنت في مسجد الخيف مع سفيان، والمنادي ينادي: من جاء بسفيان فله كذا، وقيل لأنه لأجل الطلب هرب إلى اليمن[2]. (وقد أملى عليه ومن معه باليمن، قال عبد الرزاق: مكث سفيان يملي علينا ثمانية وأربعين يوماً)[3]. وكانت رحلته سنة ١٤٩هـ على الأرجح كما قال ابن عيينة: ذهبت إلى اليمن سنة خمسين ومائة، وذهب الثوري قبلي بعام[4].

ب ـ وبسبب رحلة عبد الرزاق إلى الحجاز: (قال عبد الرزاق: سألت الثوري في الموسم عن شيء)[5]. وضعف أحمد سماع عبد الرزاق من سفيان بمكة، دون ما سمع منه باليمن[6]. وجعل ينكر له حديثاً رواه عنه، وقال: هذا سماع مكة، وقال: سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً، فأما سماعه باليمن، فأحاديث صحاح[7]. وقال عبد الرحمن بن مهدي: حج سفيان سنة إحدى وخمسين ومائة وحج سفيان سنة ثنتين، وسنة ثلاث، وحججت أنا سنة أربع وحج سنة أربع، وحج سنة خمس وست وسبع وثمان وتسع فيها

---

(١) «سير أعلام النبلاء»، ج٧، ص ٢٤١ ـ ٢٤٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٥٧.

(٣) «المعرفة والتاريخ»، ج٢، ص ٢٤٣.

(٤) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٩٧.

(٥) «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصبهاني، ج٦، ص ٣٦٧.

(٦) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٢٦.

(٧) المرجع السابق، ص ٧٧٠.

كلها ألقاه فيها فأسمع يعني من سفيان[1].

حال عبد الرزاق في الثوري:

قال يحيى، وسئل عن أصحاب الثوري: أيهم أثبت؟ فقال: هم خمسة: يحيى بن سعيد، ووكيع بن الجراح وعبد الله بن المبارك، و عبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، فأما الفريابي، وأبو حذيفة، وقبيصة، وعبيد الله، وأبو عاصم، وأبو أحمد الزبيري، وعبد الرزاق، وطبقتهم، فهم كلهم في سفيان، بعضهم قريب من بعض، وهم ثقات كلهم، دون أولئك في الضبط والمعرفة)[2].

وقال يعقوب بن سفيان: وبلغني عن يحيى بن معين قال: كان سفيان لا يملي الحديث، قيل له: فأهل اليمن؟ قال: قد أملى على أهل اليمن، كانوا عنده ضعافاً فأملى عليهم[3].

أما كيف روى عنه في المصنف؟

قال في أصل الأحاديث: الثوري، إلاّ ما ندر، قال: قال سفيان، وفي التعقيب قال: قال سفيان فقط، وهذا من باب التنويع في ذكر شيوخه.

٤ ـ سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي:

ولد سنة ١٠٧هـ[4]. أسند عن الجماهير من التابعين. أدرك ستة وثمانين

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ١٣٣.

(٢) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ٦١ ـ ٦٣، «شرح علل الترمذي» ج٢، ص ٧٢٢.

(٣) «المعرفة والتاريخ»، ج١، ص ٧١٨.

(٤) «المعرفة والتاريخ»، ج١، ص ١٨٥.

نفساً من أعلام التابعين وأركانهم، كعمرو بن دينار والزهري وعبد الله بن دينار[1]. أقام بمكة سنة ١٢٢هـ إلى سنة ١٢٦هـ. ثم خرج إلى الكوفة[2]. رحل إلى اليمن سنة خمسين ومائة، وسنة اثنتين وخمسين ومائة[3]، وكان انتقاله من الكوفة إلى مكة سنة ١٦٣هـ فاستمر بها إلى أن مات[4] سنة ١٩٨هـ[5].

شيوخه وتلاميذه:

أ ـ شيوخه: أبو إسحاق السَّبيعي، وإسماعيل بن أمية، وأيوب بن موسى، وحميد الطويل، وسليمان التيمي وسليمان الأحول، وصالح بن كيسان، وعبد الله بن دينار، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعمرو بن دينار والزهري، والأعمش.

مدى ضبطه لحديث أبرزهم:

قال عبد الرحمن بن مهدي: كان سفيان بن عيينة أعلم الناس بحديث الحجاز[6].

١ ـ الزهري: (وقالت طائفة (في ذكر أثبت أصحابه): أثبتهم ابن عيينة، قاله ابن المديني، وتناظر هو وأحمد في ذلك، وبين أحمد أن ابن عيينة أخطأ في أكثر من عشرين حديثاً عن الزهري، وأما مالك فله ثلاثة أوهام)[7].

---

(١) «حلية الأولياء»، ج٧، ص ٣٠٧.

(٢) «المعرفة والتاريخ»، ج١، ص ١٨٦.

(٣) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٩٧.

(٤) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ١٠٧.

(٥) «العلل ومعرفة الرجال»، ج١، ص ٤٩١. «المعرفة والتاريخ»، ج١، ص ١٨٥.

(٦) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٢٢٧.

(٧) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٣٤٩، والعبارة لابن رجب: «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧١.

٢ ـ عمرو بن دينار: قال يحيى بن معين: سفيان أعلم بحديث عمرو بن دينار من شعبة والثوري[١].

وقال أحمد: سفيان أثبت الناس في عمرو بن دينار وأحسنهم حديثاً[٢].

ب ـ تلاميذه: الأعمش، وابن جريج، وشعبة، والثوري، ومسعر، وهم من شيوخه، وحماد بن زيد، وأبو الأحوص وابن المبارك، وأبو معاوية، ووكيع، ومعتمر بن سليمان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه، وعبد الرزاق.

أقوال العلماء:

أ ـ ثناؤهم على حفظه: قال عبد الرزاق: ما رأيت بعد ابن جريج مثل ابن عيينة في حسن المنطق[٣] وقال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز. وقال: ما رأيت أحداً من الناس فيه جزالة العلم ما في ابن عيينة، وما رأيت أحداً آنف عن الفتيا منه[٤]. وقال ابن سعد: كان ثقة، ثبتاً، كثير الحديث، حجة[٥]. وقال العجلي: كوفي ثقة، ثبت في الحديث[٦]. وقال أبو حاتم: سفيان ابن عيينة إمام ثقة[٧].

ب ـ تدليسه: وهو من الطبقة الثانية، وهي ممن احتمل الأئمة تدليسه،

(١) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٢١٨.
(٢) «العلل ومعرفة الرجال»، ج١، ص ١٨٨.
(٣) «سير أعلام النبلاء»، ج٨، ص ٤٦٤.
(٤) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ١٠٦.
(٥) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٩٧.
(٦) «تاريخ الثقات»، ص ١٩٤.
(٧) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٢٢٧.

وأخرجوا له الصحيح لإمامته لأنه كان لا يدلس إلاّ عن ثقة[1]. والتدليس إذا كان عن الثقة، لم يحتج أن يوقف على شيء، فيقبل منه ما رواه بالعنعنة ونحوها، كابن عيينة لأنه يحيل على مليء ثقة، فإذا وقفته قال: عن ابن جريج ومعمر ونظرائهما[2].

وكذا قال الذهبي: وكان سفيان بن عيينة مدلساً، لكن المعهود منه أنه لا يدلس إلاّ عن ثقة[3].

جـ ـ اختلاطه: قال يحيى القطان: أشهد أن ابن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها، فسماعه لا شيء[4]. وقال أحمد: في السنة التي فارقنا فيها وذهبنا إلى عبد الرزاق قال: سمعت سفيان بن عيينة سأل عن أحاديث قد نسبها، وكان يحفظها قبل ذلك، قال: فجعل يقول: قولوها ـ أي أعرضوها عليّ ـ[5].

رواية عبد الرزاق عن سفيان بن عيينة:

لعله روى عنه بسبب:

أ ـ رحلة سفيان إلى اليمن: قال سفيان: وذهبت إلى اليمن سنة خمسين ومائة، وسنة اثنتين وخمسين ومائة ومعمر حيّ، وذهب الثوري قبلي بعام[6].

ب ـ رحلة عبد الرزاق إلى الحجاز: (وهذه يحتمل فيها السماع كذلك ولم

---

(١) «طبقات المدلسين»، ص ٢٢. «تعريف أهل التقديس لمراتب الموصوفين بالتدليس»، ص ٦٥.
(٢) «الكفاية في علم الرواية»، الخطيب البغدادي، ص ٣٦٢.
(٣) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ١٧٠.
(٤) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ١٠٦، «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ١٧١.
(٥) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٣٢٤.
(٦) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٩٧.

يرد تصريح أنه لقيه هناك) (وكان) انتقال سفيان من الكوفة إلى مكة سنة ١٦٣هـ فاستمر بها إلى أن مات. وقال علي بن المديني: حج سفيان سنة اثنتين وسبعين حجة، مات عطاء سنة خمس عشرة ومائة، فلم يزل يحج إلى أن مات)[١].

أما كيف روى عنه في المصنف؟ روى عنه بقوله: ابن عيينة، إلاّ في مواضع نادرة[٢]، وإذا عطف بين السفيانين أو روى إحداهما عن الآخر، سمّاه سفياناً، وسمّى الآخر الثوري[٣].

الصنف الثاني:

٥ ـ إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو يوسف الكوفي: (ت ١٦٠هـ):

قال ابن سعد: كان ثقة، وحدث عنه الناس حديثاً، ومنهم من يستضعفه[٤]. وقال أحمد: كان شيخاً ثقة، وجعل يتعجب من حفظه. وقال أبو داود: قلت لأحمد: إسرائيل إذا انفرد بحديث يحتج به؟ قال: إسرائيل ثبت الحديث[٥]. وقال العجلي: كوفي، ثقة[٦]. وقال النسائي: ليس به بأس[٧].

٦ ـ عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني: (١٧١هـ)، وقيل(١٧٣هـ): روى عنه عبد الرزاق

---

(١) «المعرفة والتاريخ»، ج١، ص ١٨٥.

(٢) كما في حديث ٦٦٧٢.

(٣) كما في ح ٣٢٤١: عبد الرزاق عن سفيان عن الثوري.

(٤) «الطبقات الكبرى»، ج٦، ص ٣٦٤.

(٥) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص ٢٢٩.

(٦) «تاريخ الثقات»، ص ٦٣.

(٧) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص ٢٣٠.

وعبد الرحمن بن مهدي.

قال الدارمي: قلت لابن معين، كيف حاله في نافع؟ قال: صالح، ثقة[1]، وروى عنه أبو حاتم قوله: عبد الله بن عمر صويلح. وسئل أحمد عنه فقال: صالح، لا بأس به، قد روى عنه، ولكن ليس مثل عبيد الله وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به[2]، وقال النسائي: ليس بالقوي[3]، وقال ابن عدي: لا بأس به في رواياته، وإنما قالوا: لا يلحق أخاه عبيد الله، وإلاّ فهو في نفسه صدوق لا بأس به[4].

٧ ـ مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة ت ١٧٩هـ.

الصنف الثالث:

٨ ـ إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق، المدني، متروك (ت ١٨٤هـ وقيل ١٩١هـ).

٩ ـ إبراهيم بن يزيد الخوزي، أبو إسماعيل المكي ـ متروك الحديث ـ (ت ١٥١هـ).

١٠ ـ إسماعيل بن عيّاش سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم ـ.

١١ ـ أيمن بن نابل، أبو عمر والحبشي المكي، نزيل عسقلان ـ صدوق يهم ـ من الخامسة.

---

(١) «تاريخ عثمان الدارمي، عن يحيى بن معين»، ص ١٥١.
(٢) «الجرح والتعديل»، ج٥، ص ١٠٩ ـ ١١٠.
(٣) «الضعفاء والمتروكون» للنسائي ١٩٩.
(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي، ج٤، ص ١٤٦١.

١٢ ـ بشر بن رافع الحارثي، أبو الأسباط النجراني ـ فقيه، ضعيف الحديث ـ من السابعة.

١٣ ـ ثور بن يزيد الكلاعي، أبو خالد الحمصي ـ ثقة ثبت، إلاّ أنه يرى القدر ـ (ت ١٥٠ ـ ١٥٥).

١٤ ـ جعفر بن سليمان الضبعي، البصري ـ صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع ـ (ت ١٧٨هـ).

١٥ ـ حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبير، النخعي الكوفي ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس ـ (ت ١٤٥هـ).

١٦ ـ الحسن بن عمارة البجلي الكوفي، قاضي بغداد ـ متروك ـ (ت ١٥٣هـ).

١٧ ـ حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة ـ ثقة، ثبت، ربما دلس ـ (ت ٢٠١هـ).

١٨ ـ داود بن قيس، الصنعاني مقبول من السابعة.

١٩ ـ زكريا بن إسحاق، المكي ثقة رمي بالقدر من السادسة.

٢٠ ـ زمعة بن صالح الجندي، اليماني، نزيل مكة ـ ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون ـ من السادسة.

٢١ ـ سعيد بن بشير الأزدي مولاه الشامي ـ ضعيف ـ (ت ١٦٨هـ).

٢٢ ـ سعيد بن عبد العزيز التنوخي، الدمشقي ـ ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعي، لكنه اختلط في آخر أمره ـ (ت ١٦٧هـ).

٢٣ ـ عبّاد بن كثير الثقفي، البصري ـ متروك ـ (ت ١٤٠هـ).

٢٤ ـ عبد الله بن زياد بن سمعان المخزومي، المدني ـ متروك ـ

من السابعة.

٢٥ ـ عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري، المدني ـ صدوق، ربما وهم ـ (ت ١٤٣ ـ ١٤٩هـ).

٢٦ ـ عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، الدمشقي ـ ثقة ـ من الثامنة.

٢٧ ـ عبد الله بن محرم، الجزري ـ متروك ـ من السابعة.

٢٨ ـ عبد الرحمن بن زيد أسلم العدوي ـ ضعيف ـ (ت ١٨٢هـ).

٢٩ ـ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، الشامي ـ ثقة، جليل ـ (ت ١٥٧هـ).

٣٠ ـ عبد العزيز بن أبي رواد ـ صدوق عابد، ربما وهم، ورمي بالإرجاء ـ (ت ١٥٩هـ).

٣١ ـ عبد القدوس بن حبيب الشامي ـ (قال أبو زرعة، ضعيف. وقال أبو حاتم: متروك). (ت ١٩٥هـ)[1].

٣٢ ـ عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ـ صدوق، له أوهام ـ (ت ١٤٥هـ).

٣٣ ـ عبد الوهاب بن مجاهد، المكي ـ متروك ـ من السابعة.

٣٤ ـ عبيد الله بن عمر العمري، المدني ـ ثقة، ثبت ـ (ت ١٤٠هـ).

٣٥ ـ عكرمة بن عمّار العجلي، اليماني، أصله من البصرة ـ صدوق، يخلط (ت ١٥٩هـ تقريباً).

---

(١) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٥٥.

٣٦ ـ عمر بن حوشب، الصنعاني ـ مجهول ـ من السابعة

٣٧ ـ عمر بن ذر الكوفي ـ ثقة ـ (ت ١٥٨هـ).

٣٨ ـ عمر بن راشد اليمامي ـ ضعيف ـ من السابعة.

٣٩ ـ فضيل بن عياض بن مسعود التميمي، أصله من خراسان، وسكن مكة ـ ثقة، عابد، إمام ـ (ت ١٨٧هـ).

٤٠ ـ قيس بن ربيع الكوفي ـ صدوق، تغير لما كبر ـ (ت ١٦٠هـ).

٤١ ـ المثنى بن الصباح اليماني، نزيل مكة ـ ضعيف، اختلط بآخره، وكان عابداً ـ (ت ١٤٩هـ).

٤٢ ـ محمد بن أبي حميد المدني ـ ضعيف ـ من السابعة.

٤٣ ـ محمد بن راشد المكحولي، الدمشقي ـ صدوق يهم ـ (ت ١٦٠هـ).

٤٤ ـ معتمر بن سليمان التيمي، البصري ـ ثقة ـ (ت ١٨٧هـ).

٤٥ ـ نجيح بن عبد الرحمن السندي، (أبو معشر)، المدني ـ ضعيف ـ (ت ١٧٠هـ).

٤٦ ـ نعمان بن أبي شيبة عبيد الصنعاني ـ ثقة ـ من السابعة.

٤٧ ـ هشام بن حسّان الأزدي القردوسي البصري ـ ثقة ـ (ت ١٤٧هـ).

٤٨ ـ همام بن نافع الحميري، (والد عبدالرزاق) الصنعاني ـ مقبول ـ من السادسة.

٤٩ ـ وكيع بن الجراح، أبو سفيان الكوفي ـ ثقة، حافظ ـ (ت ١٩٧هـ).

٥٠ ـ وهب بن نافع (عم عبد الرزاق) الصنعاني ـ (ذكره ابن أبي حاتم،

ولم يبين حاله)[1].

٥١ ـ يحيى بن العلاء البجلي الرازي ـ رمي بالوضع ـ (ت ١٦٠هـ تقريباً).

٥٢ ـ أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة المدني ـ من السابعة ـ (ت ١٦٢هـ).

مما سبق نجد أن:

١ ـ معظم رواياته عن شيوخه الثقات.

٢ ـ مواطن رحلاته هي ـ كما ذكر الذهبي ـ: الحجاز، والشام، والعراق فقط.

أما متى كانت رحلاته؟ ما ذكر في رواياته عن شيوخه وبالذات المكثر عنهم ووفاتهم، يعطينا نتيجة تقريبية في ذلك.

رحلته إلى الحجاز:

١ ـ من ترجمة ابن جريج عرفنا أنه لم يسمع منه في اليمن، (لأنه عندما رحل إليها لم يكن عبد الرزاق قد تلقى العلم بعد)، وتوفي ابن جريج سنة (١٥٠هـ)، فتكون رحلة عبد الرزاق قبل (١٥٠هـ)، لأن سماعه منه في مكة وحدها.

٢ ـ من ترجمة الثوري: قيل: إنه سمع منه في مكة واليمن. أما في مكة، فيكون لقاؤه به في الموسم، كما ذكر، وكان حج سفيان من (١٥١ ـ ١٥٩هـ)، فيكون سماعه منه هناك متوقعاً بين (١٥١ ـ ١٥٩هـ)، وهاتان رحلتان إلى الحجاز.

(١) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ٢٤.

وهناك رحلة ثالثة له في عهد الرشيد ذكرها الخطيب البغدادي: قال عبد الرزاق: كنت مع الفضيل (ابن عياض) بمكة، فمرّ هارون (الرشيد) فقال فضيل: الناس يكرهون هذا، وما في الأرض أعز عليّ منه، لو مات لرأيت أموراً عظاماً[1]. وذلك سنة (١٧٠هـ) فما بعد، وهي بداية خلافة الرشيد.

رحلته إلى الشام:

قال الذهبي عنها: رحل في تجارة إلى الشام ولقي الكبار[2]. وقال الصفدي: (دخل إلى الشام بتجارة وسمع الكثير عن جماعة)[3] وبيّن الحموي هؤلاء الجماعة وهم: ثور بن يزيد الكلاعي (١٥٠هـ) الأوزاعي (١٥٧هـ)، محمد بن راشد (١٦٠هـ)، سعيد بن عبد العزيز، (١٦٧هـ)، سعيد بن بشير (١٦٨هـ)، إسماعيل بن عياش (١٨٢هـ)[4]. والأكثر أنها رحلة واحدة (لتقارب وفاتهم) قبل ١٥٠هـ.

أما العراق فلا يمكن تحديد متى رحل إليها، لعدم تصريح العلماء بأنه لقي هناك فلان، وشيوخه فيها متفاوتون في وفاتهم، وقد يكون لقي فلاناً هناك وغيره في اليمن، أي قد يكون رحلته الأولى قبل (١٥٠هـ)، ولا بد أن يتلقى عمن في بلده أولاً، وفي هذه الفترة كان معمر قد رحل بالحديث إلى اليمن، لأنه توفي (١٥٣هـ)، وقال عبد الرزاق: (جالسنا معمراً ثمان سنين، أو سبع)، فكان تلقيه قبل رحلته من معمر بن راشد، وقد يكون من الثوري كذلك على اعتبار قول ابن عيينة في أن رحلته كانت (١٤٩هـ)، وهي ممكنة لأن عبد الرزاق تلقى

---

(١) «تاريخ بغداد»، ج١٤، ص١٢، «تاريخ الخلفاء»، ص ٢٨٤ (واللفظ المذكور كما عند السيوطي).

(٢) «تذكرة الحفاظ»، ج١، ص ٣٦٤.

(٣) «نكت الهميان في نكت العميان» للصفدي ص ١٩١.

(٤) «معجم البلدان»، ج٣، ص ٤٢٨.

عنه هناك فترة بسيطة لقوله: (مكث سفيان يملى علينا ثماني وأربعين يوماً).

تلاميذه:

١ ـ أحمد بن الأزهر بن منيع، أبو الأزهر العبدي النيسابوري ـ صدوق ـ (ت ٢٦٣هـ).

٢ ـ أحمد بن صالح البصري، أبو جعفر الطبري ـ ثقة، حافظ ـ (ت ٢٤٨هـ).

٣ ـ أحمد بن الفرات بن خالد الضبي، الرازي ـ تكلم فيه بلا مستند ـ (ت ٢٥٨هـ).

٤ ـ أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المروزي، نزيل بغداد ـ أحد الأئمة، ثقة، حافظ، فقيه حجة ـ (ت ٢٤١هـ).

٥ ـ أحمد بن منصور بن سيّار الرمادي البغدادي ـ ثقة، حافظ ـ (ت ٢٦٥هـ).

٦ ـ أحمد بن يوسف المعروف بحمدان بن يوسف السلمي النيسابوري[١] (ت ٢٦٤هـ).

٧ ـ إبراهيم بن سويد الشبامي ـ ذكره السمعاني وقال: شبام باليمن كلها روافض[٢].

٨ ـ إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني[٣] ـ (ت ٢٨٦هـ).

---

(١) ذكره ابن أبي حاتم، ولم يبين حاله. «الجرح والتعديل»، ج٢، ص ٨١.

(٢) «الأنساب»، ج٧، ص ٢٨٠ ـ ٢٨١. ونقل عن أبي نعيم قوله: لم يكن بالكوفة أكذب من. . . وإبراهيم بن سويد الشبامي، يروي عن عبد الرزاق بن همام ولم يذكر وفاته.

(٣) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»، ج١٣، ص ٣٥٢، ولم يبين حاله.

٩ ـ إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي الرازي ـ ثقة، حافظ ـ (ت ٢٢٠هـ).

١٠ ـ إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أبو يعقوب الدبري الصنعاني[1] ـ صدوق ـ (ت ٢٨٦هـ).

١١ ـ إسحاق بن إبراهيم البخاري، السعدي ـ صدوق ـ (ت ٢٤٢هـ).

١٢ ـ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي (ابن راهويه) المروزي، نزيل نيسابور ـ ثقة، حافظ، مجتهد ـ (ت ٢٣٨هـ).

١٣ ـ إسحاق بن منصور الكوسج، المروزي ـ ثقة، ثبت ـ (ت ٢٥١هـ).

١٤ ـ حجاج بن أبي يعقوب يوسف بن حجاج الثقفي البغدادي، المعروف بابن الشاعر ـ ثقة، حافظ ـ (ت ٢٥٩هـ).

١٥ ـ الحسن بن عبد الأعلى بن إبراهيم البَوْسي، الصنعاني، نزيل بخارى، ذكره الذهبي وقال: ما علمت به بأساً ـ (ت ٢٨٦هـ)[2].

١٦ ـ الحسن بن علي بن علي، محمد الهذلي، أبو علي الخلال الحلواني، نزيل مكة ـ ثقة، حافظ، له تصانيف ـ (ت ٢٤٢هـ).

١٧ ـ الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي، ابن أبي الربيع الجرجاني، نزيل بغداد ـ صدوق ـ (ت ٢٦٣هـ).

١٨ ـ حمّاد بن أسامة القرشي، الكوفي ـ ثقة، ثبت، ربما دلس ـ (ت ٢٠١هـ)؟

---

(١) المرجع السابق، ج١٣، ص ٤١٦.

(٢) «سير أعلام النبلاء»، ج١٣، ص ٣٥١.

١٩ ـ زهير بن حرب بن شداد أبو خيثمة النسائي، نزيل بغداد ـ ثقة، ثبت، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث ـ (ت ٢٣٤هـ).

٢٠ ـ سفيان بن عيينة بن أبي عمران بن ميمون الهلالي الكوفي، ثم المكي ـ ثقة، حافظ، فقيه، إمام حجة ـ (ت ١٩٨هـ).

٢١ ـ سلمة بن شبيب المسمعي النيسابوري، نزيل مكة ـ ثقة ـ (ت ٢٤٠هـ) وما بعدها.

٢٢ ـ عبد بن حميد بن نصر الكسيّ ـ ثقة، حافظ ـ (ت ٢٤٩هـ).

٢٣ ـ عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي، أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندي ـ ثقة، حافظ، جمع المسند ـ (ت ٢٢٩هـ).

٢٤ ـ عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدي، النيسابوري ـ ثقة ـ (ت ٢٦٠هـ).

٢٥ ـ علي بن عبد الله بن جعفر السعدي، ابن المديني البصري ـ ثقة، ثبت، إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله ـ (ت ٢٣٤هـ).

٢٦ ـ عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي ، نزيل الرقة ـ ثقة، حافظ ـ (ت ٢٣٢هـ).

٢٧ ـ محمد بن حماد الطهراني ـ ثقة، حافظ، لم يصب من ضعفه ـ (ت ١٩١هـ).

٢٨ ـ محمد بن رافع القشيري النيسابوري ـ ثقة، عابد ـ (ت ٢٤٥هـ).

٢٩ ـ محمد بن مهران الجمال الرازي ـ ثقة حافظ ـ (ت ٢٣٩هـ).

٣٠ ـ محمد بن يحيى بن عبد الله بن ذؤيب الذهلي النيسابوري ـ ثقة، حافظ، جليل ـ (ت ٢٥٨هـ).

٣١ ـ محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، نزيل مكة ـ صدوق ـ (ت ٢٤٣هـ).

٣٢ ـ محمود بن غيلان العدوي المروزي، نزيل بغداد ـ ثقة ـ (ت ٢٣٩هـ).

٣٣ ـ معتمر بن سليمان التيمي، البصري ـ ثقة ـ (ت ١٨٧هـ).

٣٤ ـ وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي الكوفي ـ ثقة، حافظ، عابد ـ (ت ١٩٧هـ).

٣٥ ـ يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البخاري ـ ثقة ـ (ت ٢٤٣هـ).

٣٦ ـ يحيى بن معين بن عون الغطفاني البغدادي ـ ثقة، حافظ، مشهور إمام الجرح والتعديل (ت ٣٣هـ).

٣٧ ـ يحيى بن موسى البلخي الكوفي ـ ثقة ـ (ت ٢٤٠هـ).

مما سبق نجد أن:

١ ـ تلاميذه من عدة بلاد بالإضافة إلى اليمن (من صنعاء، نجران) ومن الحجاز (مكة)، ومن العراق (بغداد ـ الكوفة، البصرة)، ومن الري، نيسابور، مرو، بخارى.

وهذا يبين مواطن الرحلات إليه.

٢ ـ أن من تلاميذه أئمة الحديث في زمانهم: أحمد بن حنبل، إسحاق ابن راهويه، علي بن المديني، يحيى بن معين.

٣ ـ أن من تلاميذه شيوخ البخاري ومسلم أو أحدهما وهم: إسحاق ابن راهويه، الحجاج بن الشاعر، عبد بن حميد، علي بن المديني، محمد بن رافع، محمد بن يحيى الذهلي، محمود بن غيلان.

٤ ـ أن تلاميذه على درجات:

أ ـ أكثرهم من درجة (ثقـة، حـافظ)، وقـد بلـغ عددهـم (١٦) تلميـذاً، ومنهم من درجة (ثقة، ثبت)، وقد بلغوا (٤) تلاميذ.

ب ـ وأما درجة (الثقة وحدها)، فقد بلغوا (٧) تلاميذ.

جـ ـ وكذا درجة (صدوق، لا بأس به) بلغوا (٧) تلاميذ.

د ـ ومنهم (مجهول الحال)، وهم (٣) تلاميذ، ولم يصرح بضعف أحدهم.

* * *

المبحث الرابع
ثناؤهم عليه

أثنى العلماء على عبد الرزاق، وكان ثناؤهم على: علمه وحفظه.

ذكر ابن أبي السري عن عبد الوهاب بن همام قال: كنت عند معمر، فقال: يختلف إلينا أربعة رباح بن زيد، ومحمد بن ثور، وهشام بن يوسف، وعبد الرزاق، فأما عبد الرزاق، فإن عاش فخليق أن تضرب إليه أكباد الإبل. قال ابن أبي السري: فوالله لقد أتعبها[(١)]، وقال إبراهيم الدبري: كان عبد الرزاق يحفظ نحواً من سبع عشرة ألف حديث[(٢)]. وقال ابن حبّان: وكان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر[(٣)]. وذكره خليفة بن خياط ضمن علماء اليمن إذ قال: الطبقة الخامسة: هشام بن يوسف ومحمد بن ثور، ومطرف بن مازن، وعبد الرزاق بن همام[(٤)].

وذكره الجعدي في ذكر طبقات فقهاء اليمن: الطبقة الثانية من تابعي التابعين من فقهاء اليمن: منهم: الإمام المرحول إليه من الآفاق عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، فقيه صنعاء المرحول إليها من أجل علمه[(٥)].

---

(١) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٢٧٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٨١.

(٣) «الثقات»، ج٨، ص ٤١٢.

(٤) «طبقات خليفة بن خياط»، ص ٢٨٦.

(٥) «طبقات فقهاء اليمن»، ص ٦٧ ـ ٦٨.

وقال الذهبي: وكان رحمه الله من أوعية العلم، وثقه غير واحد، وحديثه مخرج في الصحاح[1].

وورد ذكره عند السيوطي في طبقات الحفاظ[2].

وقال الحموي في النسبة إلى صنعاء: وقد نسب إليها خلق، أجلّهم قدراً في العلم عبد الرزاق[3].

ولمعرفة درجة حفظه لنستمع إلى أقوال العلماء في ذلك، ومقارنتهم بينه وبين أقرانه من الحفاظ ذكر عبد الرزاق نقد وكيع بن الجراح له بقوله: قال لي وكيع: أنت رجل عندك حديث، وحفظك ليس بذلك، فإذا سئلت عن حديث، فلا تقل: ليس هو عندي، ولكن قل لا أحفظه[4].

وقال البخاري: (عبد الرزاق يهم في بعض ما يحدث به)[5].

وقال ابن حبان: وكان ممن يخطىء إذا حدث من حفظه[6].

وقال الذهبي: وكان رحمه الله من أوعية العلم، ولكنه ما هو في حفظ وكيع وابن مهدي[7]. وقال ابن أبي خيثمة: سئل ابن معين عن أصحاب الثوري أيهم أثبت؟ فقال: هم خمسة: القطان، ووكيع، وابن المبارك، وابن

---

(١) «تذكرة الحفاظ»، ج١، ص ٣٦٤.

(٢) ص ١٥٨.

(٣) «معجم البلدان»، ج٣، ص ٤٢٨.

(٤) «سير أعلام النبلاء»، ج٩، ص ٥٦٧.

(٥) «علل الترمذي الكبير»، ج١، كتاب البيوع، باب ما جاء في القاضي يصيب ويخطىء، ص ٥٣٥: ذكر الترمذي الحديث، ثم قال: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف أحداً روى هذا الحديث عن معمر غير عبد الرزاق، وعبد الرزاق يهم في بعض ما يحدث به.

(٦) «الثقات»، ج٨، ص ٤١٢.

(٧) «تذكرة الحفاظ»، ج١، ص ٣٦٤.

مهدي، وأبو نعيم، وأما الفريابي، وأبو حذيفة، وقبيصة، وعبيد الله بن موسى، وأبو أحمد الزبيري، وعبد الرزاق، وأبو عاصم، والطبقة، فهم كلهم في سفيان بعضهم قريب من بعض، وهم ثقات كلهم، دون أولئك في الضبط والمعرفة[1].

وكثرت مقارنة العلماء له مع: هشام بن يوسف القاضي واختلفت الآراء حول الأحفظ: منهم من قدّم هشام عليه، قال يحيى عن هشام: لم يكن به بأس: وهو أضبط عن ابن جريج من عبد الرزاق، وقال: كان أعلم بحديث سفيان من عبد الرزاق[2]. وقال أبو زرعة: كان هشام أصح اليمانيين كتاباً، وقال: كان أكبرهم وأحفظهم وأتقنهم. وقال أبو حاتم: ثقة، متقن[3].

ومنهم من قدّم عبد الرزاق عليه. قال علي بن المديني: كان عبد الرزاق أشبه بأصحاب الحديث من هشام بن يوسف، كان عبد الرزاق يذاكر[4]. وقال الذهلي: كان عبد الرزاق أيقظهم في الحديث، وكان يحفظ[5]. وقال أبو زرعة: ابن ثور وهشام بن يوسف وعبد الرزاق: عبد الرزاق أحفظهم[6]. وقال أحمد: عبد الرزاق أوسع علماً من هشام، وهشام أنصف منه[7].

وسواء قدّم عبد الرزاق أو قدّم هشام فهي مقارنة له مع ثقة حافظ، فعبد الرزاق يحفظ، ولكن في حفظه بعض شيء، ولا يصل إلى حفظ وكيع ابن الجراح ـ مثلاً ـ.

---

(١) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ٦١ ـ ٦٣.

(٢) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٦٤.

(٣) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ٧١.

(٤) «سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل»، ص ١٤٩.

(٥) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٢٨٦.

(٦) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٣٩.

(٧) «تهذيب التهذيب»، ج١١، ص ٥٢.

ومما يؤكد حفظه: ما ذكره عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: قلت ليحيى: عبد الرزاق كبير السن؟ فقال: أما حيث رأيناه فما بلغ ثمانين نحواً من سبعين بلغ. ثم قال يحيى: أخبرني أبو جعفر السويدي، أنه وقوم من الخراسانية، وقوم من أصحاب الحديث جاؤوا إلى عبد الرزاق بأحاديث للقاضي هشام، وتلقطوا أحاديث عن معمر من حديث هشام وابن ثور. قال يحيى: كان ابن ثور هذا ثقة، فجاؤوا إلى عبد الرزاق فنظر فيها فقال: هذه بعضها سمعتها، وبعضها لا أعرفها، أو لم أسمعها، قال: فلم يفارقوه حتى قرأها، فلم يقل لهم حدثنا ولا أخبرنا[1].

وأما علمه بالجرح والتعديل: قال السخاوي عنه: (فلما كان عند آخرهم عصر التابعين، وهو حدود الخمسين ومائة، تكلم في التوثيق، والتجريح طائفة من الأئمة: كالأعمش وشعبة، وكان ممن ما إذا قال في هذا العصر قبل قوله: معمر والثوري. ثم كان من بعدهم ممن إذا قال سمع منه، كالشافعي وأبي داود الطيالسي وعبد الرزاق[2].

ومن أقواله في الرجال، مثلاً قوله عن محمد بن راشد: ما رأيت أحداً أورع في الحديث منه[3].

ومنه ما نقله الخطيب بإسناده إليه قال: وأخبرنا أبو نعيم: ثنا أبو حامد، ثنا السراج، قال: سمعت محمد بن سهل بن عسكر يقول: سألت عبد الرزاق: أي الإسناد أصح؟ فقال: الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه[4]. ونقل عنه ابن رجب قوله: رأيت الثوري وابن عيينة ومعمراً

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٦٠٥، «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٦٣.

(٢) «الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ التاريخ للسخاوي»، ص ٣٤١.

(٣) «الجرح والتعديل»، ج٧، ص ٢٥٣.

(٤) «الكفاية في علم الرواية»، ص ٣٩٧.

ومالكاً، ورأيت ورأيت، فما رأت عيناي قط مثل وكيع[1]. وقال ابن حجر عن عبد الله بن معاذ بن نشيط الصنعاني: صاحب معمر صدوق، تحامل عليه عبد الرزاق[2].

ولذا رحل العلماء إليه: قال عبد الرزاق: رحل إلينا من العراق أربعة من رؤساء الحديث الشاذكوني، وكان أحفظهم للحديث وابن المديني وكان أعرفهم باختلافه، ويحيى بن معين وكان أعلمهم بالرجال، وأحمد بن حنبل وكان أجمعهم لذلك كله[3].

وقال أبو سعد السمعاني: ما رحل إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رحل إليه[4]. قال ابن رجب: أحد الأئمة المشهورين، وإليه كانت الرحلة في زمانه[5]. وقال الذهبي: رحل الناس إليه: كأحمد، وإسحاق، ويحيى الذهلي، والرمادي وعبد[6].

وبالإضافة لهؤلاء رحل إليه أبو خيثمة، إذ قال أبو خيثمة: لما قدمنا صنعاء أغلق عبد الرزاق الباب[7]. وأضاف الجعدي إليهم محمود بن غيلان[8]. وقال أحمد عن رحلتهم: (في السنة التي فارقنا فيها، ورحلنا إلى عبد الرزاق، جاءنا موت ابن عيينة)[9]، أي سنة (١٩٨هـ).

---

(١) «شرح علل الترمذي» ج١، ص ٤٧٢.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص ٤٥٢.

(٣) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٤٨١.

(٤) «الأنساب»، ج٨، ص ٩٢.

(٥) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٥٢.

(٦) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦٠٩، ولعل مراده عبد بن حميد.

(٧) «نكت الهميان في نكت العميان»، ص ١٩٢.

(٨) «طبقات فقهاء اليمن»، ص ٦٨.

(٩) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٣٢٤.

المبحث الخامس

ما وجه إلى عبد الرزاق من نقد

وجه لعبد الرزاق عدد من الانتقادات هي: الاختلاط، والتشيع، والتدليس.

ذلك أن اختلاط الثقات محور اهتمام العلماء، فلا بد من تمييز حديثهم بعد الاختلاط عن غيره، وكان اختلاط عبد الرزاق على نوعين:

الأول: اختلاطه إذا حدث من غير كتبه:

قال البخاري: عبد الرزاق بن همام ما حدث من كتابه، فهو أصح[1]. وقال يحيى بن معين: ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلاّ من كتابه[2]. وقال: ما كتبت عنه في غير كتابه، سوى حديث واحد[3]. وقال قال لي عبد الرزاق: اكتب عني حديثاً واحداً من غير كتاب، قلت: لا، ولا حرف[4]. وذكر ابن رجب هذا النوع تحت عنوان: من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض، وهو على ثلاثة أضرب، الضرب الأول من حدث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط، وسمع منه في موضع آخر فضبط، منهم: عبد الرزاق بن

---

(١) «التاريخ الكبير»، ج٦، ص ١٣٠.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٦٠٦، ج٣، ص ١٥.

(٣) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١٠.

(٤) «سير أعلام النبلاء»، ج٩، ص ٥٦٧.

همام الصنعاني[1]. وقال تحت عنوان: (من لا يحدث من كتابه فيهم في حديثه): (ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات، لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء، فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون، ويحدثون أحياناً من كتابهم فيضبطون، منهم عبد الرزاق بن همام: فلما كان بصيراً ويحدث من كتابه، كان حديثه جيداً، وما حدث من حفظه خلط. وقد أنكر أحمد حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير»[2]، وقال: لم يكن في أصل عبد الرزاق، وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله، وقال: عبد الرزاق يخطيء عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب)[3]. ولذا فإن سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان الثوري ضعيف، وسماعه باليمن صحيح. ذكر ذلك أحمد قال: سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً، وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح[4]. وقال عبد الرزاق عن نفسه: (كان هشام بن يوسف القاضي يكتب بيده، وأنا أنظر، يعني عن سفيان باليمن. قال عبد الرزاق: قال سفيان: ائتوني برجل خفيف اليد، فجاؤوه بالقاضي (أي هشام) وكان ثم جماعة يسمعون، لا ينظرون في الكتاب، وكنت أنا أنظر، فإذا قاموا ختم القاضي الكتاب). قال أحمد: لا أعلم أني رأيت ثم خطأ إلا في حديث. (قال ابن رجب): هذا كله كلام أحمد رحمه الله ليبين به صحة سماع عبد الرزاق باليمن من سفيان، وضبط الكتاب الذي كتب

---

(١) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٧٠.

(٢) لكن لم أجد الحديث في المصنف، على ما ذكر أحمد وأشار، والله أعلم.

الحديث معروف عن عروة البارقي، والترمذي لما أخرجه فقد ذكر جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة (جامع الترمذي، ج٤، ص ١٧٥).

وكان قد رواه (١٦٣٦) قبل ذلك عن أبي هريرة.

(٣) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٥٦.

(٤) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ١٥.

هناك عنه)[1].

ومما يؤكد صحة كتبه: ما رواه أبو خيثمة زهير بن حرب قال: لما قدمنا صنعاء أغلق عبد الرزاق الباب ولم يفتحه لأحد إلا لأحمد بن حنبل لديانته، فدخل فحدثه بخمسة وعشرين حديثاً، ويحيى بن معين جالس بين الناس، فلما خرج أحمد، قال له يحيى: أرني ما حدثك، فنظر فيه، فخطأه في ثمانية عشر حديثاً. فعاد أحمد إليه فأراه مواضع الخطأ، فأخرج عبد الرزاق أصوله، فوجدها كما قال يحيى، ففتح الباب وقال: ادخلوا، وأخذ مفتاح بيت وسلمه إلى أحمد. وقال: هذا البيت ما دخلته يد غيري منذ ثمانين سنة، أسلمه إليكم بأمانة الله، على أنكم لا تقولون ما لم أقل، ولا تدخلوا عليّ حديثاً من حديث غيري، ثم أومأ إلى أحمد وقال: أنت أمين الله على نفسك وعليهم، فأقاموا عنده حولاً[2].

النوع الثاني: اختلاطه بسبب ذهاب بصره:

زمن اختلاطه: قال أبو زرعة: أخبرني أحمد، أنا عبد الرزاق قبل المائتين، وهو صحيح البصر[3]. وقال ابن حجر: (وضابط من سمع منه قبل الاختلاط، من سمع منه قبل المائتين، فأما بعدها، فكان قد تغير)[4].

وقد ابتلي عبد الرزاق بالتلقين بعد ذهاب بصره: قال ابن رجب تحت عنوان: من يلتحق بالمختلطين ممن أضر في آخر عمره: (قال الإمام أحمد: عبد الرزاق لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره كان يلقن أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري أحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر جاءوا

(١) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٧٠ ـ ٧٧١.
(٢) «نكت الهميان في نكت العميان»، ص ١٩٢.
(٣) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي»، ج١، ص ٤٥٧.
(٤) «هدي الساري»، ص ٤١٨،

بخلافها (وذكر كذلك من سمع منه بعد الاختلاط ثم قال): هؤلاء سمعوا منه بعد ما عمي، كان يلقن فلقنه، وليس هو في كتابه وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يلقنها بعد ما عمي)[1]. (وروى الخطيب بإسناده عن إسحاق بن أبي إسرائيل قال: كان أصحاب الحديث يلقنون عبد الرزاق من كتبهم فيختلفون في الشي، فيقول لي: كيف في كتابك؟ فإذا أخبرته صار إليه، لما يعرف أنني كنت أتعب في تصحيحها)[2].

وهذه وما قبلها فيها دلالة واضحة على أن عبد الرزاق ابتلي بمن يلقنه الباطل أو الضعيف من الحديث، وما أدخل عليه ما رواه ابن أبي حاتم في علله قال: سألت أبي عن حديث رواه أبو عقيل بن حاجب عن عبد الرزاق عن سعيد بن قماديز عن عثمان بن أبي سليمان عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن حبشي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تطرقوا الطير في أوكارها، فإن الليل لا أمان لها. قال أبي: يقال: إن هذا الحديث مما أدخل على عبد الرزاق، وهو حديث موضوع[3])[4].

من سمع منه بعد الاختلاط: قال أبو زرعة: أخبرني أحمد: من سمع منه بعدما ذهب بصره، فهو ضعيف السماع[5]. وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة، كتب عنه أحاديث مناكير[6]. وقال ابن الصلاح: وقد وجدت فيما

---

(١) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٥٧.

(٢) «الكفاية في علم الرواية»، ص ٢٥٩.

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم، ج٢، ص ٤٨، (علل أخبار رويت في الصيد)، ولم أجد الحديث في المصنف.

(٤) «شرح علل الترمذي»، ج١، ص ١١٢.

(٥) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي»، ج١، ص ٤٥٧.

(٦) «الضعفاء والمتروكون»، ص ٢٨٠.

روى الطبراني عن إسحاق الدبري عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جداً، فأحلت أمرها على ذلك، فإن سماع الدبري منه متأخر جداً[1].

وذكرت جماعة إضافة لما ذكر ابن الصلاح (قال الأبناسي: سمع منه بعد اختلاطه كذلك جماعة منهم: أحمد بن شبويه، قال أحمد بن حنبل: ومنهم محمد ابن حماد الطهراني، وإبراهيم بن منصور الرمادي ومنهم الجماعة الذين سمع منهم الطبراني في رحلته إلى صنعاء من أصحاب عبد الرزاق، ومنهم الدبري وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشر ومائتين، ومنهم: إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني، ومنهم إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد، ومنهم الحسن بن عبد الأعلى الصنعاني، فهؤلاء الأربعة سمع منهم الطبراني سنة اثنتين وثمانين، وسماعهم من عبد الرزاق بأخرة، وممن سمع منه قبل الاختلاط ممن اتفق الشيخان على الإخراج له عن عبد الرزاق: إسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور، محمود بن غيلان، ومن أخرج له البخاري فقط عن عبد الرزاق: علي ابن المديني، إسحاق بن إبراهيم السعدي، عبد الله بن محمد المسندي، محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، يحيى بن جعفر البيكندي، ويحيى بن موسى البلخي.

وممن أخرج له مسلم عن عبد الرزاق: أحمد بن حنبل، وأحمد بن يوسف السلمي، وحجاج بن يوسف الشاعر، والحسن بن علي الخلال، وسلمة بن شبيب، وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم، وعبد بن حميد، وعمرو الناقد ومحمد ابن رافع، ومحمد بن مهران الجمال)[2].

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث»، ص ٣٩٦.

(٢) «الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات»، لابن الكيال، ص ٢٧٩.

ونستخلص مما سبق:

١ ـ أن كتب عبد الرزاق صحيحة لم تتأثر باختلاطه، ومن ثم بتلقينه، لأنه ألفها قبل ذلك، وقد رأينا حرصه على عدم إدخال شيء عليها، بعدم إدخال غير المأمون في دينه عليه.

٢ ـ إلاّ أن في حفظه بعض شيء، كما قال البخاري: (وعبد الرزاق يهم في بعض ما يحدث به)[١].

٣ ـ لذا فمن حدث عنه باليمن (أي من كتبه) قبل الاختلاط فحديثه صحيح.

٤ ـ وبسبب ما ذكر عن حفظه، فكان ذهاب بصره سبباً في تلقينه، فمن سمع منه بعد اختلاطه، فإن حديثه ضعيف.

بقي تساؤل: قلنا: إن كتبه صحيحة، ولم تتأثر باختلاطه، ووجدنا بعض ما أدخل عليه في كتابه قد وصلنا، كيف كان ذلك؟

هذا ما سنعرضه في مبحث إسناد الكتاب إن شاء الله.

* * *

(١) «علل الترمذي الكبير»، ج١، كتاب البيوع، باب ما جاء في القاضي يصيب ويخطىء، ص ٥٣٥.

المبحث السادس

تشيعه

حقيقة نسبة التشيع إليه أكيدة، لأنه ذكر عن نفسه ذلك.

قال ابن معين: سمعت من عبد الرزاق كلاماً يوماً، فاستدللت به على تشيعه، فقلت: إن أستاذيك الذين أخذت عنهم كلهم أصحاب سنة: معمر، ومالك، وابن جريج، وسفيان، والأوزاعي، فعمن أخذت هذا المذهب فقال: قدم علينا جعفر بن سليمان الضبعي[1] يوماً، فرأيته فاضلاً حسن الهدي، فأخذت هذا عنه[2].

أما طبيعة تشيعه، هل وصلت حد المغالاة؟

وقد وجدت أن الأقوال عنه على ضربين:

الرأي الأول: (تفضيل علي على الشيخين، دون تعرضه للصحابة):

أقواله في ذلك: قال الذهبي: قال عبد الرزاق: الرافضي كافر، سمعها منه أبو بكر بن زنجويه[3].

ـ قال أحمد: حدثني سلمة بن شبيب، قال: سمعت عبد الرزاق يقول: والله ما انشرح صدري قط، أن أفضل علياً على أبي بكر وعمر، ورحم الله أبا

---

(١) قال ابن حجر: صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع. «تقريب التهذيب»، ج١، ص ١٣١.

(٢) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١٠.

(٣) المرجع السابق، ص ٦١٣.

بكر، ورحم الله عمر، ورحم الله عثمان، ورحم الله علياً، ومن لم يحبهم فما هو بمؤمن، وإن أوثق عملي حبي إيّاهم[1].

ـ وقال أبو الأزهر: سمعت عبد الرزاق يقول: أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه، ولو لم يفضلهما ما فضلتهم، كفى بي ازدراءاً أن أحب علياً ثم أخالف قوله[2].

أقوال العلماء:

ـ قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي، قلت له: عبد الرزاق كان يتشيع، ويفرط في التشيع؟ فقال: أما أنا، فلم أسمع منه في هذا شيئاً، ولكن كان رجلاً تعجبه أخبار الناس أو الأخبار[3].

ـ وقال ابن عدي: ونقموا عليه التشيع، وما كان يغلو فيه، بل كان يحب علياً رضي الله عنه ويبغض من قاتله[4].

رواياته:

رواياته في المصنف: (كتاب الجامع) (باب أصحاب النبي ﷺ): ذكر فضائل الصحابة جميعاً على الترتيب التالي: فضائل الصحابة عامة (٣) أحاديث ـ فضائل عمر (٧) أحاديث ـ فضائل أبي بكر حديث ـ فضائل علي (٧) أحاديث ـ زيد بن حارثة حديث ـ أبو بكر (٣) أحاديث ـ عثمان حديث ـ (عثمان ـ أبو بكر ـ عمر) (٤) أحاديث ـ عمر حديثان ـ (حديث استئذان أبي

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٥٩، وإن كانت العبارة لا تدل على تشيعه أصلاً إلاّ أنها الأقرب أن تضاف إلى هذا الضرب.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٢٧٩، «سير أعلام النبلاء»، ج١٠، ص ٥٧٢.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٥٩، «الضعفاء» للعقيلي، ج٣، ص ١١٠.

(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٥، ص ١٩٥٢.

بكر وعمر وعثمان على النبي عليه الصلاة والسلام) ـ علي وعثمان حديث ـ عبد الرحمن بن عوف حديث ـ أبيّ بن كعب ـ حديث ـ بلال حديث ـ أسامة ابن زيد حديث ـ سعد بن معاذ حديث ـ خزيمة بن زيد حديثان ـ حاطب بن أبي بلتعة حديث ـ سعد بن أبي وقاص حديثان ـ حسان بن ثابت حديث ـ عثمان بن مظعون حديث ـ سعد بن معاذ حديث ـ حذيفة بن اليمان حديث ـ ثابت بن قيس بن شماس حديث ـ عمار بن ياسر حديثان ـ الزبير بن عوام حديثان، ومما ينتقد عليه:

١ ـ ح ٢٠٣٨٩: رواه عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: قال رسول الله ﷺ لوفد ثقيف حين جاءوا: «لتسلمن أو لتبعثن رجلاً مني فليضربن أعناقكم وليسبين ذراريكم، وليأخذن أموالكم، فقال عمر: فوالله ما تمنيت الإمارة إلاّ يومئذ، جعلت أنصب صدري رجاء أن يقول: هو هذا، قال: فالتفت إلى علي، فأخذ بيده، ثم قال: هو هذا هو هذا»[1].

٢ ـ ح ٢٠٦٤٦: أخرجه عبد الرزاق عن أبيه عن ميناء عن عبد الله ابن مسعود قال: كنت مع النبي ﷺ ليلة وفد الجن قال: فتنفس، فقلت: ما شأنك يا رسول الله! قال: فسكت، ثم مضى ساعة ثم تنفس، قال، فقلت: ما شأنك: قال: «نعيت إليّ نفسي يا ابن مسعود». قال: قلت: فاستخلف قال: «من»؟ قلت: عمر. قال: فسكت، ثم مضى ساعة ثم تنفس، قال: فقلت: ما شأنك؟ قال: «نعيت إليّ نفسي يا ابن مسعود» قال: قلت: فاستخلف. قال: «من»؟ قلت: علي بن أبي طالب: قال: «أما والذي نفسي بيده، لئن أطاعوه ليدخلن

---

(١) «باب أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام»، ج١١، ص ٢٢٦.

الجنة أجمعين أكتعين»[1].

٣ ـ ح ٢٠٩٧١: أخرجه عن معمر عن علي بن زيد عن الحسن عن قيس بن عباد عن علي رضي الله عنه قال: «والله ما عهد إليّ رسول الله ﷺ عهداً إلاّ شيئاً عهده إلى الناس، ولكن الناس وقعوا على عثمان فقتلوه، فكان غيره فيه أسوأ حالاً وفعالاً مني، ثم رأيت أني أحقهم لهذا الأمر، فوثبت عليه، فالله أعلم، أصبنا أم أخطأنا»[2].

٤ ـ ح ١٥٢٩٩: قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن الزهري قال: ما اتخذ رسول الله ﷺ قاضياً حتى مات، ولا أبو بكر ولا عمر، إلاّ أنه قال لرجل في آخر خلافته: اكفني بعض أمور الناس (يعني علياً)[3].

رواياته في غير المصنف[4]:

ذكر ابن عدي أحاديث أخرى لم ترد في المصنف[5]، وكذا الذهبي[6].

٥ ـ حديث رواه أبو الأزهر عن عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ نظر إلى علي فقال: «أنت سيد في الدنيا، وسيد في الآخرة، من أحبك فقد أحبني، ومن أبغضك، فقد أبغضني».

---

(١) «باب ذكر علي بن أبي طالب»، ج١١، ص ٣١٧.

(٢) «باب فضل عثمان»، ج١١، ص ٤٤٩.

(٣) قوله (يعني علياً) هو من رأيه لا من روايته، كما ذكر المحقق. والحديث في كتاب البيوع باب قضاء أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام، وهل يسأل بعضهم بعضاً؟ ج٨، ص ٣٠٢.

(٤) وقد اكتفيت بإيراد رواياته في غير المصنف من الكامل، وميزان الاعتدال باعتبارهما جمعا ما استنكر على الراوي.

(٥) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٥، ص ١٩٤٨ ـ ١٩٥٢.

(٦) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١٠.

ذكره الذهبي، وقال: حديث أحمد بن الأزهر، وهو ثقة، أن عبد الله حدثه خلوة من حفظه[1].

٦ ـ حديث أبي الصلت الهروي قال: ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: قالت فاطمة: يا رسول الله، زوجتني عائلاً لا مال له، فقال: «أما ترضين أن الله تعالى اطلع على أهل الأرض فاختار منهم رجلين، فجعل أحدهما أباك، والآخر بعلك».

قال ابن عدي: حدثناه الحسن بن عثمان التستري ثنا محمد بن سهل البخاري، ثنا عبد الرزاق بأسناده نحوه، وهذا يعرف بأبي الصلت الهروي عن عبد الرزاق.

قال الذهبي: أبو الصلت الهروي هو الآفة.

٧ ـ حديث رواه الحسن بن عثمان قال: ثنا محمد بن حماد الطهراني، قال: ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله منع قطر المطر لبني إسرائيل لسوء رأيهم في أنبيائهم وإنه يمنع قطر مطر هذه الأمة ببغضهم علي بن أبي طالب».

ثم قال ابن عدي: وهذا الحديث منكر، والبلاء في هذا من الحسن بن عثمان.

٨ ـ حديث رواه محمد بن مسعود العجمي، قال: ثنا عبد الرزاق، ثنا النعمان بن أبي شيبة، عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثيع، قال: قال النبي ﷺ: «إن وليتموها أبا بكر فزاهد في الدنيا، راغب في الآخرة، وبه ضعف، وإن وليتموها عمر فقوي أمين لا تأخذه في الله لومة لائم، وإن

---

(١) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١٠.

وليتموها علياً، فهاد مهتد، يقيمكم على طريق مستقيم».

وقد رواه جماعة عن الثوري: النعمان بن أبي شيبة، ويحيى بن العلاء، وابن قمازين (رواه عنهم جميعاً) عبد الرزاق، وأصل البلاء منهم ليس من عبد الرزاق، فإن من جملة من روى منهم ضعفاء منهم: يحيى بن العلاء الرازي[1].

وقال الذهبي: فقيل لعبد الرزاق: أسمعته من الثوري؟ فقال: حدثنا النعمان بن أبي شيبة ويحيى بن العلاء عنه، النعمان فيه جهالة، ويحيى هالك، والخبر منكر.

الرأي الثاني: (بالإضافة إلى الأول: تعرضه للصحابة):

ما كان من قوله: قال العقيلي: حدثني أحمد بن زكير الحضرمي، حدثنا محمد بن إسحاق بن يزيد البصري سمعت مخلد الشعيري يقول: كنت عند عبد الرزاق، فذكر رجل معاوية، فقال: لا تقذر مجلسنا بذكر ولد أبي سفيان[2].

أقوال العلماء:

ـ قال أبو زرعة: حدثنا عبد الله المسندي، قال: ودعت ابن عيينة، قلت: أتريد عبد الرزاق؟ قال: أخاف أن يكون من الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا[3].

ـ وقيل لابن معين: إن أحمد يقول: إن عبيد الله بن موسى يرد حديثه للتشيع، فقال: كان ـ والله الذي لا إله إلاّ هو ـ عبد الرزاق أغلى منه في ذلك

(١) انظر «الكامل» لابن عدي (٥ / ٣١٣، ٣١٤).

(٢) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١٠.

(٣) المرجع السابق.

مائة ضعف، ولقد سمعت من عبد الرزاق، أضعاف ما سمعت من عبيد الله[1].

ـ وقال محمد بن عثمان الثقفي البصري لما قدم العباس بن عبد العظيم من صنعاء من عند عبد الرزاق أتيناه، فقال لنا: ـ ونحن جماعة ـ: ألست قد تشجعت الخروج إلى عبد الرزاق، ووصلت إليه وأقمت عنده، والله الذي لا إله إلاّ هو، إن عبد الرزاق كذاب، والواقدي أصدق منه[2].

ـ وقال أبو داود: كان عبد الرزاق يعرض بمعاوية[3].

رواياته:

في المصنف:

١ ـ ح (٢٠٧٢٥): أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق قال: جاء أبو ذر إلى عثمان فعاب عليه شيئاً، ثم قام، فجاء علي معتمداً على عصا، حتى وقف على عثمان فقال له عثمان: ما تأمرنا في هذا الكتاب على الله وعلى رسوله؟ فقال علي: أنزله منزلة مؤمن آل فرعون ﴿إن يك كاذباً فعليه كذبه، وإن يك صادقاً يصبكم بعض الذي يعدكم﴾ فقال له عثمان: اسكت في فيك تراب، فقال علي: بل في فيك التراب، استأمرتنا، فأمرناك[4].

٢ ـ ح (٢٠٧٣٢): رواه عن معمر عن زياد بن جبل عن أبي كعب الحارثي.

(وفيه قول عثمان ـ عن عائشة وحفصة): إن هاتان الفتانتان[5] فتنتا

---

(١) «الكفاية في علم الرواية»، ص ١٣٠، «سير أعلام النبلاء»، ج٩، ص ٥٧٣.

(٢) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١١.

(٣) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٢٨٠.

(٤) «باب الأمراء»، ج١١، ص ٣٤٩.

(٥) هكذا ورد في الحديث بالرفع.

الناس في صلاتهم، وإلاّ تنتهيان أو لأسبنكما ما حل لي السباب.

(ثم حصل جدال بين علي وعثمان رضي الله عنهما): فقال عثمان: ألست المتخلف عن رسول الله ﷺ يوم تبوك، فقال علي: ألست الفار عن رسول الله ﷺ يوم أحد[1].

٣ ـ ح (٢٠٩٨٠): أخرجه عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن الحسن بن علي قال: لو نظرتم ما بين حالوس إلى حابلق ما وجدتم رجلاً جده نبي غيري وأخي، فإني أرى أن تجمعوا على معاوية[2].

٤ ـ وفي غير المصنف:

حديث رواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن عبد الرزاق عن سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه».

ثم قال ابن عدي: وهذا الحديث يعرف بعبد الرزاق عن ابن عيينة، ورواه جعفر بن سليمان، وجعفر بن سليمان هذا هو يعد في الشيعة من أهل البصرة، وعبد الرزاق أيضاً يعد في الشيعة، وهذا الحديث لجعفر بن سليمان أشبه من ابن عيينة.

وقال الذهبي: وحدثناه محمد بن سعيد بن معاوية بنصيبين، حدثنا سليمان ابن أيوب الصريفيني حدثنا ابن عيينة، وحدثناه محمد بن العباس الدمشقي، عن عمار بن رجاء عن ابن المديني عن سفيان، وحدثنا محمد بن إبراهيم الأصبهاني، حدثنا أحمد بن الفرات، حدثنا عبد الرزاق عن جعفر ابن سليمان

(١) «باب السنن»، ج١١، ص ٣٥٣ ـ ٣٥٦.
(٢) «باب ذكر الحسن رضي الله عنه»، ج١١، ص ٤٥٢.

عن ابن جدعان نحوه.

وهذه أقوال العلماء حول مروياته في التشيع:

ـ قال ابن عدي: وقد روى حديثاً في الفضائل مما لا يوافقه عليها أحد من الثقات، فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث، ولما رواه في مثالب غيرهم، مما لم أذكره في كتابي هذا، وأما في باب الصدق، فأرجو أنه لا بأس به، إلاّ أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت، ومثالب آخرين مناكير.

وقال: (ولعبد الرزاق بن همام أصناف وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم، وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأساً، إلاّ أنهم نسبوه إلى التشيع[1]).

ـ وقال ابن رجب: وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت فلعل تلك الأحاديث مما لقنها بعدما عمي، كما قال الإمام أحمد، والله أعلم، وبعضها مما رواه عنه الضعفاء، ولا يصح عنه[2]، وقال: وقد ابتلي عبد الرزاق بمن يلقنه الباطل أو الضعيف من الحديث وعليه يحمل تكذيب من كذبه، وما روى من الفضائل عنه حتى اتهم بالتشيع[3].

ـ وقال الذهبي في رده على تكذيب العباس بن عبد العظيم له:

(هذا ما وافق العباس عليه مسلم، بل سائر الحفاظ، وأئمة العلم يحتجون

---

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٥، ص ١٩٥٢.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٥٢.

(٣) المرجع السابق، ج١، ص ١١٢.

به، إلاّ في تلك المناكير المعدودة في سعة ما روى)[1]. وقال في موضع آخر: بل والله ما بر عباس في يمينه، ولبئس ما قال يعمد إلى شيخ الإسلام، ومحدث الوقت، ومن احتج به كل أرباب الصحاح، وإن كان له أوهام مغمورة، وغيره أبرع منه في الحديث، فيرميه بالكذب، ويقدم عليه الواقدي الذي أجمعت الحفاظ على تركه، فهو في مقالته هذه خارق للإجماع بيقين[2]. ثم قال: (وبكل حال لعبد الرزاق أحاديث ينفرد بها، قد أنكرت عليه من ذلك الزمان، حتى أن أبا حاتم قال: (يكتب حديثه، ولا يحتج به)[3])[4].

الخلاصة مما سبق:

يرى العلماء في روايته للتشيع ما يلي:

١ ـ أن له مناكير في الفضائل.

٢ ـ أنها من باب التلقين.

٣ ـ أن له ما انفرد له في الفضائل، وهي مغمورة.

ومن استعراض مروياته وجدنا ما يلي:

١ ـ أن له مناكير في الفضائل، وهي قليلة في المصنف، بل نادرة، بالمقارنة مع حجم روايته وأحاديثه.

٢ ـ أن كثيراً مما روى عنه في باب التلقين كذلك، وقد ابتلي بالتلقين والوضع عليه كما رأينا، فهذا: أبو محمد عبد الله بن الحارث بن حفص بن

---

(١) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١١.

(٢) «سير أعلام النبلاء»، ج٩، ص ٥٧١.

(٣) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٣٩.

(٤) «المغني في الضعفاء» للذهبي ج٢، ص ٣٩٣.

الحارث بن عقبة القرشي الصنعاني، ذكره السمعاني قال: قال أبو حاتم: هو شيخ دجال يروي عن عبد الرزاق بن همام وأهل العراق العجائب، يضع عليهم الحديث وضعاً، حدثنا عن عبد الرزاق نسخة كلها موضوعة[1].

٣ ـ أن منها ما انفرد به: وهذا يتضح في الحديث رقم (٤) في الرأي الثاني، لأنه رواه عنه ثقتان: إسحاق بن راهويه، وأحمد بن الفرات.

أما بالنسبة لتعرضه للصحابة من خلال الأقوال والروايات، فقد تعرض لمعاوية كما رأينا، وله حديث انفرد به في ذلك، وذكر أبو داود عنه ذلك، فالقضية ثابتة في حقه، فهذا نوع من التشيع.

ويؤكد ما ذكرته، هو روايته أصلاً عن الشيعة الغلاة كشيخه جعفر بن سليمان الضبعي مباشرة، أو عن طريق أبيه وغيره كميناء مولى عبد الرحمن بن عوف[2].

أما طبيعة هذا التشيع، فيبدو ـ والله أعلم ـ أنه وإن كان متشيعاً إلاّ أنه لم يصل حد ما وصل إليه آخرون من الشيعة الغلاة، بدليل ما يلي:

١ ـ رواية الشيخين له، وغيرهم من أصحاب الكتب الستة، وعدم رد أحاديثه لذلك.

٢ ـ اختلاف العلماء أصلاً، هل هو ممن غالى أم لا، كما رأينا من العرض السابق.

٣ ـ قوله: (الرافضي كافر).

---

(١) «الأنساب»، ج٨، ص ٩٤.

(٢) قال ابن حجر، متروك، ورمي بالرفض، وكذبه أبو حاتم. «تقريب التهذيب» لابن حجر، ج٣، ص ٢٩٣.

٤ ـ روايته في فضائل الصحابة جميعاً، وأقواله في حبه للخلفاء الثلاثة كذلك.

أما عن حديثه، فتشيعه لم يؤثر على أحاديثه، وترد هذه التهمة بما ورد من أحاديث مؤيدة للتشيع في المصنف (إن لم يكن منها مما لقن) أنها سبعة أحاديث فقط.

وأنقل رأي العلماء في الرواية عن الشيعة:

فقد قال الذهبي في ترجمة (أبان بن تغلب الكوفي): شيعي، جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه، وعليه بدعته، ومن وثقه: أحمد، ويحيى، وأبو حاتم. وأورده ابن عدي، وقال: كان غالياً في التشيع[1].

فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع، وحد الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟

وجوابه: أن البدعة على ضربين:

١ ـ فبدعة صغرى كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو ولا تحري. فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

٢ ـ ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم، ولا كرامة.

---

(١) وكذا ذكر ابن قتيبة الدينوري في «المعارف»، ج١، ص ٦٢٤، إلاّ أنه ذكر جماعة من أهل الحديث كذلك، فقال: أسماء الغالية من الشيعة: طاوس، أبو إسحاق السبيعي، إبراهيم النخعي، منصور بن المعتمر. سفيان الثوري، هشيم، سليمان التيمي، يحيى بن سعيد، عبد الرزاق، معمر.

فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم، هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة وطائفة ممن حارب علياً رضي الله عنه، وتعرض لسبهم، والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضاً، فهذا ضال، ولم يكن أبان بن تغلب يعرض للشيخين أصلاً، بل كان يعتقد علياً أفضل منهما)[1].

* * *

---

(١) «ميزان الاعتدال»، ج١، ص ٥ ـ ٦.

المبحث السابع

تدليسه

ذكره ابن حجر في «طبقات المدلسين»، ضمن الطبقة الثانية، وهي من احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم، وقل تدليسهم في جنب ما رووا أو كانوا لا يدلسون إلاّ عن ثقة.

قال: [عبد الرزاق بن همام الصنعاني، الحافظ المشهور، متفق على تخريج حديثه، وقد نسبه بعضهم إلى التدليس. وقد جاء عن عبد الرزاق التبري من التدليس حيث قال:

(حججت، فمكثت ثلاثة أيام لا يجيئني أصحاب الحديث، فتعلقت بالكعبة، فقلت: يا رب ما لي أنا، أكذاب أنا؟ أمدلس أنا؟ أبقية بن الوليد أنا؟ فرجعت إلى البيت، فجاؤوني) ويحتمل أن يكون نفى الإكثار من التدليس بقرينة ذكره بقية][1].

وما ذكره عبد الرزاق في تبريه من التدليس هو تبريه من الإكثار منه كما ذكر ابن حجر وهو من الطبقة الثانية التي احتمل الأئمة تدليسهم كشيخه الثوري، وابن عيينة.

أما هل دلس في المصنف أم لا؟

---

(١) «طبقات المدلسين»، ص ٣٤، وكما وردت في الكفاية في علم الرواية، ص ٤٧٥.

وجدنا من تراجم شيوخه أنه سمع منــهم جميعاً. فقضيـة التدليـس غـير واردة في حقه، وقد تكون مجرد شبهة وقد قبل الأئمة تدليسه ـ كمـا رأينـا ـ إن وجدت.

* * *

المبحث الثامن

مؤلفاته

اختلف المصنفون في فهرسة كتب الحديث، حول (المصنف)، و(الجامع)، لعبد الرزاق، هل هما كتابان، أم كتاب واحد؟ إلى ما يلي:

١ ـ فمنهم من ذكر الجامع دون المصنف ضمن مؤلفات عبد الرزاق[١].

٢ ـ ومنهم من ذكر المصنف دون الجامع[٢].

وصنيعهم يفهم منه أنهم اعتبروهما كتاباً واحداً.

٣ ـ ومنهم من ذكر الكتابين.

قال الزركلي: (له الجامع الكبير، والمصنف في الحديث، ويقال له: الجامع الكبير)[٣].

أي هما مؤلفان عنده، إلاّ أن التشابه في التسمية فقط. وأيد الكتاني هذا الرأي بصراحة، إذ قال: (ومنها كتب مرتبة على الأبواب الفقهية، مشتملة على السنن، وما هو في حيزها، بعضها يسمى مصنفاً، وبعضها جامعاً، منها مصنف

---

(١) وهم: حاجي خليفة في «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون»، ج١، ص ٥٧٦. إسماعيل باشا البغدادي في «هدية العارفين»، ج١، ص ٥٦٦. وعمر رضا كحالة في «معجم المؤلفين»، ج٥، ص ٢١٩.

(٢) ذكر ذلك ابن الخير الإشبيلي في «الفهرست»، ص ٥٤.

(٣) «الأعلام» للزركلي، ج٣، ص ٣٥٣.

عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وجامع عبد الرزاق سوى المصنف، هو كتاب شهير، وجامع كبير خرج أكثر أحاديثه الشيخان والأربعة)[1].

وذكر فؤاد سزكين المصنف في الحديث ومخطوطاته، وقال عن الجامع: (ليس إلاّ امتداداً لأحاديث رواها، وأضاف إليها)[2].

والعلماء قديماً لم يفرقوا بين الكتابين:

قال ابن حجر: وفي مرويات الحافظ أبي بكر بن الخير الإشبيلي كتاب «الحروف التي أخطأ فيها الدبري وصحفها في مصنف عبد الرزاق» للقاضي محمد بن حمد بن مفرج القرطبي[3]. وذكر الذهبي التسميتين: (وألف القاضي أبو عبد الله بن مفرج القرطبي كتاباً في الحروف التي أخطأ فيها الدبري، وصحف في جامع عبد الرزاق)[4]. . . في مصنف عبد الرزاق)[5].

وكذا المحدثون: فناشر المصنف (مدير المجلس العلمي) لم يفرق بين الكتابين، فذكر في مقدمة التحقيق عن أهمية إظهاره: (. . . والذي سماه الذهبي (خزانة علم).

فإن وصف الذهبي هذا أعاد فيه الضمير على الجامع، إذ قال: (وصنف الجامع الكبير ـ وهو خزانة علم ـ)[6]. أما الطحان فبعد ذكره للجوامع، ذكر

---

(١) «الرسالة المستطرفة في بيان مشهور كتب السنة المشرفة» للكتاني، ص ٣٠ ـ ٣١.
(٢) «تاريخ التراث العربي»، الجزء الأول، المجلد الأول، ص ١٨٤.
(٣) «لسان الميزان» لابن حجر، ج١، ص ٣٤٩.
(٤) «سير أعلام النبلاء»، ج١٣، ص ٤١٦.
(٥) «ميزان الاعتدال»، ج١، ص ١٨١.
(٦) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦٠٩.

جامع عبد الرزاق، ثم قال: وهو غير المصنف[1].

ولعل الرأي الأول هو الأرجح (وهو أنهما كتاب واحد) لما يلي:

١ ـ لأنه رأي العلماء قديماً، ثم هو رأي غالب المصنفين في الفهرسة قديماً وحديثاً.

٢ ـ ولعل منشأ الاختلاف راجع لوجود جامع في الحديث لمعمر بن راشد ذكره الكثيرون، نسب إلى عبد الرزاق خطأ، خاصة أن عبد الرزاق رواه في آخر مصنفه.

ـ وأن من سماه مصنفاً لم يعتبر التسمية بوجود الجامع لأنه ليس من وضعه، ومن سماه جامعاً سماه باعتبار وجود الجامع، لأن موضوعاته صارت تجمع كل أبواب الدين كما سنرى.

٤ ـ ثم إن عصره كان عصر التركيز على جميع الآراء (الفقهية) فوضع المصنف في أبواب الفقه المختلفة وأضاف إليها جامع معمر، لتكمل بقية أبواب الدين (غير الفقهية)، ولا مبرر ليضع كتابين غير ما صنفه في ذلك.

٥ ـ قال عبد الرزاق: (كتبت عن معمر عشرة آلاف حديث)، ورأيناه روى عنه في كتابه ما يقرب من ثمانية آلاف حديث، وقد يكون الألفان الزائدان من باب التقريب أو هي في بقية كتبه، كأن تكون في التفسير مثلاً.

٦ ـ ثم إن فؤاد سزكين الذي اعتبرهما كتابين، ذكر أن الجامع هو امتداد لأحاديث، وهذه فيها إشارة إلى أن الكتابين كتاب واحد.

ولذا فإن تسميته بالمصنف هي الأشهر والأصح، والله أعلم، وما ذكرته

---

(١) «أصول التخريج ودراسة الأسانيد»، ص ١١٠، ولعله اختار هذا الرأي، من عبارة الكتاني، لأن فيها زيادة علم ـ والله أعلم ـ.

هو توجيه لقول من قال: هما كتابان.

وذكر من مؤلفاته كذلك:

- «السنن في الفقه»، ذكره ابن النديم بالإضافة إلى (الجامع في الحديث)[1].

وقال الجعدي: له تصنيف مليح ترويه الحنابلة في بغداد مسنداً إلى أحمد[2]، ولعله هو «السنن في الفقه».

- وله: «كتاب المغازي»[3].

- «الأمالي في آثار الصحابة»[4].

وذكر ضمن مخطوطات الظاهرية: (عدد الأوراق ٢١ ورقة)، الناسخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي سنة ٥٧٣هـ بخط معتاد مستعجل، عليها سماعات كثيرة من القرنين السادس والسابع - رواية أحمد بن منصور الرمادي)[5].

- «كتاب الصلاة»[6].

وذكر ضمن مخطوطات الظاهرية كذلك: (الأول منه، وليس في الصلاة بل الطهارة، ناقص من الآخر، رواية إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري عنه،

---

(١) «الفهرست»، ص ٤٧٩.

(٢) «طبقات فقهاء اليمن»، ص ٦٨.

(٣) «الفهرست» لابن النديم ص ٤٧٩، «هدية العارفين»، ج١، ص ٥٦٦، «معجم المؤلفين»، ج٥، ص ٢١٩.

(٤) «تاريخ التراث العربي» المجلد الأول، ج١، ص ١٨٥.

(٥) «فهارس الظاهرية»، وضعه ياسين السواس، ص ٢٢.

(٦) «تاريخ التراث العربي»، المجلد الأول، ج١، ص ١٨٥.

عدد الأوراق: (١٢ ورقة)، نسخة قديمة جيدة، كتب بخط نسخ معتاد مقروء، عليها سماع سنة ٤٤٧هـ)[١].

ولعل هذا الكتاب جزء من المصنف، بدليل أن النسخة المخطوطة بدأت بالطهارة، والراوي له هو إسحاق الدبري كذلك ـ والله أعلم ـ.

ـ «كتاب التفسير»[٢].

وصفه الكتاني: (ومنها كتب في التفسير، ذكرت فيها أحاديث وآثار بأسانيدها، كتفسير عبد الرزاق) وقد حقق الكتاب في جامعة فرانكفورت ـ مقدم من الباحث: د. محمد يوسف فاتوشكا ـ وهو تليمذ فؤاد سزكين[٣] وهذا يفيدنا في أن عبد الرزاق محدث ومفسر.

خلاصة الفصل:

١ ـ ولد عبد الرزاق في صنعاء، ونشأ في بيت علم، وطلب العلم وهو ابن عشرين.

٢ ـ عاصر الخلافة العباسية. في أوج ازدهارها، إلاّ أنه وجدت عوامل أدت إلى الاهتمام بالسنة وتدوينها، وكان منها تدوين عبد الرزاق لمصنفه.

٣ ـ أكثر من الرواية عن شيخه معمر بن راشد، فروى عنه ثلث المصنف وحده، كما أكثر من الرواية عن ابن جريج، والثوري، وابن عيينة.

---

(١) «فهارس الظاهرية»، ص ٤٩٣.

(٢) ذكر في: «الفهرست» لابن النديم، ص ٤٧٥ ـ «الفهرست» لابن الخير، ص ٥٤ ـ «الرسالة المستطرفة»، ص ٥٧ ـ «هدية العارفين» ج١، ص ٥٦٦ ـ «معجم المؤلفين»، ج٥، ص ٢١٩، «تاريخ التراث العربي»، المجلد الأول ص ١٨٤ ـ ١٨٥.

(٣) «مجلة أخبار التراث الإسلامي» ـ العدد السابع عشر ـ (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م)، ص ٧. ثم طبع بعد ذلك.

٤ ـ أثنى العلماء على علمه وحفظه، وقد رحلوا إليه، وتعددت مواطن رحلاتهم، وكان من تلاميذه شيوخ للإمامين البخاري ومسلم فيما بعد.

٥ ـ كان اختلاط عبد الرزاق إذا حدث من غير كتبه (أي أن في حفظه شيئاً)، واختلاطه بسبب ذهاب بصره فيما بعد، عاملين في تلقينه إلاّ أن كتبه صحيحة.

٦ ـ لم يصل عبد الرزاق حد الغلو في تشيعه، إلاّ أن حجم ما وجد في المصنف نظراً لأنه كتاب فقه، كان نادراً.

٧ ـ كما عرف عبد الرزاق بتدليسه، إلاّ أن تدليسه قبله الأئمة.

٨ ـ جامع عبد الرزاق هو مصنف عبد الرزاق مع جامع معمر، كما وجدت له مؤلفات أخرى في الحديث وغيره.

* * *



الفصل الثاني

التعريف بمصنف عبد الرزاق

وهذا الفصل يتألف من المباحث التالية:

المبحث الأول: معنى المصنفات، وأسماء ما عرف منها.

المبحث الثاني: أسباب تصنيف عبد الرزاق لكتابه، وتاريخ ذلك.

المبحث الثالث: إسناد الكتاب.

المبحث الرابع: موضوعات كتابه.

المبحث الخامس: عدد أحاديثه.

المبحث السادس: آراء العلماء في المصنف.

المبحث السابع: مصادر عبد الرزاق في مصنفه.

المبحث الثامن: محتويات المصنف.

المبحث التاسع: نسخه المخطوطة والمطبوعة.

المبحث الأول

معنى المصنفات، وأسماء ما عرف منها

معنى المصنفات:

(الصنف: النوع والضرب من الشيء.

والتصنيف: تمييز الأشياء بعضها من بعض. وصنف الشيء: ميز بعضه من بعض)[1].

والمصنف في اصطلاح المحدثين: هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية، والمشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، أي فيه الأحاديث النبوية، وأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين، وفتاوى أتباع التابعين أحياناً[2].

فجعل الأحاديث حسب موضوعاتها على أبواب، هو تمييز لها عن بعضها البعض.

والفرق بينها وبين ما رتب على الأبواب كالسنن والموطآت والجوامع: أن السنن لا تحوي إلاّ المرفوع، وتجمع أبواب الفقه وحدها. والموطآت كالمصنفات، فموطأ مالك ـ مثلاً ـ يحوي المرفوع وغيره، وهو خاص

---

(١) «لسان العرب» لابن منظور، ج٩، ص ١٩٨ ـ ١٩٩.

(٢) هذا التعريف ذكره الطحان في «أصول التخريج، ودراسة الأسانيد»، ص ١٣٤. ولم أجد في كتب المصطلح تعريفاً للمصنفات، إلا أنهم ذكروا ذلك في تاريخ تدوين السنة، كما بينته في (مبحث الحياة العلمية)، ص ١٠. وكما هو في واقع المصنفات كذلك. وذكر الكتاني معنى هذا التعريف في «الرسالة المستطرفة»، ص ٣٠. وسأذكره فيما بعد.

بأبواب الفقه.

أما الجوامع: فالجامع في اصطلاح المحدثين: كل كتاب يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد والأحكام والرقاق وآداب الأكل والشرب والسفر والمقام، وما يتعلق بالتفسير والتاريخ والسير والفتن والمناقب والمثالب وغير ذلك[1]. هذا من حيث الأبواب.

وكما أن الجوامع تحوي المرفوع وغيره، كما كانت عليه في بداية التأليف. قال الكتاني في تعريفهما: (ومنها كتب مرتبة على الأبواب الفقهية، مشتملة على السنن، وما هو في حيزها، بعضها يسمى مصنفاً، وبعضها جامعاً)[2]، وذلك معروف في تاريخ التدوين في السنة، وأن أول من جرده للمرفوع هو البخاري.

وأن المصنف لا يحوي جميع أبواب الدين، (وأنه خاص بالفقه)، وإذا حوى جميع أبواب الدين صار جامعاً أي أن المصنف يشترك مع السنن في التبويب، ومع الجوامع في محتواها (من المرفوع وغيره) وهو والموطآت سواء.

أسماء ما عرف منها:

أما أول من ألف المصنفات وغيرها في الحديث:

قال الرامهرمزي: (أول من صنف وبوب فيما أعلم، الربيع بن صبيح بالبصرة، ثم سعيد بن أبي عروبة بها، وخالد بن جميل، ومعمر باليمن، وابن جريج بمكة، ثم سفيان الثوري بالكوفة، وحماد بن سلمة بالبصرة، وصنف ابن عيينة بمكة، والوليد بن مسلم بالشام، وجرير بن عبد الحميد بالري، وابن

---

(١) «الرسالة المستطرفة»، ص ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٠.

المبارك بمرو وخراسان وهشيم بواسط، وصنف في هذا العصر بالكوفة ابن أبي زائدة وابن فضيل ووكيع، ثم صنف عبد الرزاق باليمن، وأبو قرة موسى بن طارق)[1].

وقال ابن حجر: (إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام، فصنف الإمام مالك الموطأ، وصنف عبد الملك بن جريج بمكة، والأوزاعي بالشام، وسفيان الثوري بالكوفة، وحماد بن سلمة بالبصرة، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم)[2].

وذكر الذهبي المؤلفات في الحديث على الأبواب كذلك، قال: (في سنة ثلاث وأربعين شرع العلماء في هذا العصر تدوين الحديث فصنف ابن جريج بمكة، ومالك الموطأ بالمدينة، والأوزاعي بالشام، وابن أبي عروبة وحماد بن سلمة وغيرهما بالبصرة، ومعمر باليمن، وسفيان الثوري بالكوفة)[3].

وأما الكتاني فقال: (وما حدث التصنيف إلاّ بعد موت الحسن وابن المسيب وغيرهما من كبار التابعين فأول تأليف وضع كتاب ابن جريج وضعه بمكة، ثم كتاب معمر بن راشد اليمني باليمن، ثم الموطأ، ثم جامع سفيان الثوري، وجامع سفيان بن عيينة، فهذه الخمسة أول شيء وضع في الإسلام)[4].

هذه المؤلفات في الحديث عموماً، وما قيل حول أول من ألف وما نريده تحديد المصنفات منها: ميّز ابن الخير المصنفات، وعدّ منها: (مصنف وكيع بن

---

(١) «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» للرامهرمزي، ص ٦١١.

(٢) «هدي الساري»، ص ٤ ـ ٥.

(٣) نقله عنه: السيوطي في «تاريخ الخلفاء» ص ٢٦١.

(٤) «الرسالة المستطرفة»، ص ٧ ـ ٨.

الجراح، مصنف عبد الرزاق بن همام، مصنف سفيان بن عيينة، مصنف سعيد ابن منصور البلخي)[1].

وكذا الكتاني: (ومنها كتب مرتبة على الأبواب الفقهية مشتملة على السنن، وما هو في حيزها بعضها يسمى مصنفاً، وبعضها جامعاً، منها مصنف أبي سفيان (وكيع بن الجراح)، ومصنف أبي سلمة (حماد بن سلمة)، ومصنف أبي الربيع سليمان بن داود العتكي، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ومصنف أبي بكر عبد الرزاق بن همام الحميري، ومصنف بقي بن مخلد بن يزيد القرطبي الحافظ، ذكر فيه فتاوى الصحابة والتابعين فمن بعدهم)[2].

فالمصنفات التي ذكرت هي:

١ ـ مصنف حماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ).

٢ ـ مصنف وكيع بن الجراح (ت ١٩٧هـ).

٣ ـ مصنف سفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ).

٤ ـ مصنف عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١هـ).

٥ ـ مصنف سليمان بن داود العتكي (ت ٢٣٤هـ).

٦ ـ مصنف أبي بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ).

٧ ـ مصنف بقي بن مخلد القرطبي (ت ٢٧٦هـ).

وطبع منها بالإضافة إلى مصنف عبد الرزاق موضع الدراسة، مصنف أبي بكر بن أبي شيبة.

قال الكتاني عنه: (وهو في مجلدين ضخمين، جمع فيه الأحاديث على

---

(١) «الفهرست»، ص ١٢٦ ـ ١٣١.

(٢) «الرسالة المستطرفة»، ص ٣٠.

طريقة المحدثين بالأسانيد وفتاوى التابعين، وأقوال الصحابة مرتباً على الكتب والأبواب على ترتيب الفقه)[1].

والمطبوع يحمل العنوان التالي: (مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار واستنباط أئمة التابعين وأتباع التابعين).

اعتنى بتصحيحه وتنسيقه ونشره: عبد الخالق خان الأفغاني رئيس المصححين بدائرة المعارف العثمانية، ونائب صدر جمعية العلماء، حيدر آباد. (الهند). طبع بالمطبعة العزيزية، بحيدر آباد (الهند).

وذكر على الجزء الأول (١٩٦٦م ـ ١٣٨٦هـ).

وقال صلاح الدين المنجد، في «معجم مخطوطات المطبوعة» (١٩٦٦م ـ ١٩٧٠م):

المصنف في الأحاديث والآثار: صححه: عامر العمري الأعظمي. الطبعة الأولى، صدر منه أربعة أجزاء حيدر آباد[2].

وفي المخطوطات المطبوعة (١٩٧١ ـ ١٩٧٥م) قال: صححه عامر العمري الأعظمي، ط١، ص ٤١٢، حيدر آباد الدكن، ١٩٧١[3]. وهذا هو الجزء الخامس من المصنف. وذكر المطبوع منها (١٩٧٥ ـ ١٩٨٠م). الجزء السادس من المصنف ـ ط١، ص ٦١٠ الدار السلفية بومباي ١٩٨٠م، نشره مختار أحمد الندوي[4].

---

(١) «الرسالة المستطرفة»، ص ٣٠.

(٢) «معجم المخطوطات المطبوعة»، صلاح الدين المنجد، ٣ / ٨.

(٣) المرجع السابق، ٤ / ١٠.

(٤) المرجع السابق ٥ / ١٠، وقد وجدته قد طبع حتى (ج ٨)، كتاب الجمل، وقد طبع عدة طبعات فيما بعد. ولم ينته بعد.

المبحث الثاني

أسباب تصنيف عبد الرزاق لكتابه، وتاريخ ذلك

مثل هذه القضايا تعرف من مقدمات الكتب، إلاّ أن مقدمة المصنف مفقودة[1].

ويمكن معرفة أسباب تصنيفه لكتابه من عصره الذي وجد فيه، فقد ذكرت سابقاً ضمن الحياة العلمية أنه عصر التدوين. أي أن أسباب تصنيف الكتاب ترجع إلى أسباب الكتابة أصلاً، لحفظ الحديث النبوي، فكان تدوينه أولاً، ثم ترتيبه حسب موضوعاته، ليسهل الرجوع إليه، وفي أمر عمر بن عبد العزيز ابن حزم بالكتابة، يذكر هذا السبب (فإني خفت دروس العلم، وذهاب العلماء).

أما تاريخ تصنيفه:

فالراجح أنه صنفه في الفترة الواقعة بين استقراره في بلده بعيداً عن الرحلات ورحلة العلماء إليه لينقلوا عنه العلم، لأن المصنف هو أبرز علمه، وقد ارتحل إليه العلماء قبل اختلاطه ـ أي قبل ٢٠٠هـ ـ.

وقد ذكرت ضمن رحلاته وما وصلنا عنها: أن المتوقع أن تكون آخر رحلة له ١٧٠هـ إلى مكة في عهد هارون الرشيد، أي أنه بعدها استقر في اليمن، ورحل إليه العلماء.

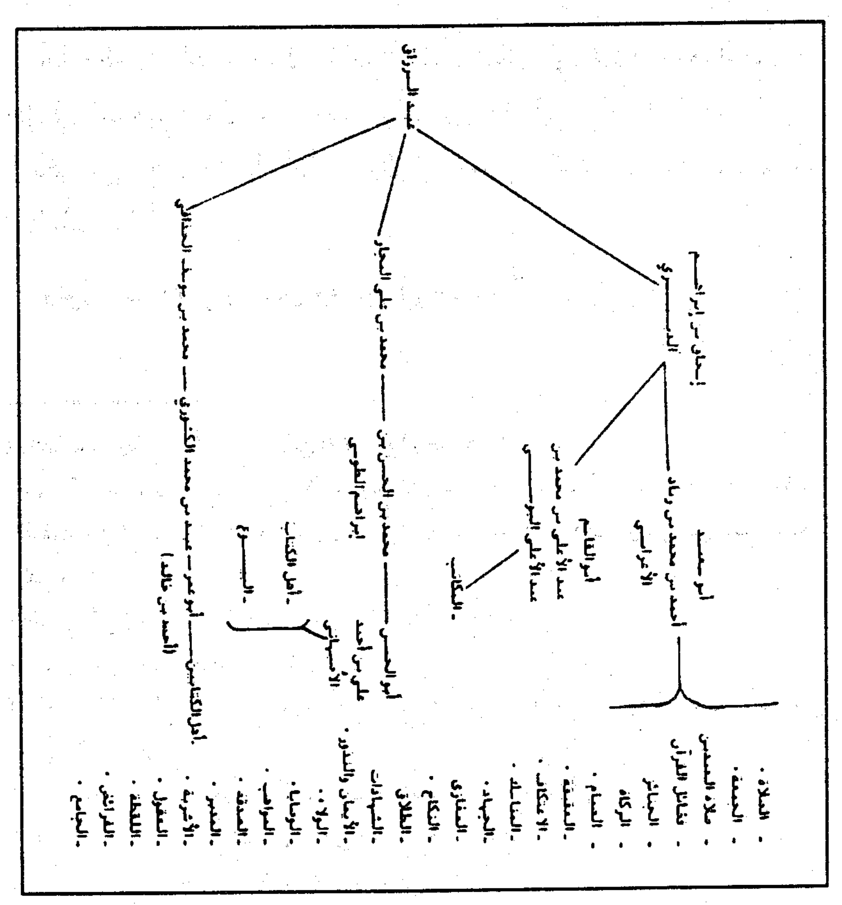
---

(١) بالإضافة إلى المقدمة، جزء من كتاب الطهارة كذلك.

المبحث الثالث

إسناد الكتاب

وقد ذكر ابن الخير الإشبيلي في الفهرست إسناده، وكـذا ذُكـر في مقدمـة كل كتاب من المصنف، وفي بعض أبوابه، وهذا بيانها:



وهذه ترجمة لرواة الكتاب:

(أ) الإسناد الأول:

١ ـ إسحاق بن إبراهيم بن عباد أبو يعقوب الدبري الصنعاني:

الدبَري: نسبة إلى دبر، وهي من قرى صنعاء اليمن، بفتح الدال المهملة، والباء بعدها راء[١]. ولد سنة خمس وتسعين ومائة[٢]. (وقد احتج بالدبري أبو عوانة في صحيحه وغيره، وأكثر عنه الطبراني[٣]، وروى له أبو خيثمة الطرابلسي[٤])[٥].

أما حاله في الحديث، قال الحاكم: سألت الدارقطني عن إسحاق الدبري، أيدخل في الصحيح؟ قال: إي والله، هو صدوق ما رأيت فيه خلافاً، إنما قيل: إنه لم يكن من رجال هذا الشأن[٦]. وقال ابن حجر: وقال مسلمة في الصلة: كان لا بأس به[٧].

وتوفي سنة خمس وثمانين ومائتين في صنعاء[٨].

---

(١) «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير، ج١، ص ٤٠٩.

(٢) «سير أعلام النبلاء»، ج١٣، ص ٤١٦، وإن كان هناك ظن غالب أنه ولد بعدها، لما ذكره العلماء من أنه استصغر في عبد الرزاق، وأنه روى عنه سنة ٢١٠هـ وهو ابن سبع سنين تقريباً.

(٣) «لسان الميزان»، ج١، ص ٣٤٩، «ميزان الاعتدال»، ج١، ص ١٨٨.

(٤) «الوافي بالوفيات»، ج٨، ص ٣٩٤.

(٥) وذكر هؤلاء كذلك السمعاني في «الأنساب»، ج٥، ص ٢٧١. وزاد عليهم أبو بكر محمد بن زكريا السرخسي.

(٦) «لسان الميزان»، ج١، ص ٣٤٩، «ميزان الاعتدال»، ج١، ص ١٨٨.

(٧) «لسان الميزان» (الموضع السابق)، لكن مسلمة مطعون فيه.

(٨) «سير أعلام النبلاء»، ج١٣، ص ٤١٧.

روايته المصنف عن عبد الرزاق:

١ ـ سن سماعه: (تحمله):

قال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق، أحضره أبوه عنده، وهو صغير جداً[١]. وقال ابن الخير كذلك: وكان يستصغر في عبد الرزاق[٢]. وذكر الذهبي سنة سماعه منه: إسحاق بن إبراهيم الدبري، راوية عبد الرزاق، سمع منه تصانيفه في سنة عشر ومائتين، وكان حدثاً، باعتناء أبيه به[٣].

وقال إبراهيم الحربي: مات عبد الرزاق، وللدبري ست سنين أو سبع سنين[٤]. وقد قبل العلماء التحمل في هذه السن ما دام مميزاً.

قال ابن الصلاح: التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين فيكتبون لابن خمس فصاعداً (سمع)، ولمن لم يبلغ خمساً (حضر) أو (أحضر)[٥].

ولكن، قلنا: إن عبد الرزاق قد اختلط سنة ٢٠٠هـ وإن سماع الدبري كان سنة ٢١٠هـ ومن سمع بعد الاختلاط ضعيف السماع، فهل يرد الكتاب لذلك؟

ولبيان هذه القضية، يفيدنا بيان حكم العرض على الضرير (وهي حالة اختلاط عبد الرزاق)، وكذا بيان كيفية أداء الدبري.

---

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج١، ص ٢٣٨.

(٢) «الفهرست»، ص ١٢٩.

(٣) «سير أعلام النبلاء»، ج١٣، ص ٤١٦.

(٤) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٥٤.

(٥) «مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث»، ص ١٣٠.

حكم العرض على الضرير:

قال الخطيب البغدادي: والسماع من الضرير الذي لم يحفظ من المحدث ما سمعه منه، قد منع منه غير واحد من العلماء، ورخص فيه بعضهم[1].

واختلاف أقوال العلماء، لاختلاف أحوال الشيخ ومن يعرض عليه، أما في حالتنا هذه فقالوا: (يجوز العرض على الشيخ، وإن كان ضريراً لا يحفظ، إذا كان العرض ممن يوثق به، وكان عبد الرزاق (مثلاً) يتلقن ممن يثق به، وأما من لا يحفظ شيئاً، ويعتمد على مجرد التلقين، فهذا منع أحمد ويحيى من الأخذ عنه[2].

وعبد الرزاق في حفظه بعض الشيء كما قلنا، ولكن ليس ممن لا يحفظ، ومن يعرض عليه (والد الدبري) ممن يوثق به، بدليل أنه القارىء للديوان، ورأينا عبد الرزاق كان يحتاط لذلك.

وكذا وصف الصفدي سماع الدبري من عبد الرزاق بأنه صحيح[3].

وذكر ابن الخير هذه الحادثة التي تبين كيفية عرضه وأدائه للمصنف فقال:

(قدم ابن السكري محمد بن عبد الله إلى صنعاء اليمن، فامتحن أصحاب عبد الرزاق من بقي منهم، فألف أبا يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري أفضلهم، فسأله عن مصنف عبد الرزاق كيف رواه؟ فقال: كان أبي إبراهيم بن عباد القارىء للديوان على عبد الرزاق، وحضرت السماع حتى انقضى، وكان إذا مضى حديث يستحسن أصحاب الحديث إسناده قالوا له: يا أبا بكر،

---

(١) «الكفاية في علم الرواية»، ص ٢٢٨.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج١، ص ٥١٠ ـ ٥١١.

(٣) «الوافي بالوفيات»، ج٨، ص ٣٦٤.

حدثنا: فكان يقرؤه لنا، فقرأه عليهم فلم يرد عليه السكري[1] شيئاً من تصحيف ولا غيره، إنما أسمع حتى فرغ بقراءته. فقال له السكري: يا أبا يعقوب: لا تقرأ هذا المصنف لأحد إلاّ كما قرأته لنا، ولا تقبل تلقين أحد في لفظة منه، فكان أبو يعقوب لا يقبل تلقين أحد، فما كان مقيداً قرأه كما كان، وما لم يكن مقيداً قرأه كما بقي. وقال له ابن السكري: إذا استفتحت الكتاب فقل: قريء على عبدالرزاق، وإذا جاء الحديث الذي حدثكم به، وقرأه، فقل: أنا عبد الرزاق)[2].

وقال ابن عدي: وكان يقول قرأنا على عبد الرزاق، أي قرأ غيره، وحضر صغيراً[3].

وكذا في كل كتاب أو باب رواه عن عبد الرزاق يقول: قرأنا على عبد الرزاق[4]، إلاّ في موضعين، قال: أخبرنا عبد الرزاق[5]، وهي تفيد العرض كذلك.

مما سبق نستخلص أن: إسحاق بن إبراهيم الدبري روى المصنف عرضاً على عبد الرزاق، وأنه لم يقرأه هو، وإنما قريء على عبد الرزاق وهو يسمع، وأنه صحيح السماع للمصنف.

ممن الخطأ إذاً في أحاديث المصنف؟

قال الذهبي: روى الدبري عن عبد الرزاق أحاديث منكرة، فوقع التردد

---

(١) لعله ابن السكري ـ كما ذكر ـ أولاً.

(٢) «الفهرست»، ص ١٣٠.

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج١، ص ٣٣٨.

(٤) كما في كتاب الطهارة، ج١، ص ٦٢، ص ١٦٠، كتاب الحيض، ص ٢٩٨.

(٥) في ج٣، ص ٣٣٥، من كتاب العيدين، ج٩، ص ١٩٩، من كتاب الأشربة.

فيها، هل هي منه، فانفرد بها أو هي معروفة مما تفرد به عبد الرزاق[1].

ذكرت سابقاً: أن العلماء يصححون سماع الدبري للمصنف، وأما بالنسبة لأدائه فقالوا:

١ ـ قول ابن السكري له (في الحادثة السابقة): (لا تقرأ هذا المصنف لأحد إلاّ كما قرأته لنا ولا تقبل تلقين أحد في لفظة منه) يفهم منه أن روايته للكتاب صحيحة، واستجابته لذلك إذ قال عنه (فكان أبو يعقوب لا يقبل تلقين أحد، فما كان مقيداً قرأه كما كان، وما لم يكن مقيداً قرأه كما بقي).

٢ ـ قول ابن الخير: (وكان العقيلي يصحح روايته عن عبد الرزاق، وأدخله في صحيح الحديث الذي ألف)[2].

٣ ـ قول الذهبي: (قال ابن عدي: حدث عنه بأحاديث مناكير[3]، وأين المناكير، والرجل قد سمع كتباً، فأداها كما سمعها، ولعل النكارة من شيخه، فإنه أضر بآخرة، والله أعلم)[4].

٤ ـ (وضع الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مفرج القرطبي كتاب إصلاح الحروف التي كان إسحاق الدبري يصحفها في مصنف عبد الرزاق)[5].

٥ ـ ذكر ابن عدي بأنه حدث عن عبد الرزاق بحديث منكر[6].

---

(١) «ميزان الاعتدال»، ج١، ص ١٨١.

(٢) «الفهرست»، ص ١٣١، وكذا قال ابن حجر في: «لسان الميزان»، ج١، ص ٣٤٩.

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج١، ص ٣٣٨، وقال: حديث منكر.

(٤) «سير أعلام النبلاء»، ج١٣، ص ٤١٦.

(٥) «الفهرست» لابن الخير، ص ١٣١.

(٦) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج١، ص ٣٣٨.

من الأقوال السابقة:

من (١، ٢، ٣): نجد ذكرهم لصحة أدائه.

(٤، ٥): قلة خطئه، وأنه كان عنده تصحيف أو تحريف فقط.

أي أن أداءه صحيح، ودليل ذلك من المصنف نفسه: إذ أنه إذا أخطأ عبد الرزاق أو شك، ذكر ذلك، وهذا يؤكد أنه أداءه كما سمعه.

أمثلة في المتن:

ح ١٢٠٨: (. . ثم لتأخذ فرصة مسكة أو قرصة ـ شك أبو بكر ـ فلتطهر بها. .).

ح ١٩٩٦: (من غدا إلى المسجد أعزم الله السماء والأرض رزقه، أو قال: السماوات ـ عبد الرزاق يشك).

وأمثلة في السند:

ح ٨١٥٠: . . . عن سريحة أو أبي سريحة ـ شك أبو بكر ـ.

ح ٨٢٤٢: . . . عن ميمونة أو أم الفضل ـ شك أبو بكر ـ.

وهذا يعني أن الخطأ من شيخه عبد الرزاق: فإنه وإن كانت كتبه صحيحة، وإن كان العرض عليه صحيحاً، إلاّ أن اعتماده على حفظه، لأنه قد عمي، وأن في حفظه بعض الشيء، فما وقع من خطأ راجع إليه، خاصة أن العلماء ذكروا أنه لقن، وأن له أحاديثاً مناكير تفرد بها، كما ذكرت سابقاً.

مما سبق نستخلص:

١ ـ أن الدبري صحيح الأداء لمصنف عبد الرزاق، وأن ما وقع منه إنما هو تصحيف أو تحريف لأحاديث أمكن جمعها في كتاب.

وأن ما أخطأ فيه هو في غير تصانيف عبد الرزاق، لأنه سمع منه أحاديثاً غير مدونة كذلك، وأشار إلى ذلك ابن الصلاح: (ذكر أحمد أن عبد الرزاق عمي، فكان يلقن فيتلقن، فسماع من سمع منه بعدما عمي لا شيء. فقال: وقد وجدت فيما روى الدبري عن عبد الرزاق أحاديثاً استنكرتها جداً، فأحلت أمرها على الدبري، لأن سماعه منه متأخر جداً، والمناكير التي تقع في حديث عبد الرزاق، فلا يلحق الدبري منه تبعة، إلاّ أنه صحف أو حرف، فإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في غير التصانيف، فهي التي فيها المناكير، وذلك لأجل سماعه منه في حالة الاختلاط، والله أعلم)[1].

أي أن الاتهام وقع على الدبري كذلك في روايته المناكير، بسبب:

أ ـ تصحيفه لأحاديث في المصنف.

ب ـ روايته المناكير عن عبد الرزاق في غير تصانيف عبد الرزاق، أي مما حدث به عبد الرزاق تحديثاً بعد المائتين[2].

٢ ـ وأن الخطأ راجع إلى عبد الرزاق نفسه، لأن في حفظه بعض الشيء، وكان قد عمي فلقن، وقد ذكرت سابقاً إن كتبه صحيحة، ولم تتأثر بتلقينه ولا بحفظه، وهذا يعني أنها ما وصلتنا (النسخة الأصلية) لأن ما وصلنا هو من رواية الدبري عنه، وهذه كانت بعد عماه، وقد تأثرت بحفظ صاحبها، والله أعلم.

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث»، ص ٣٩٦.

(٢) وهذا ما ذكره د. نور الدين العتر في تحقيقه لمقدمة ابن الصلاح في الموضع السابق، إذ قال: (وقد حرر العلماء وحددوا بدقة اختلاط عبد الرزاق، بأن ما حدث به تحديثاً بعد المائتين فهو ضعيف، وأما ما كان في كتبه مطلقاً، أو حدث به قبل المائتين فصحيح، فاعلم ذلك وارعه، حتى لا تقع فيما وقع به بعض العصريين من التهور، إذ ضعف حديثاً مروياً بسند صحيح في المصنف ـ بزعم اختلاط عبد الرزاق، فجانب بذلك الصواب والتوفيق).

وبما يؤكد ذلك ما ذكره العلماء أن هناك أحاديثاً أدخلت عليه، وليست في كتابه، ولا يمكن إدخالها إلاّ عن طريق الرواية، وتلقينه إياها[1].

ورواه عن الدبري:

٢ ـ أبو سعيد (أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي):

ولد سنة ٢٤٦هـ[2].

قال ابن حجر: الإمام الحافظ الثقة الصدوق الزاهد، له أوهام. (ونقل عن) الخليلي قوله: كان ثقة أثنى عليه كل من لقيه. وقال تلميذه مسلمة: كان شيخاً ثقة، حسن الأداء، كثير الروايات، كثير التآليف، جليل القدر، وعاش خمساً وتسعين سنة، وهو صحيح العقل[3].

وقال الذهبي: صاحب التصانيف، سمع أبا داود السجستاني، وكان ثقة ثبتاً عارفاً عابداً ربانياً كبير القدر بعيد الصيت، مات سنة ٣٤٠هـ[4].

وكذلك رواه عن الدبري:

٣ ـ أبو القاسم عبد الأعلى بن محمد بن عبد الأعلى البوسي:

ذكره في الأنساب، وقال: من أهل صنعاء اليمن، قاضيها[5].

وقد روى عن الدبري كتاب المكاتب فقط، وقال فيه: حدثنا أبو يعقوب

---

(١) وقد أطلت الحديث عن هذا الراوي، لأنه راو لغالب كتب المصنف، ثم إن حول روايته إشكالاً كان لا بد من توضيحه.

(٢) «تذكرة الحفاظ»، ج٣، ص ٨٥٣.

(٣) «لسان الميزان»، ج١، ص ٣٠٨.

(٤) «تذكرة الحفاظ»، ج٣، ص ٨٥٢ ـ ٨٥٣.

(٥) «الأنساب»، ج١، ص ١٢٣، إلاّ أن الكنية أبو محمد، ولا أدري هل هو وهم؟

إسحاق بن إبراهيم الدبري[1].

أي أن الإسنادين عن الدبري تحقق فيهما السماع، وأن الأول (وهو رواية ابن الأعرابي عنه حسن)، أما الثاني، فلم يذكر حال البوسي في الحديث، فلم أتمكن من الحكم عليه.

ب ـ الإسناد الثاني:

١ ـ محمد بن علي النجار عن عبد الرزاق:

في كتاب أهل الكتاب، قال: أخبرنا عبد الرزاق[2].

في كتاب البيوع، قال: أخبرنا عبد الرزاق[3].

٢ ـ روى عنه محمد بن الحسن بن إبراهيم بن هشام الطوسي.

٣ ـ ورواه عنه أبو الحسن، علي بن أحمد الأصبهاني.

وقد ذكر هؤلاء في مقدمة الكتابين (أهل الكتاب والبيوع)، وذكروا في «الفهرست» كما بينت سابقاً، أي تحقق السماع في هذا الإسناد، أما الحكم عليه فغير ممكن، لعدم تمكني من الحصول على ترجمة لرجاله.

جـ ـ الإسناد الثالث:

١ ـ محمد بن يوسف الحذاقي (عن عبد الرزاق):

قال السمعاني: (الحذاقي: بضم الحاء المهملة، وفتح الذال المعجمة بعدهما الألف، وفي آخرها القاف. هذه النسبة إلى حذاقة، وهو بطن من

---

(١) في ج٨، ص ١٣٦٩ إلخ ـ الكتاب، ص ٤٣١.

(٢) ج٦، ص ٣ ـ ١٣٢.

(٣) ج٨، ص ٣ ـ ٣١٨.

قضاعة، من أهل صنعاء، حدث عن عبد الرزاق بن همام)[1].

روى عن عبد الرزاق كتاب (أهل الكتابين)، وقال: أخبرنا عبد الرزاق[2].

٢ ـ وروى عنه: محمد بن عبيد بن محمد الكشوري:

الكشوري: بفتح الكاف، وقيل: بالكسر، والواو: بينهما الشين المعجمة، وفي آخرها الراء. وهذه النسبة إلى كشور، وهي من قرى صنعاء اليمن. أبو محمد عبيد الله بن محمد الكشوري[3].

وقال السمعاني: روى عن محمد بن يوسف الحذاقي، عبيد بن محمد الكشوري الصنعاني[4].

وقال الذهبي: هو عالم حافظ، له مصنفات، مات سنة ٢٨٨هـ، وقيل ٢٨٤هـ[5].

إذا هذا الإسناد تحقق فيه السماع كذلك، إلاّ أن الحكم عليه متعذر، لعدم تمكني من الحصول على حكم على رجاله.

مما سبق نجد أن:

١ ـ الأسانيد كلها تحقق فيها السماع.

٢ ـ رواية ابن الأعرابي عن الدبري، وحدها يمكن الحكم عليها، وأن إسنادها حسن، والغالب في رواية المصنف أنها من هذه الطريق.

---

(١) «الأنساب»، ج٤، ص ٨٩.

(٢) ج١٠، ص٣١١ ـ ٣٧٧.

(٣) «الأنساب»، ج١، ص ٤٣٩، ولا أدري هل هو المراد؟

(٤) «الأنساب»، ج٤، ص ٨٩، وهذا يرجح وجود خطأ في الاسم الوارد في المصنف، وهي الفهرست، والله أعلم.

(٥) «سير أعلام النبلاء»، ج٣، ص ٣٥٠.

المبحث الرابع

موضوعات كتابه

عدد الكتب المصنف ثلاثة وثلاثين كتاباً. وتحمل العناوين التالية:

الرقم	اسم الكتاب	الجزء الذي يحويه	أرقام أحاديثه
١ ـ	كتاب الطهارة	١	(١ ـ ١٠٤٠)
٢ ـ	كتاب الحيض	١	(١١٤٩ ـ ١٣٦٣)
٣ ـ	كتاب الصلاة	١، ٢، ٣	(١٣٦٤ ـ ٥١٤٣)
٤ ـ	كتاب الجمعة	٣	(٥١٤٤ ـ ٥٥٩٧)
٥ ـ	كتاب صلاة العيدين	٣	(٥٥٩٨ ـ ٥٨٥٨)
٦ ـ	كتاب فضائل القرآن	٣	(٥٨٥٩ ـ ٦٠٤٠)
٧ ـ	كتاب الجنائز	٣	(٦٠٤١ ـ ٦٧٩١)
٨ ـ	كتاب الزكاة	٤	(٦٧٩٢ ـ ٧٢٨٩)
٩ ـ	كتاب الصيام	٤	(٧٢٩٠ ـ ٧٩٥٢)
١٠ ـ	كتاب العقيقة	٤	(٧٩٥٣ ـ ٨٠٠٢)
١١ ـ	كتاب الاعتكاف	٤	(٨٠٠٣ ـ ٨١١٧)
١٢ ـ	كتاب المناسك	٤	(٨١١٨ ـ ٨٧٩٥)
١٣ ـ	كتاب الحج	٥	(٨٧٩٦ ـ ٩٢٧٠)
١٤ ـ	كتاب الجهاد	٥	(٩٢٧١ ـ ٩٧١٧)

١٥ ـ	كتاب المغازي	٥	(٩٧١٨ ـ ٩٨١٦)
١٦ ـ	كتاب أهل الكتاب	٦	(٩٨١٧ ـ ١٠٢٤٢)
١٧ ـ	كتاب النكاح	٦	(١٠٢٤٣ ـ ١٠٩٠٩)
١٨ ـ	كتاب الطلاق	٦، ٧	(١٠٩١٠ ـ ١٤٠٥٣)
١٩ ـ	كتاب البيوع	٨	(١٤٠٥٤ ـ ١٥٣٥٩)
٢٠ ـ	كتاب الشهادات	٨	(١٥٣٦٠ ـ ١٥٥٦٩)
٢١ ـ	كتاب المكاتب	٨	(١٥٥٧٠ ـ ١٥٨١)
٢٢ ـ	كتاب الأيمان والنذور	٨	(١٥٨١١ ـ ١٦١٣٧)
٢٣ ـ	كتاب الولاء	٩	(١٦١٣٨ ـ ١٦٣١٨)
٢٤ ـ	كتاب الوصايا	٩	(١٦٣١٩ ـ ١٦٥١٨)
٢٥ ـ	كتاب المواهب	٩	(١٦٥١٩ ـ ١٦٥٧١)
٢٦ ـ	كتاب الصدقة	٩	(١٦٥٧٢ ـ ١٦٦٥٠)
٢٧ ـ	كتاب المدبّر	٩	(١٦٦٥١ ـ ١٦٩٢٣)
٢٨ ـ	كتاب الأشربة	٩	(١٦٩٢٤ ـ ١٧١٧٢)
٢٩ ـ	كتاب الديات (العقول)	٩، ١٠	(١٧١٧٣ ـ ١٨٥٩٦)
٣٠ ـ	كتاب اللقطة	١٠	(١٨٥٩٧ ـ ١٩٠٠١)
٣١ ـ	كتاب الفرائض	١٠	(١٩٠٠٢ ـ ١٩٢٠٨)
٣٢ ـ	كتاب أهل الكتابين	١٠	(١٩٢٠٩ ـ ١٩٤١٨)
٣٣ ـ	كتاب الجامع	١٠، ١١	(١٩٤١٩ ـ ٢١٠٣٣)

وهذا جرد لما ورد من أبواب في كتاب الجامع (جـامع معمـر بـن راشـد) للاطلاع على موضوعاته:

ج١٠:

باب الاستئذان

باب السلام

باب الخاتم

باب الركوب

باب التماثيل

باب الطيرة ـ اللعن ـ

باب الميتة

باب آداب الأكل

باب السواك

باب سفر الصحابة

باب قتل الكلاب والحية

باب حب المال

باب العتق وصلة الرحم

باب الدعاء

باب أسماء الله تعالى

باب أسماء النبي عليه السلام

باب الهدية

باب هدية المشرك

هدية الأعراب

باب تشميت العاطس

باب حديث النبي عليه السلام

باب ما أصيب من أرض الرجل

باب سقي الماء

باب الأجراس

باب الكبائر

باب القتل

باب اللعب

باب القمار

ج١١:

باب الكلاب

باب الغناء

باب الحمى

باب قطع الأرض

باب قطع السدر

باب المعادن

باب النشر، الرقى والعين

باب آداب المجلس

باب الكلام

باب الجماعة

باب الدعاء عند الصباح والمساء

باب الطهور

باب ذكر الله

باب الأسماء والكنى

باب اسم النبي عليه السلام وكنيته

باب: لا يقول أحد ربي ولا ربتي

باب الجن

باب القبائل

ونجدها متفرقات في الدين.

أما أبواب المصنف:

ولتوضيح موضوعاته. اخترت ما ورد في الجزء الأول في كتاب الصلاة كمثال:

(أ) اللباس في الصلاة

- باب ما يكفي الرجل من الثياب
- باب الصلاة في القميص
- باب الصلاة في القباء والسراويل
- باب الصلاة في الثوب لا يدري أطاهر أم لا
- باب الصلاة في السيف والقوس
- باب السدل
- باب الثوب يصيبه المني
- باب المني يصيب الثوب ولا يعرف مكانه
- باب الدم يصيب الثوب
- باب بول الخفاش
- باب خرء الدجاج وطين المطر
- باب أبواب الدواب وروثها
- باب بول الصبي
- باب ما جاء في الثوب يصبغ بالبول
- باب الصلاة في النعلين

(ب) مواضع الصلاة

- باب الصلاة على الصفا والتراب
- باب الصلاة في بيته لا يدري طاهر أم لا.
- باب اتخاذ الرجل في بيته مسجداً للصلاة
- باب الصلاة على الخمرة والبسط
- باب الرجل يصلي في المكان الحار أو في الزحام
- باب السجود على العمامة
- باب الرجل يسجد ملتحفاً لا يخرج يديه

(ج) أبواب المساجد

- باب الصلاة على البرادع
- باب الصلاة على الطريق
- باب الصلاة على القبور
- باب الصلاة في مراح الدواب
- باب البيعة
- باب الجنب يدخل المسجد
- باب المشرك يدخل المسجد
- باب الصلاة في المكان العقوبة
- باب الكلب يمر في المسجد
- باب الحائض تمر في المسجد
- باب هل يدخل المسجد غير طاهر
- باب الوضوء في المسجد
- باب الحدث في المسجد
- باب البول في المسجد
- باب ما يقول إذا دخل المسجد وخرج منه
- باب الركوع إذا دخل المسجد

باب تعاهد الرجل نعليه عند باب المسجد

باب الرجل يصلي في المضربة والحلق

باب الرجل ومعه الورق والغزل

باب الرجل يصلي في السيف المحلى

باب النخاعة في المسجد

باب الرجل يبصق في المسجد ولا يدفنه

باب الرجل يبصق على يمنيه في غير صلاة

باب هل تقام الحدود في المسجد؟

باب اللفظ ورفع الصوت وإنشاد الشعر في المسجد

باب هل يتخلل أو يقلّم الأظافر في المسجد

باب إنشاد الضالة في المسجد

ويلاحظ على أبوابهما ما يلي:

عدم الترابط بين أبواب الجامع، بينما أبواب المصنف مترابطة. فما ذكر حول جزئية معينة ذكر متتالياً، مما سهّل على المحقق تقسيمه إلى عناوين تجمعها فقال: أبواب كذا: كقوله: أبواب المساجد ـ أبواب الأذان ـ أبواب القراءة ـ أبوال التشهد ـ أبواب التسليم.

أما في الجامع: وإن كان أصلاً وضعه لموضوعات كثيرة، إلاّ أنها ذكرت من غير تبويب، ولا ترتيب فما يتعلق بالأخلاق والعقائد والفقه وغير ذلك، ذكر في أكثر من موضع، ولم يذكر حتى متتالياً.

ومن هنا نجد عبد الرزاق قد فاق شيخه معمر في ترتيب أبوابه.

أما موضوع الكتابين:

فإن موضوع المصنف قضايا خاصة بالفقه (بالنظر إلى الكتب)، أما الجامع فحوى الفقه وغيره (كالعلم والفضائل، والعقائد، والأخلاق إلخ)، وهذا يرجح تسميته بالمصنف لأنه لا يحوي جميع أبواب الدين إلاّ إذا أضيف إليه الجامع.

* * *

المبحث الخامس

عدد أحاديثه

اعتبر المحدثون في تعدادهم للأحاديث الطـرق، فـاختلاف الطريـق تجعلـه حديثاً آخر في تعدادهم، فمثلاً: عبد الرحمن بن مهدي يقول: عندي عن المغـيرة بن شعبة عن النبي ﷺ في المسح على الخفين ثلاثة عشر حديثاً[1].

فالمقصود طبعاً اختلاف الأسانيد على المغيرة.

وابن حجر في تعداده لأحاديث البخـاري يقـول: جميـع أحاديثـه بـالمكرر سوى المتابعات كذا، وعدد ما فيه من المتابعـات كـذا حديثـاً[2]، أي فالمتابعـات عنده أحاديث، وتدخل ضمن التعداد.

ومنهج ذكر طرق الحديث متابعة سار عليه عبد الرزاق، ولمجرد اختـلاف شيخه ذكره حديثاً منفصلاً بإسناده، ثم يشير للمتن (كما سنرى ضمن المناهج)، والأعظمي رقم هذه الأحاديث حسب ذكرها.

وقد قمت بتعداد الأحاديث تعداداً آخر غير تعداد الأعظمي، اتبعت فيـه ما يلي:

١ ـ تعداد أحاديث شيوخه، ومن ثم العدد الإجمالي لأحاديث الكتاب.

ولم أتبع طريقة التعداد المعروفة ـ حسب قائل الأحاديث ـ:

---

(١) «مقدمة الجرح والتعديل» باب ما ذكر عن كثرة علم عبد الرحمن بن مهدي، ص ٢٦١.

(٢) «هدي الساري»، ص ٤٦٨.

أ ـ لأن ما أردت بحثه عدد أحاديث شيوخه المكثر عنهم.

ب ـ لوجود فهرسة في السوق تحمل الطريقة غير المتبعة[1].

٢ ـ ما عطف فيه بين شيخين أو أكثر عددته بعدد شيوخه، لأن هذه طرقاً أخرى، وحتى لا يتعارض مع منهج العدّ الذي اخترته (والمحقق عدها حديثاً واحداً بالطبع).

٣ ـ ما ذكر من طرق أخرى للأحاديث في التعقيب لم أعددها، لأنها لا تحمل رقماً في الأصل إلاّ ما ندر، (فقد رقم الأعظمي عدداً نادراً منها)[2]. أي ما عددته من أحاديث الشيوخ كل ما رقمه الأعظمي ما دام ليس تعقيباً.

٤ ـ إن شيوخه كثرة، ولأكثرهم أحاديث قليلة، ومن كانت أحاديثه دون المائة ذكرتهم ضمن التعداد العام (عدد أحاديث الكتاب)، ولم أعد أحاديث كل واحد منهم إلاّ ما ندر، وكان أكثر من غيره.

٥ ـ أن ما ذكر بالشك من شيوخه (فلان أو فلان)، اعتبرته ضمن أحاديث المذكور أولاً.

اسم الشيخ	عدد أحاديثه في المصنف
١ ـ معمر بن راشد	٦٢٥٥ وفي الجامع: ١٥٥٢ حديثاً، ويكون العدد الإجمالي عنه ٧٨٠٧ حديثاً.

(١) وقد صدرت عن المكتب الإسلامي ـ بيروت.

(٢) مثال ح ٨١٨٠: عبد الرزاق عن أبي بكر بن محمد أن عبد الرحمن بن القاسم أخبره عن أبيه عن ابن المسيب. . . الحديث.

ح ٨١٨١: قال أبو بكر: وأخبرني سعيد بن خالد عن ابن المسيب بمثله، ومثل هذا الحديث جرى الترقيم أن يكون تعقيباً فقط.

٢ ـ عبد الملك بن جريج	٤٨٦٠
٣ ـ سفيان الثوري	٤٣٠٥
٤ ـ سفيان بن عيينة	٩٦٩
٥ ـ إسرائيل بن يونس	٢٣٢
٦ ـ عبد الله بن عمر العمري	٢٢٨
٧ ـ مالك بن أنس	٢٠٧

وغيرهم (ومنها المعلقات كذلك) عدد أحاديثهم دون المائة:

محمد بن راشد المكحولي	٨٤ حديثاً
الحسن بن عمارة	٧١
أبو حنيفة	٦٧
عثمان بن مطر	٤٥
داود بن قيس	٣٧

والباقي دون ذلك، مجموع أحاديثهم بالإضافة إلى ٥٨ حديثاً في الجامع عن غير معمر = ٢٥٦٤ حديثاً.

إذاً مجموع الأحاديث ٢٢٦و ٢١ حديثاً بالمكرر (وهي أحاديث الجامع كذلك).

وفي تعداد الأعظمي كانت النتيجة ٣٣٠و ٢١ حديثاً.

وقد اختلف العدد قليلاً عما عند الأعظمي:

١ ـ للعطف بين الشيوخ في الكتاب.

٢ ـ عدم عدّي للتعقيبات على الإطلاق.

٣ ـ ما سقط شيخه أو إسناده من الأصل (وهو نادر) لم أعده، والمحقق التزم بعده لأمانة التحقيق، وأما منهجي فكان عد أحاديث الشيوخ.

المبحث السادس

آراء العلماء في المصنف

أثنى العلماء على مصنف عبد الرزاق، فقد قال الذهبي: كتب شيئاً كثيراً، وصنف الجامع الكبير وهو خزانة علم[1]. وقد ذكرت سابقاً أن الذهبي لم يفرق بين الكتابين.

وقال الكتاني: (وجامع عبد الرزاق سوى المصنف، هو كتاب شهير، وجامع كبير، خرج أكثر أحاديثه الشيخان والأربعة)[2]، وقد رجحت أنهما كتاب واحد، والله أعلم.

وأبرز ناشره أهمية تحقيقه فقال: (هذا الذي نقدمه لكم ديوان عظيم، وبحر زاخر بالأحاديث والآثار الذي استقى منه العلية من أئمة الحديث، والجلّة من فقهاء الأمة، كأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، والبخاري، ومسلم، وسائر أصحاب الأصول، والذي سمّاه الذهبي (خزانة علم)، وأيم الله لم يبالغ فيه، فإنّ هذا الديوان نظراً إلى ثروة مضامينه، وغزارة مواده لحري بحق أن يدعى موسوعة الحديث والأثر)[3].

وسنجد ذلك بوضوح، عند إبراز فوائده ومناهجه إن شاء الله.

هذا عن المصنف.

---

(١) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦٠٩.

(٢) «الرسالة المستطرفة»، ص ٣٠.

(٣) «مقدمة المصنف».

وقد أثنى العلماء على حديثه عموماً، وهذا يعد ضمن رأيهم في المصنف، وهذه أقوالهم:

١ ـ قال محمد بن إسماعيل الفزاري: بلغني ونحن بصنعاء أن أحمد ويحيى تركا حديث عبد الرزاق فدخلنا غم شديد فوافيت ابن معين في الموسم، فذكرت له، فقال: يا أبا صالح لو ارتد عبد الرزاق ما تركنا حديثه[1].

٢ ـ قال أحمد بن صالح المصري: قلت لأحمد بن حنبل: رأيت أحداً أحسن حديثاً من عبد الرزاق قال: لا[2]. وقال أبو زرعة: قلت لأحمد بن حنبل: كان عبد الرزاق يحفظ حديث معمر؟ قال: نعم[3].

وقد رأينا أن ثلث المصنف عن معمر وحده.

٣ ـ وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي، قلت: فما تقول في عبد الرزاق؟ قال: يكتب حديثه، ولا يحتج به[4].

وقولهم في عدم الاحتجاج بحديثه راجع إلى روايته الضعيف، والموضوع كما سنرى (في مستوى أحاديثه).

* * *

---

(١) «الضعفاء» للعقيلي، ج٣، ص ١٠٩، «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١٢.

(٢) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦١٤. «سير أعلام النبلاء»، ج٩، ص ٥٦٩.

(٣) «تاريخ أبي زرعة» الدمشقي، ج١، ص ٤٥٧.

(٤) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٣٩.

المبحث السابع
هل يحوى المصنف صحفاً أو كتباً؟
(مصادر عبد الرزاق في مصنفه)

معرفة مصادره في المصنف يختلف من مصدر لآخر:

١ ـ بالنسبة لجامع معمر ذكرته ضمن مصادره، لأن العلماء ذكروا أنه في آخر المصنف.

٢ ـ والأحاديث الواردة ضمن صحيفة همام بن منبه لأنه أحد رواة الصحيفة فكان متوقعاً أن يكون هناك أحاديث قد رواها في المصنف وقد حصرتها بالمقارنة مع الصحيفة المطبوعة.

٣ ـ وأما أحاديث عبد الله بن عمرو بن العاص، فقد حصرتها عن طريق الفهرسة المطبوعة باختيار المرفوع منها فقط.

٤ ـ وكذا أحاديث جابر بن عبد الله، فقمت باستقراء كل حديث مرفوع عن جابر في المصنف[1].

٥ ـ وقد يكون هناك مصادر أخرى لم أتعرف عليها.

وهذا بيان لهذا الإجمال:

---

(١) ولم أستعن بالفهرسة كما صنعت في أحاديث صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص، لأن الفهرسة حصلت عليها مؤخراً، وكنت قد قمت بالاستقراء فلم أكرر الجهد.

١ ـ جامع معمر بن راشد البصري:

ذكره في آخره المصنف بعنوان: (كتاب الجامع). ويبدأ في المجلد العاشر من ص ٣٧٩ إلى آخر المجلد، والمجلد الحادي عشر كله، (٤٧١ صفحة).

عدد أحاديثه:

١٦١٤ حديثاً من ح (١٩٤١٩ ـ ٢١٠٣٣) جميعها رواها عبد الرزاق عن معمر إلاّ ٥٨ حديثاً عن غيره.

مصادر معمر في الجامع:

أ ـ روى عن صحيفة جابر بن عبد الله، ففي (ح ٢٠٢٧٧): قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، قال: في صحيفة جابر بن عبد الله.

ب ـ وكذا الأحاديث الواردة في صحيفة همام بن منبه.

موضوعاته:

وقد ذكر منها ضمن موضوعات الكتاب عموماً، ولاحظنا أنها قلّ أن تخلو من موضوع، وليس بينها ترابط لأنه ينتقل من عنوان إلى آخر (دون ترتيب)، بالإضافة إلى أنها لا تحوي عناوين رئيسة، وأخرى فرعية ترتيبها (كتاب ـ باب)، بل هي جامع لما تفرق.

عدد أبوابه:

ورد في الجزء العاشر: ٨٠ باباً.

وفي الجزء الحادي عشر: ١٩٢ باباً.

فيكون المجوع: ٢٧٢ باباً.

إسناده:

والكتاب رواه الدبري عن عبد الرزاق، كما ذكرت ضمن إسناد الكتاب، وذكر ابن الخير في إسناده: (قال الأعرابي: وحدثني «أي الدبري» بالجامع المضاف إلى مصنف عبد الرزاق وهو جامع معمر)[1].

أحاديث من صحيفة همام بن منبه:

همام بن منبه: قال ابن سعد وخليفة وابن حبان مات سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين[2]، وقال العجلي: تابعي، ثقة[3]. وذكره ابن حبان في الثقات[4].

إسناد الصحيفة:

جالس همام بن منبه أبا هريرة، فسمع منه أحاديث، وهي نحو أربعين ومائة حديث بإسناد واحد.

أدرك معمر هماماً، وكان قد كبر، فقرأ عليه همام، حتى إذا ملّ أخذ معمر، فقرأ الباقي)[5]. وقال ابن معين عن هشام بن يوسف: (عرض معمر هذه الأحاديث على همام بن منبه، إلاّ أنه سمع منها نيفاً وثلاثين حديثاً، يعني صحيفة همام التي رواها معمر عنه، وهي مائة ونيف وثلاثون حديثاً[6]، أكثرها في الصحيحين)[7].

---

(١) «الفهرست»، ص ١٢٩.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج١١، ص ٥٩. يعني سنة ١٣٢هـ.

(٣) «تاريخ الثقات»، ص ٤٦١.

(٤) «الثقات»، ج٥، ص ٥١٠.

(٥) «تهذيب التهذيب»، ج١١، ص ٥٩.

(٦) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٥٧٧.

(٧) «سير أعلام النبلاء»، ج٩، ص ٥٧١.

٣ ـ رواها عبد الرزاق عن معمر. (وكان لا يعرف ما قرىء عليه مما قرأ هو)[١].

(قال هشام بن يوسف: هذه الأحاديث التي رواها عبد الرزاق عن معمر عنه (أي همام). وقال يحيى: وسمعت عبد الرزاق يقول: سمعنا وعرضنا، وكل سماع)[٢].

أي الصحيفة لهمام بن منبه، رواها عن أبي هريرة، وروى الصحيفة عن همام معمر بن راشد، وعنه عبد الرزاق وأن هماماً سمع أحاديث صحيفته كاملة من أبي هريرة، وأما معمر فسمع من همام نيفاً وثلاثين حديثاً منها، وعرض الباقي عليه، وعبد الرزاق سمع أحاديث من معمر، وعرض عليه أحاديث إلاّ أنه لم يميز بين هذا وذاك، وإن كان حافظاً لحديث معمر كما ذكرت.

وقد رواها في كتابه بقوله: حدثنا، أو عن معمر، ولم يذكر أخبرنا، وروى مسلم عنه أحاديث منها قال فيها: أخبرنا[٣].

وقد طبعت الصحيفة بتحقيق محمد حميد الله، وكانت عدد أحاديثها (١٣٩) حديثاً.

وروى أحمد الصحيفة عن طريق عبد الرزاق بن همام في كتابه المسند في مسند أبي هريرة وعدد الأحاديث عنده (١٣٦) حديثاً.

---

(١) «تهذيب التهذيب» (الموضع السابق)، ومعنى العبارة أن عبد الرزاق راوي الصحيفة عن معمر كان لا يعرف ما قرأه همام، وما قرأه معمر على همام من الصحيفة.

(٢) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٦٣.

(٣) كما في كتاب الفضائل ـ باب شفقته عليه الصلاة والسلام على أمته، ج١٥، ص ٤٩ (صحيح مسلم بشرح النووي).

وأما حجم ورودها في المصنف:

الرقم	رقم الحديث في الصحيفة	رقمه في المصنف	الرقم	رقم الحديث في الصحيفة	رقمه في المصنف
١ -	ح٦	٢٠٢٢٨	٣٣ -	ح٨٦	٢٠٨٦٦
٢ -	٧	٥٥٧١	٣٤ -	٨٧	٢٠٢٩٤
٣ -	٩	٢٢١١	٣٥ -	٨٩	٢٠٥٥١
٤ -	١٠	٢٦٤٥	٣٦ -	٩٠	١٣٦٨٤
٥ -	١٣	٢٠٨٩٧	٣٧ -	٩٢	٤٠٦٩
٦ -	١٦	٨٤٤٣	٣٨ -	٩٣	٩٥٢٨
٧ -	١٧	٧٨٩٢	٣٩ -	٩٥	٦٩٤٤
٨ -	١٩	٩٥٢٩	٤٠ -	٩٦	١٦٠٣٦
٩ -	٣٠	٢٠٨١٥	٤١ -	٩٧	١٥٢١٢
١٠ -	٣١	٢٠٨٧٤	٤٢ -	١٠٠	١٨٦٧٩
١١ -	٣٢	٣٠٣٧٤	٤٣ -	١٠٥	٣٧١٢
١٢ -	٣٤	١٩٦٥٦	٤٤ -	١٠٦	٢٠٥٥٧
١٣ -	٣٦	٣٢٩	٤٥ -	١٠٨	٢٠٥١
١٤ -	٣٧	١٩٨٥	٤٦ -	١٠٩	٥٣٠
١٥ -	٤٤	٤٠٨٢	٤٧ -	١١٠	٣٤٠٣
١٦ -	٤٥	٢٤٢٤	٤٨ -	١١١	٢٠٢٨٠
١٧ -	٤٦	٢٠٠٦٨	٤٩ -	١١٢	١٤٨٦٩
١٨ -	٥٠	١٩٤٤٥	٥٠ -	١١٣	١٩٥٥٨
١٩ -	٥٢	٢٠٨٩٢	٥١ -	١١٥	١٩٩٨١
٢٠ -	٥٤	٢٠٥٥٧	٥٢ -	١١٧	٤٢٢١
٢١ -	٥٥	٢٠٨٨٥	٥٣ -	١١٨	٢٠٩٣٦
٢٢ -	٥٧	١٩٩٠٧	٥٤ -	١١٩	٢٠٤٥٠
٢٣ -	٥٩	١٩٤٢٤	٥٥ -	١٢٠	١٦٨٦
٢٤ -	٦٠	٢٠٥٢١	٥٦ -	١٢١	٥٤١٨
٢٥ -	٦٣	١٥٣٥٥	٥٧ -	١٢٢	١٥٢٦١
٢٦ -	٦٩	٧٧٥٤	٥٨ -	١٢٣	١٩٦٤١
٢٧ -	٧٤	٢٩٩	٥٩ -	١٢٦	٢٠٧٨٢
٢٨ -	٧٦	٧٨٨٦	٦٠ -	١٢٩	١٩٨٩٥
٢٩ -	٧٧	٢٠٦٣٦	٦١ -	١٣٠	٢٠٦٠٤
٣٠ -	٧٨	٢٠٩٣٦	٦٢ -	١٣١	١٩٧٧٨
٣١ -	٨٠	٢٠٥٨٧	٦٣ -	١٣٦	٢٠٥٦٢
٣٢ -	٨٥	١٩٨٦٩	٦٤ -	١٣٩	١٠١٣٧

وهذا يعني أن صحيفة همام لم يوردها عبد الرزاق في مصنفه كاملة.

كيفية ورودها في المصنف:

الصحف والكتب ذات الإسناد الواحد إذا أوردها المصنف في كتابه، هل يذكر إسنادها في كل مرة؟ أم يشير للإسناد، ويكتفي بما أورده في أول مرة.

للعلماء رأيان:

قال ابن الصلاح: (النسخ المشهورة المشتملة على أحاديث بإسناد واحد كنسخة همام بن منبه عن أبي هريرة، رواية عبد الرزاق عن معمر عنه، ونحوها من النسخ والأجزاء، منهم من يجدد ذكر الإسناد في أول كل حديث منها، ويوجد هذا في كثير من الأصول القديمة، وذلك أحوط. ومنهم من يكتفي بذكر الإسناد في أولها عند أول حديث منها أو في أول كل مجلس من مجالس سماعها، ويدرج الباقي عليها، ويقول في كل حديث بعده، و(بالإسناد) أو (به)، وذلك هو الأغلب الكثير. وإذا أراد من كان سماعه على هذا الوجه تفريق تلك الأحاديث، ورواية كل حديث منها بالإسناد المذكور في أولها، جاز له ذلك عند الأكثرين، منهم وكيع بن الجراح، ويحيى ابن معين، وأبو بكر الإسماعيلي، وهذا لأن الجميع معطوف على الأول، فالإسناد المذكور أولاً في حكم المذكور في كل حديث، وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب بإسناده المذكور في أوله، والله أعلم.

ومن المحدثين من أبى إفراد شيء من تلك الأحاديث المدرجة بالإسناد المذكور أولاً، ورآه تدليساً، كأبي إسحاق الإسفراييني. وعلى هذا من كان سماعه على هذا الوجه، فطريقه أن يبين ويحكي ذلك كما جرى، وكما فعله مسلم في صحيحه، وفي صحيفة همام بن منبه نحو قوله: حدثنا محمد بن رافع، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، وذلك أحاديث منها، وقال رسول الله ﷺ. . . وهذا فعل كثير

من المؤلفين، والله أعلم)[1].

وبعد أن ساق النووي الرأيين، قال عن الطريقة الأحوط:

(فعلى هذا من سمع هكذا، فطريقه أن يبين ذلك كما فعله مسلم، فمسلم رحمه الله سلك هذا الطريق ورعاً وتحرياً وإتقاناً ـ رضي الله عنه ـ)[2].

وطريقة عبد الرزاق في إيرادها: أنه يذكر إسنادها في كل مرة هكذا: عن معمر عن همام عن أبي هريرة، أو أنه سمع أبا هريرة (ثم الحديث).

وبهذا نجده قد أخذ بالطريقة الأحوط في رواية الصحف، إلاّ أن طريقة مسلم كانت أكثر دقة، فقول مسلم: (فذكر أحاديث منها)، يفهم أنه يروي صحيفة بالإضافة إلى ذكره صيغة السماع أو العرض، أما عبد الرزاق، فكانت غالب الأحاديث بصيغة العنعنة.

ثم إن عبد الرزاق ليس من مناهجه الإشارة للسند (كما سنرى)، فكان طبيعياً أن يذكر إسنادها كما في بقية الأحاديث.

٣ ـ أحاديث عبد الله بن عمرو عمرو بن العاص ت ٦٥هـ:

الرقم	رقم الحديث	إسناده
١ ـ	ح ١١١٩	عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو
٢ ـ	ح١٥١٢	عبد الرزاق عن مقاتل قال: أخبرنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو
٣ ـ	ح٢٣٣٣	عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص

(١) «مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث»، ص ٢٢٨ ـ ٢٢٩.

(٢) «مقدمة شرح صحيح مسلم» للنووي، ص ٢٢.

٤ - ح٢٧٨٧ عبد الرزاق عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٥ - ح٢٧٩٣ عبد الرزاق عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٦ - ح٣١٨٩ عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٧ - ح٣١٩٠ عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٨ - ح٣٦٧٣ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن بكر بن سوادة وعبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو

٩ - ح٤١٢٢ عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمرو

١٠ - ح٤١٢٣ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو

١١ - ح٤٤٩٠ عبد الرزاق عن مقاتل قال: أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو

١٢ - ح٤٧٥٧ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو

١٣ - ح ٤٩٣٨ عبد الرزاق الثوري عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

١٤ - ح٥٩٥٦ عبد الرزاق عن ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يحدث عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو

١٥ - ح٥٩٥٧ عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن سماك بن الفضل عن وهب بن منبه عن عبد الله بن عمرو

١٦ - ح٧١٥٥ عبد الرزاق عن الثوري عن سعد بن إبراهيم عن ريحان بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو

١٧ - ح٧٨٦٢ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن عبد الله بن عمرو

١٨ - ح٧٨٦٣ عبد الرزاق عن ابن جريج قال: سمعت عطاء، أن أبا العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو

١٩ - ح٧٨٦٤ عبد الرزاق عن ابن جريج وابن عيينة قال: أخبرنا عمرو بن دينار أن عمرو بن أوس أخبره عن عبد الله بن عمرو

٢٠ - ح٧٩٩٥ عبد الرزاق عن داود بن قيس قال: سمعت عمرو ابن شعيب يحدث عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٢١ - ح٨٤١٤ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عمرو

٢٢ - ح٩٠٥٣ عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قال عطاء عن عبد الله بن عمرو

٢٣ - ح٩٢٨٥ عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٢٤ - ح٩٢٨٤ عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو

٢٥ - ح٩٥٠٤ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو

٢٦ - ح٩٥١٨ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو

٢٧ - ح١٠١٥٧ عبد الرزاق قال: أخبرنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو

٢٨ - ح١٠٧٣٩ عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٢٩ - ح١٠٧٤٠ عبد الرزاق قال: سمعت المثنى يحدث أنه سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٣٠ - ح١٠٧٥٠ عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرنا عبد الكريم أن عمرو بن شعيب أخبره عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٣١ - ح١٠٧٥١ عبد الرزاق عن المثنى قال: أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٣٢ - ح١٠٨٢١ عبد الرزاق قال: أخبرني من سمع المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٣٣ - ح١٠٨٣٠ عبد الرزاق عمن سمع المثنى بن الصباح يحدث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عبد الله بن عمرو

٣٤ - ح١٢٥٩٦ عبد الرزاق قال: أخبرنا المثنى بن الصباح، قال: أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٣٥ - ح١٢٥٩٧ عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: قال عمرو ابن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٣٦ - ح١٢٦٤٨ عبد الرزاق، عن حميد عن الحجاج بن أرطاة عن

عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

٣٧ - ح١٥٧٣٩ عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدثت عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن عمرو

٣٨ - ح١٦٩٦١ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو

٣٩ - ح١٧٤٩٩ عبد الرزاق عن محمد بن راشد، قال: أخبرني عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو

٤٠ - ح١٧٧٠٢ عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال: أخبرني سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو

٤١ - ح١٧٩٣٢ عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو

٤٢ - ح١٨٥٦٢ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن حسن عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمرو

٤٣ - ح١٨٥٦٦ عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن عمرو

٤٤ - ح١٨٥٦٧ عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار أن عبد الله بن عمرو

٤٥ - ح١٨٥٩٧ عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو

٤٦ - ح١٩٢١٠ عبد الرزاق قال: أخبرنا الأوزاعي عن حسّان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو

٤٧ - ح٢٠٣٠٨ عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن عاصم بن أبي

النجود عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو

٤٨ ـ ح٢٠٤٧١ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو وقال:. . .

٤٩ ـ ح٢٠٤٧٧ عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو

٥٠ ـ ح٢٠٤٨١ عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن قتادة جميعاً عن عبد الله بن عمرو

٥١ ـ ح٢٠٥٢٠ عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم أن عبد الله ابن عمرو

٥٢ ـ ح٢٠٦٦٤ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن عبد الله بن عمرو

٥٣ ـ ح٢٠٧٩٠ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الله بن عمرو

٥٤ ـ ح٢٠٨١٠ عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن وهب بن جابر قال: كنت عند عبد الله بن عمرو

٥٥ ـ ح٢٠٨٥٢ عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن مطر الوراق عن عبد الله بن بريدة الأسلمي عن عبد الله بن زياد عن عبد الله بن عمرو

ونجد أنه: وردت أحاديثه من غير الإسناد المعروف: (عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو).

ـ وأن ما ورد من الإسناد المعروف هو غالبه من حديث المثنى بن الصباح أو ابن جريج، وعنهم عبد الرزاق.

ـ وأن هناك أحاديث مكررة، لأنه من منهجه كما سنرى.

٤ ـ أحاديث جابر بن عبد الله (ت ٧٨هـ):

وهذه الأحاديث الواردة في المصنف:

الرقم	رقم الحديث	راويه عن جابر	الرقم	رقم الحديث	راويه عن جابر
١ ـ	١٠٠٦	عبيد الله بن مقسم	٢٣ ـ	٥٠٧٠	أبو الزبير
٢ ـ	١١٠٣	عمرو بن دينار	٢٤ ـ	٥٢٥٣	رجل (سماه)
٣ ـ	١٣٦٦	أبو الزبير	٢٥ ـ	٥٥١٣	عمرو بن دينار
٤ ـ	١٧٣٦	عطاء	٢٦ ـ	٥٥١٤	أبو سفيان
٥ ـ	١٧٤١	أبو الزبير	٢٧ ـ	٥٦٥٤	أبو الزبير
٦ ـ	٢٠٩١	محمد بن عقيل	٢٨ ـ	٦٤٠٦	عطاء
٧ ـ	٢١٠٠	أبو الزبير	٢٩ ـ	٦٥٤٩	أبو الزبير
٨ ـ	٢٩٢٩	سليمان بن موسى	٣٠ ـ	٦٦٣٣	ابن أبي الصُّعَير
٩ ـ	٢٩٣٠	أبو سفيان	٣١ ـ	٦٦٥٨	نبيح
١٠ ـ	٤٣٣٥	محمد بن ثوبان	٣٢ ـ	٦٧٤٢	أبو الزبير
١١ ـ	٤٤٣٢	أبو الزبير	٣٣ ـ	٦٧٤٤	أبو الزبير
١٢ ـ	٤٥١٠	محمد بن ثوبان	٣٤ ـ	٦٧٤٧	أبو الزبير
١٣ ـ	٤٥١٦	محمد بن ثوبان	٣٥ ـ	٦٨٥٩	أبو الزبير
١٤ ـ	٤٥٢٠	مجاهد	٣٦ ـ	٦٨٦٦	أبو الزبير
١٥ ـ	٤٥٢١	أبو الزبير	٣٧ ـ	٧٢٢٠	ابنا جابر
١٦ ـ	٤٥٢٢	أبو الزبير	٣٨ ـ	٧٢٥١	عمرو بن دينار
١٧ ـ	٤٦٢٣	أبو سفيان	٣٩ ـ	٨٦٦٦	وهب بن كيسان
١٨ ـ	٤٧٠٥	مولى للأنصار	٤٠ ـ	٨٦٦٧	عمرو بن دينار
١٩ ـ	٤٨٤٥	أبو سعيد (الخدري)	٤١ ـ	٨٦٦٨	أبو الزبير
٢٠ ـ	٥٠٠٦	قتادة	٤٢ ـ	٨٦٨٠	أبو الزبير
٢١ ـ	٥٠٠٧	أبو الزبير	٤٣ ـ	٨٧٣٧	أبو الزبير
٢٢ ـ	٥٠٠٩	أبو الزبير	٤٤ ـ	٨٧٤٩	أبو الزبير

٤٥ ـ	٩٦٠٢	أبو الزبير
٤٦ ـ	٩٨٠٤	أبو الزبير
٤٧ ـ	٩٩٣٨	عمرو بن دينار
٤٨ ـ	١٠٠٢١	أبو الزبير
٤٩ ـ	١٠٣٣٧	واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ
٥٠ ـ	١٢٥٥١	سالم بن أبي الجعد
٥١ ـ	١٣٨٩٩	عبد الرحمن ومحمد ابنا جابر
٥٢ ـ	١٤٠٢٣	حسن بن محمد بن علي
٥٣ ـ	١٤٠٢٥	أبو الزبير
٥٤ ـ	١٤٣٩١	أبو سلمة
٥٥ ـ	١٤٣٩٦	عطاء
٥٦ ـ	١٤٤٠٣	أبو الزبير
٥٧ ـ	١٥٢٦٢	جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر[1]
٥٨ ـ	١٦١٥٤	أبو الزبير
٥٩ ـ	١٦٦٦٢	عمرو بن دينار
٦٠ ـ	١٦٦٦٣	عمرو بن دينار
٦١ ـ	١٦٦٦٤	أبو الزبير
٦٢ ـ	١٦٦٨١	أبو الزبير
٦٣ ـ	١٦٨٧٦	أبو الزبير
٦٤ ـ	١٦٩٣٥	أبو الزبير
٦٥ ـ	١٦٩٦٨	أبو الزبير
٦٦ ـ	١٦٩٧٨	عطاء
٦٧ ـ	١٧٩٤٩	أبو الزبير
٦٨ ـ	١٨٦٥١	أبو الزبير
٦٩ ـ	١٨٨٤٥	أبو الزبير
٧٠ ـ	١٨٨٥٨	أبو الزبير
٧١ ـ	١٨٨٥٩	أبو الزبير
٧٢ ـ	١٨٨٦٠	أبو الزبير
٧٣ ـ	١٩٥٦١	ابن جابر
٧٤ ـ	١٩٨٢٥	ابن جابر
٧٥ ـ	١٩٨٦٧	سالم بن أبي الجعد
٧٦ ـ	١٩٨٧٠	أبو سفيان
٧٧ ـ	١٩٨٧٣	قتادة
٧٨ ـ	١٩٩٠٦	ابنا جابر
٧٩ ـ	١٩٩١٦	ابنا جابر
٨٠ ـ	٢٠١٧٩	أبو الزبير
٨١ ـ	٢٠٢٧٧	في صحيفة جابر قال:
٨٢ ـ	٢٠٧١٩	عبد الرحمن بن سابط
٨٣ ـ	٢٠٨٦٢	طلق بن حبيب

(١) أي محمد بن علي بن الحسين عن جابر.

٥ ـ وهناك أحاديث فيها مجـاهد (بـن جـبر)، وأخـرى (ابـن مجـاهد)، ولعلها من كتاب مجاهد[1].

مما سبق نجد أن:

١ ـ عبد الرزاق روى جامع معمر بن راشد في كتابه، (كاملاً).

٢ ـ روى نصف صحيفة همام بن منبه تقريباً في كتابه.

٣ ـ روى أحاديث لعبد الله بن عمرو.

٤ ـ وأحاديث لجابر بن عبد الله.

٥ ـ وأحاديث لمجاهد بن جبر والله أعلم.

وهذه مصادره في المصنف.

* * *

(١) إلاّ أنني لم أتمكن من تحديد اي الأحاديث ضمن الصحيفة؟

المبحث الثامن
محتويات كتابه

المصنف يحوي الأقوال التالية: (في الأصل والتعقيبات).

١ ـ قول النبي ﷺ (المرفوع).

٢ ـ قول الصحابة رضوان الله عليهم (الموقوف).

٣ ـ قول التابعين (المقطوع).

٤ ـ قول أتباع التابعين.

٥ ـ قول شيوخ عبد الرزاق.

٦ ـ قول عبد الرزاق نفسه.

ولكن ما نسبة هذه المرويات مقارنة ببعضها البعض؟ هذا ما سنراه ضمن مناهج الفقه إن شاء الله.

فنجد أن موضوع الكتاب هو الفقه عموماً، وذلك من موضوعاته كما رأينا، وهي موضوعات فقهية وحدها (دون الجامع) بالإضافة إلى محتويات كتابه فهي أقوال مختلفة فيكون هذا هو غرضه من وضع كتابه، وهو بيان الفقه.

* * *

المبحث التاسع

نسخه المخطوطة والمطبوعة

أولاً: نسخه المخطوطة:

وقد ذكر فؤاد سزكين هذه النسخ وهي: (على النحو التالي):

أ ـ مكتبات تركية: مراد ملا ـ فيض الله ـ سراي ـ أدرنة، السليمانية.

ب ـ الرباط[1]. أما التي استعان بها المحقق (حبيب الرحمن الأعظمي) في تحقيقه للكتاب، فإنه لم يصفها اعتماداً منه على طبع ذلك في كتاب منفصل كما ذكر في المقدمة، إلاّ أن الكتاب لم يصدر.

قال الناشر في المقدمة: (إن النسخ التي عثرنا عليها، أو التي أحرزناها مصورة أو مخطوطة، واعتمدناها في إعداد هذا الديوان الجليل للطبع، وستجد وصفها إن شاء الله في المقدمة، كلها ناقصة. إلاّ نسخة مراد ملا (بالأستانة)، فإنها كاملة إلاّ نقصاً بسيطاً في أولها، وفي فاتحة المجلد الخامس من مجلدات الأصل في ما نرى).

وفي حاشية كل مجلد ذكر النسخ المعتمدة في التحقيق، وكذا في مقدمة كل جزء وهي موزعة على النحو التالي، بالإضافة إلى الأصلية، (ص):

---

(١) «تاريخ التراث العربي»، ج١، القسم الأول، ص ١٨٤.

الجزء	النسخ المستعان بها للتحقيق بالإضافة إلى الأصلية	رمزها
الجزء الأول والثاني	١ ـ نسخة الظاهرية	ظ
	٢ ـ نسخة (مراد ملا) بالأستانة	(المرادية)
الجزء الثالث والرابع	١ ـ نسخة (مراد ملا)	
	٢ ـ نسخة المكتب الإسلامي بدمشق	ز
الجزء الخامس والسادس والسابع والثامن	١ ـ نسخة مراد ملا	
الجزء التاسع والعاشر والحادي عشر	١ ـ النسخة الحيدرآبادية	ح
	٢ ـ نسخة مراد ملا	

أي استعان بالنسخ التالية:

١ ـ الأصلية ٢ ـ المرادية ٣ ـ الحيدرآبادية

٤ ـ الظاهرية ٥ ـ المكتب الإسلامي

ولكن من هي الأصلية؟

كما ذكرت، لا مقدمة للكتاب لتُعرف الأصليـة، ولكـن هنـاك علامـات توصلنا إلى معرفة ذلك من التحقيق، بالإضافة إلى فهارس المخطوطات.

ففي (ج٥) قال مدير المجلس العلمي الذي أشـرف علـى طبـع المصنـف: (اطلعنا على سقوط ورقة من صورة المخطوطة الـتي عندنـا، فكتبنـا إلى الشـيخ علي فكري ياوود في إستانبول)[1].

---

(١) ص ٤٩٣.

وفي (ج٦) قال: (كأن الأصل الذي نسخت منه نسخة تركيا التي عندنا صورتها المأخوذة بالتصوير الشمسي)[1].

المهم أن الأصلية نسخة تركيا، وهي إحدى مكتبات إستانبول، وليس غيرها من المكتبات، وبمراجعة فهارس المخطوطات للمصنف، وجدت ما يلي: في فهرست المخطوطات والمصورات الصادرة عن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ذكر هذه النسخة:

أولها (باب ما جاء في الحرورية)، آخرها (تم جميع كتاب المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني) نسخة كتبت بقلم نسخي في جمادى الأولى سنة ٦٠٦هـ، وهذه النسخة مصورة عن مكتبة فيض الله أفندي[2].

وبالعودة إلى المصنف نجد ذكر الناسخ لها يقول: (تمّ كتاب الجامع بحمد الله وعونه وتوفيقه، وبتمامه تم جميع كتاب المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد ﷺ، في الثالث والعشرين من جمادى الأولى سنة ست وستمائة.

فالأصل هي نسخة فيض الله أفندي ولأنها أقدم النسخ كما سنجد كذلك، إلاّ أن الجامعة المذكورة لم تصور إلاّ جزءاً يسيراً من المصنف من آخره في (ج١٠) كتاب اللقطة (ص ١٤٦) ـ والباقي كتاب الجامع لمعمر بن راشد.

وهذا وصف النسخ من فهارس المخطوطات والمصورات:

١ ـ النسخة الأصلية (نسخة فيض الله أفندي): (نسخة كتبت بقلم نسخي في جمادى الأولى سنة ٦٠٦هـ قطر ٨، ٢١٤ل، ٢٧س)[3].

---

(١) ص ٢٥٨.

(٢) ج٣، المجلد الثاني، ص ٧٩٦.

(٣) ج٣، المجلد الثاني، ص ٧٩٦.

٢ ـ النسخة ٢ الحيدر آبادية، ولم أجد لها ذكراً[١].

٣ ـ النسخة المرادية: ولم أجد لها ذكراً في فهارس المخطوطات كذلك، إلا أن المحقق قال: وانتهى بذلك المجلد الخامس من أصل المصنف للإمام عبد الرزاق كما نص عليه ناسخ النسخة المرادية المحفوظة بمكتبة مراد ملا بالأستانة، وإليك نصه: (كمل جميع سنة سبع وأربعين وسبع مائة)[٢].

٤ ـ النسخة الظاهرية: فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية: (الجامع لعبد الرزاق (الجزء الأول) عدد الأوراق: ١٤ ورقة (١١٢ ـ ١٢٥) ق.

النسخة المكتوبة بخط معتاد مستعجل، عليه بعض الشكل، وعليها سماع من الأصل المنقول عنه سنة ٤٢٩هـ، وسماعات أخرى كثيرة، منها سماع سنة ٥٥٨هـ، وعليها وقف الحافظ ضياء الدين المقدسي)[٣].

٥ ـ نسخة الرباط:

إلاّ أن هذه لم يستعن بها المحقق.

وهذا وصفها: (وقد صورتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالإضافة إلى الأصلية).

المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام: أوله: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا

---

(١) وبمراجعة فهارس الهند، الخاصة بالمخطوطات التركية، وهي تحمل عنوان (تذكرة النوادر من المخطوطات العربية، رتبت بأمر جمعية دائرة المعارف العثمانية طبعت ـ بحيدرآباد ـ الدكن، ١٣٥٠هـ).

وفي ص ٣٤، ذكر المصنف ثم قال: الجزء الثالث والرابع منه في المكتبة السندية. ونسخة ناقصة في المكتبة المحمودية). ولعل الحيدر آبادية هي هذه.

(٢) ج١٠، ص ١٤٥، آخر كتاب اللقطة من المصنف.

(٣) ص ٣٠٧ ـ ٣٠٨.

معمر (الحديث).

نسخة كتبها بقلم مغربي محمد بن عبد الله بن أحمد سنة ١٣٠٧هـ، وهي مصورة من الخزانة العامة بالرباط ٢٥٩ ـ قطر ١٤٦ ـ ١١٥ل ـ ٢٢س[١].

٦ ـ نسخة المكتب الإسلامي بدمشق: لم أجد لها ذكراً ضمن الفهارس.

ثانياً: نسخه المطبوعة:

ما ذكر عن طبعه: قال الزركلي: (المصنف في الحديث ـ ط)، ويقال له: الجامع الكبير، حققه حبيب الرحمن الأعظمي الباكستاني المعاصر، ونشره المجلس العلمي الباكستاني في (١١ جزء)[٢].

وقال صلاح الدين المنجد: المصنف لعبد الرزاق بن همام، نشره حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى صدر في (١١ مجلداً)، مطبوعات المجلس العلمي في جوهانسبرغ ـ طبع في بيروت (١٩٧١ ـ ١٩٧٥)[٣].

وأما في مقدمة الكتاب: قال مدير المجلس العلمي إبراهيم ميا: (يقوم بنشره المجلس العلمي الذي أسس في سملك سورة من الهند).

وقال: (ونحن إذ ننشر اليوم هذا الكتاب معترفين بفضليهما (أي المحقق حبيب الرحمن الأعظمي، والشيخ محمد ميا السملكي أحد مؤسسي المجلس ومديره) نرجو أن نقوم باليسير من الوفاء لهما، وتحقيق أمنيتهما، والله وليّ

(١) وكما ذكرت ضمن (قائمة المخطوطات العربية النادرة التي وقع الاختيار عليها من بين مخطوطات الخزانة العامة للكتب والمستندات بالمغرب)، ص ٤٣.
كتاب الجامع لعبد الرزاق الصنعاني اليمني، في مجلدين الثاني والثالث ـ صفحات الثاني ٦٠٩، (مبتور الأول). وصفحات الثالث ٣٨٥ (مبتور الأخير).

(٢) «الأعلام»، ج٣، ص ٣٥٣.

(٣) «معجم المخطوطات المطبوعة» (١٩٧١ ـ ١٩٧٥)، ج٤، ص ١١٠.

الفضل وله الحمد والمنّة ـ بيروت ـ ٣ رمضان ١٣٩هـ ١ تشرين الثاني ١٩٧٠م).

وقال في نهاية الكتاب: (بعون الله وتوفيقه كان الفراغ من طباعة هذا السفر الجليل (مصنف عبد الرزاق الصنعاني) في اليوم السابع عشر من شهر رمضان المبارك عام اثنين وتسعين وثلاث مائة ألف من هجرة سيّد المرسلين ﷺ، وآخر دعوانا أنّ الحمد لله رب العالمين). فطباعة الكتاب استغرقت سنتين، ولم يطبع الكتاب إلاّ مرة واحدة، وللتوفيق بين ما ذكر حول طباعته في بيروت أو من قبل المجلس العلمي الباكستاني في الهند، يظهر مما ذكر أن طبعه كان في بيروت ونشره من قبل المجلس العلمي في الهند، والله أعلم.

خلاصة الفصل:

١ ـ المصنفات هي: مؤلفات فقهية، تحوي المرفوع وغيره، طبع منها: مصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة.

٢ ـ كان مصنف عبد الرزاق من ثمار مؤلفه ضمن حركة تدوين السنّة على الأبواب.

٣ ـ روى إسحاق بن إبراهيم الدبري غالب كتب المصنف، وقد رأينا أن سماعه وأداءه صحيحان فيما نقله من المصنف.

٤ ـ يحوي المصنف موضوعات فقهية، وتكتمل موضوعاته لتشمل بقية أبواب الدين بإضافة الجامع إليه.

٥ ـ ثلث أحاديث المصنف رواها عبد الرزاق عن معمر بن راشد وحده.

٦ ـ أثنى العلماء على حديث عبد الرزاق عموماً، وعلى أحاديث المصنف خصوصاً.

٧ ـ يحوي المصنف بالإضافة إلى جامع معمر بن راشد، أحاديث من صحيفة همام بن منبه، ومن صحيفة عبد الله بن عمرو، ومن صحيفة جابر ابن عبد الله، ومن صحيفة مجاهد بن جبر.

٨ ـ يحوي المصنف الأقوال التالية: قول النبي عليه الصلاة والسلام، قول الصحابة، قول التابعين، قول تابعي التابعين، وقول شيوخه، وقول عبد الرزاق نفسه.

٩ ـ وبرزت جهود المحقق واضحة في تحقيق الكتاب ولم يطبع الكتاب إلاّ مرة واحدة، ونشر سنة (١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م).

* * *



الباب الثاني
شرط عبد الرزاق ومنهجه في مصنفه



الفصل الأول

شرط عبد الرزاق في مصنفه

شرط عبد الرزاق في مصنفه

(والآن بعد أن تعرفنا على محتويات المصنف[1]، وموضوعاته[2]، ومن ثم غرضه من إيراد أحاديثه، ننتقل إلى الوسيلة التي توصل بها للوفاء بغرضه في أساس اختياره أحاديث كتابه، أو ما يسمونه بشرط الكتاب، ومعرفة الشروط مسألة في غاية الأهمية)[3]، وقد أولى المحدثون عنايتهم في دراسة شروط الأئمة الستة، أما من سبقهم فيفيدنا الحديث عن طبيعة مؤلفات هذا العصر لعدم تعرضهم لها، وكذا عن طريق (سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم)[4].

وسأكتفي بعرض شرطه في الأسانيد (أي شرطه في اختياره لأحاديث الكتاب من حيث إسنادها)، رغم أن قضية الشروط أعم من ذلك كمحتويات الكتاب[5]، وغرضه من إيراد الأحاديث، إلا أنني بينتها في موضع سابق أثناء التعريف بالمصنف في الباب الأول[6].

---

(١) من حيث قائلها.

(٢) من حيث قائلها.

(٣) من عبارة د. العتر في «الإمام الترمذي، والموازنة بين جامعه والصحيحين»، ص ٥٩، بتصرف.

(٤) «شروط الأئمة الستة» للمقدسي، ص ١١، وإن كان حديثه عن شروط الأئمة الستة، إلا أنه المنهج المتبع لدى الجميع.

(٥) أي أن شرط الكتاب هو أساس اختياره لأحاديث الكتاب.

(٦) انظر ص ٨٧ من البحث.

والحكم على الأسانيد يقتضي البحث عن شرطه في:

أ ـ الرجال.

ب ـ الاتصال.

فكانت الدراسة على النحو التالي:

أولاً: الضعفاء:

أ ـ واكتفيت في هذا الجانب باستقراء شيوخه من الضعفاء والمبهمين (في الجزء الأول)، دون بقية الإسناد لأن:

١ ـ ما شرطه في شيوخه هو شرطه في بقية الإسناد.

٢ ـ ولأن الدراسة في بقية الإسناد، سأقوم بها في دراسة طبقات الرواة ضمن مناهج الإسناد ـ إن شاء الله ـ.

٣ ـ ثم إن ما أردته في هذا الفصل دراسة تقريبية، تطلعنا على النتيجة فيما يتعلق بشرطه، لعدم إمكانية الإحاطة بالأسانيد جميعاً (وقد بلغت أحاديثه ٢٢٤٤ حديثاً).

ب ـ استقراء الانقطاع في هذا الجزء كذلك، والمراد به ما استقر اصطلاحه عند المحدثين.

هذا عن الضعيف.

ثانياً: وبالنسبة للصحيح والحسن:

فالحكم عليهما أمر يطول، ولتقريب النتيجة اكتفيت باستقراء أعلى درجات الصحة، وهي:

ـ ما اتفق عليه الشيخان.

ـ ما أخرجه البخاري.

ـ ما أخرجه مسلم.

ثم نتيجة الدراسة حول شرطه، وبالتالي مستوى أسانيد المصنف.

أقوال العلماء في شرطه:

لم يتحدث العلماء صراحة عن شرط عبد الرزاق، وإنما يستشف من حديثهم عن المصنفات في عصره شيئاً من الإشارة إلى شرطه.

ـ قال ابن حجر استدراكاً على عبارة ابن الصلاح: (كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة، وما جرى مجراها في الاحتجاج بها، والركون إلى ما يورده فيها مطلقاً كمسند أحمد وغيره، فهذه عادتهم أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثاً محتجاً به أم لا)[1]: هذا هو الأصل في وضع هذين الصنفين، لكن جماعة من المصنفين في كل خالف أصل موضوعه. . . ثم قال: وظاهر كلام المصنف أن الأحاديث التي في الكتب الخمسة يحتج بها جميعاً وليس كذلك، فإن فيها شيئاً كثيراً لا يصلح للاحتجاج به، بل وفيها ما لا يصلح للاستشهاد به من حديث المتروكين. ولم أر للمصنف سلفاً في أن جميع ما صنف على الأبواب يحتج به مطلقاً، ولو اقتصر على الكتب الخمسة لكان أقرب من حيث الأغلب، لكنه قال مع ذلك: (وما جرى مجراها)، فيدخل في عبارته غيرها، من الكتب المصنفة على الأبواب كسنن ابن ماجه، بل ومصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق وغيرهم، فعليه في إطلاق ذلك من التعقب ما أوردناه)[2].

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث»، ص ٣٧ ـ ٣٨.

(٢) «النكت على كتاب ابن الصلاح»، لابن حجر، ص ٧٣.

ـ وقال في ترجمة الحافظ سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠هـ):

(وقد عيب عليه جمعه الأحاديث الأفراد مع ما فيها من النكارة الشديدة والموضوعات، وفي بعضها القدح في كثير من القدماء من الصحابة وغيرهم، وهذا أمر لا يختص به الطبراني، فلا معنى لإفراده باللوم، بل أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة مائتين، وهلم جرا، إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهدته)[١].

ـ وذكر القاسمي هذا المعنى، إذ صنف كتب الحديث ثم قال:

(والطبقة الثالثة: مسانيد وجوامع ومصنفات، صنفت قبل البخاري ومسلم، وفي زمانهم وبعدهما، جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف والغريب والشاذ والمنكر والخطأ والصواب والثابت والمقلوب، ولم تشتهر في العلماء ذلك الاشتهار، وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة، ولم يتداول ما تفرد به الفقهاء كثير التداول، ولم يفحص عن صحتها المحدثون كثير فحص. . فهي باقية على استتارها واختفائها، كمسند أبي يعلى، ومصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة، ومسند عبد بن حميد، والطيالسي، وكتب البيهقي والطحاوي والطبراني، وكان قصدهم جمع ما وجدوه، ولتلخيصه وتهذيبه وتقريبه من العمل)[٢].

خلاصة ما قيل: إن عبد الرزاق لم يشترط الصحة، كغيره في زمانه.

وأما طريقة استقراء المصنف، فإنها تخصص هذا التعميم، وتقرب النتيجة حول شرطه في اختياره لأسانيد الكتاب، ولذا قمت باستقراء أسانيد الجزء الأول وكانت النتيجة ما يلي:

---

(١) «لسان الميزان»، ج٣، ص ٧٥.

(٢) «قواعد التحديث» للقاسمي، ص ٢٤٢.

أولاً:

أ ـ (قضية الحكم على الرجال): وكانت الدراسة على شيوخه فقط كما بينت في مقدمة الفصل، وقد روى عن الضعفاء منهم في (٩١) واحد وتسعين حديثاً على النحو التالي:

الشيخ	عدد روايته
١ ـ إبراهيم بن محمد الأسلمي	٣١
٢ ـ إبراهيم بن يزيد الخوزي	٢
٣ ـ بشر بن رافع	١
٤ ـ الحسن بن عمارة	٩
٥ ـ داود بن قيس	٢
٦ ـ عباد بن كثير البصري	١
٧ ـ عبد الله بن زياد بن سمعان	٣
٨ ـ عبد الله بن محرر	٨
٩ ـ عبد القدوس بن حبيب	٢
١٠ ـ عثمان بن مطر	٢
١١ ـ محمد بن أبي حميد	٣
١٢ ـ محمد بن راشد	١١
١٣ ـ المثنى بن الصباح	١
١٤ ـ يحيى بن العلاء	١٢
١٥ ـ أبو بكر بن أبي سبرة	٥

وبالنظر في تراجم هؤلاء، وجدت أن أشدهم ضعفاً هم سبعة، وهذه ترجمة مختصرة لهم:

١ ـ إبراهيم بن يزيد الخوزي:

قال ابن سعد: ضعيف[١]. وقال ابن معين: ليس بشيء[٢]. وقال البخاري: سكتوا عنه[٣]. وقال النسائي: متروك الحديث[٤]. وقال ابن حبان: (روى عن عمرو بن دينار، وأبي الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر مناكير كثيرة، وأوهاماً غليظة، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وكان أحمد بن حنبل سيىء الرأي فيه)[٥].

٢ ـ بشر بن رافع (النجراني):

قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، ضعيف في الحديث[٦]. وقال ابن عدي بعد ذكر أحاديث له: (ولبشر بن رافع غير هذا من الأحاديث مما يرويه عنه عبد الرزاق وغيره، وهو مقارب الحديث، لا بأس بأخباره ولم أجد له حديثاً منكراً)[٧]. وقال النسائي: ليس بالقوي[٨]. وقال ابن حبان: يروي عن يحيى بن أبي كثير أشياء موضوعة، يعرفها من لم يكن الحديث صناعته كأنه كان المتعمد لها[٩].

---

(١) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٩٥.

(٢) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ١٨.

(٣) «التاريخ الكبير»، ج١، ص ٣٣٦، «الضعفاء الصغير» للبخاري، ص ١٨.

(٤) «الضعفاء والمتروكين»، ص ١٤٧.

(٥) «المجروحين من المحدثين»، ج١، ص ٨٦ ـ ٨٧.

(٦) «العلل ومعرفة الرجال»، ج١، ص ٥٤٦.

(٧) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٢، ص ٤٤٤.

(٨) «الضعفاء والمتروكون»، ص ٢٥٦.

(٩) «المجروحين من المحدثين»، ج١، ص ٢٥٦.

٣ ـ الحسن بن عمارة:

قال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث[١]. وقال أبو حاتم: متروك الحديث[٢]. وقال النسائي: متروك الحديث[٣]. وقال ابن حبان: كان بلية الحسن بن عمارة أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء، كان يسمع من موسى بن مطير، وأبي العطوف، وأبان بن أبي عياش وأضرابهم، ثم يسقط أسماءهم، ويرويها عن مشايخهم الثقات، فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعة التي يرويها عن أقوام ثقات أنكرها عليهم، وأطلق عليه الجرح، ولم يعلم أن بينه وبينهم هؤلاء الكذابين[٤].

٤ ـ عباد بن كثير (الثقفي البصري):

قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس بشيء في الحديث، وكان رجلاً صالحاً[٥]. وقال أحمد: هو أسوأ حالاً من الحسن بن عمارة، روى أحاديث كذب لم يسمعها، وكان صالحاً[٦]. وقال البخاري: تركوه[٧]. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وفي حديثه عن الثقات إنكار. وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، كان شيخاً صالحاً، وكان لا يضبط[٨]. وقال النسائي: متروك الحديث[٩].

---

(١) «الطبقات الكبرى»، ج٦، ص ٣٦٨.

(٢) «الجرح والتعديل»، ج٣، ص ٢٨.

(٣) «الضعفاء والمتروكون»، ص ١٦٩.

(٤) «المجروحين من المحدثين» لابن حبان البستي، ج١، ص ٢٢٤.

(٥) «تاريخ عثمان الدرامي عن يحيى بن معين»، ص ١٤٦.

(٦) «عن الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٨٤.

(٧) «التاريخ الكبير»، ج٦، ص ٤٣.

(٨) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٨٥.

(٩) «الضعفاء والمتروكون»، ص ٢١٤.

وقال ابن عدي: ولعباد بن كثير غير ما ذكرت من الحديث، ومقدار ما أمليت منه عامته مما لا يتابع عليه[1].

٥ ـ عبد القدوس بن حبيب (الشامي):

قال عبد الرزاق: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: كذاب إلا لعبد القدوس[2]. وقال ابن معين: عبد القدوس شامي ضعيف[3]. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وكان لا يصدق. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث[4]. وقال النسائي: متروك[5]. وقال ابن عدي: أحاديثه منكرة الإسناد والمتن[6].

٦ ـ عثمان بن مطر (البصري):

قال ابن معين: ضعيف[7]. وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ضعيف الحديث[8]. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج به[9]. وقال ابن عدي: متروك الحديث، وأحاديثه عن ثابت خاصة مناكير، وسائر أحاديثه فيها مشاهير، وفيها مناكير، والضعف على حديثه بيِّن[10].

---

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٥، ص ١٩٨١.

(٢) «ميزان الاعتدال»، ج٢، ص ٦٤٣.

(٣) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٦٩.

(٤) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٥٦.

(٥) «الضعفاء والمتروكون»، ص ٢٠٨.

(٦) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٥، ص ١٩٨١.

(٧) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٩٥.

(٨) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ١٦٩.

(٩) «تهذيب التهذيب»، ج٧، ص ١٤٠.

(١٠) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٧، ص ٢٦٥٨.

٧ - يحيى بن العلاء (البجلي الرازي):

قال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال أبو زرعة: في حديثه ضعف[١]. وقال النسائي: متروك الحديث[٢]. وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالمقلوب، لا يجوز الاحتجاج به[٣]. وقال ابن عدي بعد ذكر أحاديث له: وله غير ما ذكرت، والذي ذكرت مع ما لم أذكره كله لا يتابع عليه، وكلها غير محفوظة، والضعف على رواياته، وحديثه بين[٤].

أما روايته عن المبهمين منهم:

فقد روى بالإبهام في هذا الجزء ثلاث عشرة مرة (١٣)، على النحو التالي:

رجل	٢
رجل من أهل مصر	١
رجل من البصرة	١
شيخ من أهل مكة	١
صاحب له	١
الثوري وغيره	١
معمر ورجل	١
معمر وغيره	٢
مالك وغيره	١

(١) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ١٧٩.
(٢) «الضعفاء والمتروكون»، ص ١٠٨.
(٣) «تهذيب التهذيب»، ج١١، ص ٢٢٩.
(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٧، ص ٢٦٥٨.

مقاتل ورجل	١
جعفر بن سليمان وغيره	١

وكذا يلاحظ: أن كثيراً من الروايات بالإبهام وردت معطوفة مع غيرها.

ب ـ الانقطاع:

ولمعرفة الانقطاع في الجزء الأول، جمعت نص العلماء على الانقطاع بين الراوي ومن روى عنه، وإن لم أجد اكتفيت بسنوات الوفاة، وكانت الحصيلة كالتالي:

	رقم ح	الراوي	وفاته	الراوي عنه	وفاته	سبب الانقطاع
١ ـ	ح١٤٣	أبو موسى الأشعري	٥٠هـ	الزهري	١٢٤هـ	
٢ ـ	ح٤١٠	بسرة بنت صفوان	٤٥هـ	عمرو بن شعيب	١١٨هـ	
٣ ـ	ح٤٣١	عبد الله بن مسعود		سعيد بن جبير		قال الهيثمي: سعيد بن جبير لم يسمع من ابن مسعود(١).
٤ ـ	ح٤٨٩	علي وابن مسعود		عبد الكريم أبي أمية		قال الهيثمي: وعبد الكريم لم يدرك علياً ولا ابن مسعود(٢).
٥ ـ	ح٥١١	عائشة		إبراهيم بن يزيد التيمي		قال الترمذي: ولا نعرف لإبراهيم التيمي، سماعاً من عائشة(٣).

(١) «مجمع الزوائد»، للهيثمي، ج١، ص ٢٤٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٤٨.

(٣) «جامع الترمذي»، ج١، ص ١٣٨.

٦ ـ	ح٦٤١	علي	٤٠هـ	جعفر الصادق	١٤٨هـ	
٧ ـ	ح٧٤٧	المغيرة بن شعبة		الزهري	١٢٤هـ	
٨ ـ	ح٨٦٠	عائشة	٥٧هـ	أبو بكر بن حفص الزهري		
٩ ـ	ح١١٢٠	عمر		قتادة	الخامسة	قال أحمد: لم يسمع قتادة من سعيد بن جبير[1]. فكيف سمع عمر؟ وقد سبقه.
١٠ ـ	ح١١٧٥	أم سلمة	٦٢هـ	يحيى بن أبي كثير	١٣٢هـ	
١١ ـ	ح١١٨٢	أم سلمة		سليمان بن يسار		قال ابن حجر: روى عنها[2]، إلا أن هذا الحديث ذكر أبو داود أنه لم يسمعه منها[3].
١٢ ـ	ح١٢٢٥	عائشة	٥٧هـ	قتادة	١١٠ ـ ١١٣هـ	
١٣ ـ	ح١٢٥٧	ابن عمر	٧٣هـ	عبد الله بن عمر العمري	١٧١هـ	
١٤ ـ	ح١٣٧٢	عمر	٣٥هـ	الزهري	١٢٤هـ	
١٥ ـ	ح١٠٦٩	عمر	٣٥هـ	عطاء بن دينار	١٢٦هـ	
١٦ ـ	ح١٧٢٤	ابن مسعود		ابن سيرين		قال الهيثمي: ابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود[4].

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ٢٨٤.
(٢) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ٢٠٠.
(٣) «سنن ابن داود»، ج١، ص ٧١.
(٤) «مجمع الزوائد»، ج٢، ص ٢٥.

١٧ -	ح١٧٣٢	جابر		سليمان بن موسى الأموي		قال ابن حجر: سليمان بن موسى يرسل عن جابر[1].
١٨ -	ح١٩١٤	علي وابن عباس	٤٠، ٦٨هـ	ابن جريج وإبراهيم بن يزيد الخوزي	١٥٠، ١٥١هـ	
١٩ -	ح١٩١٨	عائشة	٥٧هـ	مسعر	السادسة	

ثانياً: وأما الأسانيد الصحيحة، فاكتفيت بأصحها وتتبعت تخريجات المحقق في ذلك، لأنه يذكر الطرق كذلك، ومنها ما هو متابعات، لا نفس الإسناد، وكانت النتيجة ما يلي:

ما اتفق عليه الشيخان (أ)		ما أخرجه البخاري (ب)		ما أخرجه مسلم (جـ)	
ح٦٢	ح١٦٩٢	ح١٢١	ح١٩٩٤	ح٣	ح١٤٣٩
ح٦٠٤	ح١٦٩٧	ح١٣٩	ح٢١١٥	ح١٥٥	ح١٧٢١
ح٦٣٤	ح١٧٣٣	ح١٦٢		ح١٥٨	ح١٧٣٩
ح٦٣٥	ح١٧٣٥	ح٤٠٠		ح٢٩٩	ح١٨٦٢
ح٨٨٠	ح١٧٣٦	ح٦٩١		ح٣٢٩	ح١٩٣٢
ح٩٥٧	ح١٧٧٥	ح١٠٤٣		ح٧٤٨	ح١٩٧٩
ح٩٩٨	ح١٨٨٥	ح١٠٧٣		ح٧٥٠	ح١٩٨٤
ح١٠٠٦	ح١٩٢٩	ح١٢٤٧		ح٧٥٦	ح١٩٩٣
ح١٠٦١	ح١٩٨٧	ح١٢٥١		ح(٧٨٨ - ٧٨٩)	ح٢٠٠٠
ح١٠٧٤	ح١٩٩٨	ح١٣٧٤		ح٩٥٤	ح٢٠٠١

(١) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ١٩٨.

ح١٠٩٤	ح٢٠٠٥	ح١٤٨٩	ح٩٩٩	ح٢٠٠٨
ح١٢٢٣	ح٢٠٤٩	ح١٧١٣	ح١٠٤٦	ح٢٠٠٩
ح١٢٣٥	ح٢٠٧١	ح١٧١٦	ح١٠٧٧	ح٢٠٢٦
ح١٢٥٢	ح٢١١٢	ح١٨٠٦	ح١٠٩٢	ح٢١١٤
ح١٣٦٥	ح٢١٨٣	ح١٨٤٤	ح١٠٩٦	ح٢٢١١
ح١٣٦٦	ح٢٢٤٠	ح١٨٦٥	ح١١٠٣	ح٢٢٢٤
ح١٣٧٥	ح٢٢٤١	ح١٨٩٢	ح١٢٠٨	
ح١٤٨٥	ح٢٢٤٤	ح١٩٠١	ح١٢٥٣	
ح١٥٣٩		ح١٩٢١	ح١٢٥٨	
ح١٦٢٥		ح١٩٩١	ح١٢٧٧	

وبذا تقرب لدينا تصور حجم الضعيف، وحجم الصحيح من الأسانيد.

مما سبق نستخلص:

١ ـ أن الكتاب يحوي الصحيح والضعيف، كما ذكر العلماء.

٢ ـ بعد الدراسة كانت النتيجة على النحو التالي: (وقد بلغت أحاديث الجزء الأول ٢٢٤٤ حديثاً).

ـ روى عن شيوخه الضعفاء والمتروكين في (٩١) حديثاً وعن المبهمين (١٣) حديثاً، وأن الباقي عن غيرهم خاصة معمر بن راشد كما ذكرت في عدد أحاديثه.

ـ روى بالانقطاع ما يقارب من (٢٠) حديثاً.

ـ أما الصحيح، فكان أعلى درجات الصحة (٩٨) حديثاً منها، ثم إن البخاري ومسلم رووا المرفوع وحده، وكتابه يحوي المرفوع وغيره، بل إن غيره يفوقه.

وقد اكتفيت بذلك، ولم أذكر غيره من الصحيح والحسن، لأنه أمر يشق، ثم إن التصور أصبح واضحاً.

ولتوضيح ذلك بالنسب على ضوء الاستقراء السابق، كانت النتيجة ما يلي:

١ ـ الإسناد الضعيف بالنظر إلى الرجال (شيوخه): ٩١ و١٣ و١٠٤ إسناداً فتكون النسبة ٤٫٧٪، والباقي عن غيرهم، وهي تشكل نسبة ٩٥٫٣٪.

٢ ـ الإسناد الضعيف، بالنظر إلى الانقطاع (وهي تقريبية كما ذكرت)، كانت في (٢٠) إسناداً وللحصول على نسبة في ذلك كان لا بد من استقراء المعلق والمرسل والمعضل كذلك، وهو أمر يشق، فغالب الأسانيد يحتج بها، وهذا يعطي للكتاب قيمة، ويبين صحة ما قاله العلماء، لكن بتفاوت في حجم ما قيل.

وهذا ما ذكره الكتاني عن جامع عبد الرزاق: (وجامع عبد الرزاق سوى المصنف، هو كتاب شهير وجامع كبير خرج أكثر أحاديثه الشيخان والأربعة)[1]، وقد رجحت أن الجامع هو المصنف، والله أعلم.

* * *

(١) «الرسالة المستطرفة»، ص ٣١.

الفصل الثاني
منهجه في الأسانيد

وهذا الفصل يتكون من مبحثين:

المبحث الأول: شرط عبد الرزاق في المصنف من حيث:

(منهجه في طبقات الرواة)، ومدى تحقق ذلك.

المبحث الثاني: منهجه في صناعة الأسانيد.



المبحث الأول

شرط عبد الرزاق في المصنف من حيث (منهجه في طبقات الرواة)، ومدى تحقق ذلك

قلت في ذكر شروطه في الفصل السابق: إن عبد الرزاق لم يشترط الصحة في أسانيده، إلاّ أن الصحيح هو الأعم الغالب في الكتاب، وذلك من خلال استقراء شيوخه.

ولإثبات هذه الحقيقة في بقية الإسناد، كان لا بد من بيان منهجه في طبقات الرواة.

وقد استعنت في هذه الدراسة بكتاب (شروط الأئمة الخمسة) للحازمي، إذ حاول تقسيم طبقات تلاميذ الشيوخ المكثرين إلى خمس طبقات على النحو التالي، وهذا ما نص عليه:

(اعلم أن لهؤلاء الأئمة مذهباً في كيفية استنباط مخارج الحديث، وذلك أن مذهب من يخرّج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه، وفيمن روى عنهم، وهم ثقات أيضاً، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم إخراجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجه إلاّ في الشواهد والمتابعات، وهذا باب فيه غموض وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم، فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة.

والطبقة الثانية: شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملازمة للشيخ. والطبقة الثانية لم تلازمه إلاّ مدة

يسيرة فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الأولى.

والطبقة الثالثة: جماعة لزموا الشيخ مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول.

والطبقة الرابعة: قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الشيخ، لأنهم لم يصاحبوه كثيراً.

الطبقة الخامسة: نفر من الضعفاء والمجهولين)[1].

أي أن:

الطبقة الأولى: أكثر حفظاً لحديث الشيخ وأكثر ملازمة له.

الطبقة الثانية: أقل من الأولى حفظاً لحديثه وأقل منهم ملازمة.

الطبقة الثالثة: في حفظهم شيء (جرح) وتحقق الملازمة.

الطبقة الرابعة: في حفظهم شيء (جرح) ولا ملازمة.

الطبقة الخامسة: الضعفاء والمجهولون.

وقال ابن حجر: (هذا التقسيم «أي لتلاميذ الزهري» يكون في حق المكثرين، فيقاس على هذا أصحاب نافع والأعمش، وأصحاب قتادة، وغيرهم)[2].

---

(١) «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي، ص ٥٦ ـ ٥٩.

(٢) «هدي الساري»، ص ٧.

أولاً: منهجي في التعرف على طبقات الرواة:

ولمعرفة شرط عبد الرزاق في طبقات الرواة، قمت باتباع ما يلي:

أ ـ اخترت ستة من الحفاظ في المصنف لكثرة الرواة عنهم، وهم:

١ ـ إبراهيم النخعي.

٢ ـ الحسن البصري.

٣ ـ نافع مولى عبد الله بن عمر.

٤ ـ مكحول الشامي.

٥ ـ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

٦ ـ يحيى بن أبي كثير.

وقمت باستقراء مروياتهم فيه، (دون الجامع).

ب ـ قسمت تلاميذهم إلى طبقات وفق المعايير المذكورة في الشروط (كما عند الحازمي)، إلاّ أن بعضهم قد لا نجد لهم ذكراً في الطبقات التي ذكرها الحازمي، فقسمتهم على النحو التالي:

١ ـ من كان ثقة، ولم يذكر ضمن أصحابه، أو ممن روى عنه اعتبرته من الثانية (لحاله في الحديث).

٢ ـ من ذكر عنه ابن حجر أنه روى عن الشيخ (موضع الدراسة) في «تهذيب التهذيب»[1]، اعتبرت ذلك ملازمة له لكونه عرف بالرواية عنه.

---

(١) وقد اعتبرت «تهذيب التهذيب» في الدراسة، لأنه يذكر أهم الرواة عن الشيخ.

وعلى هذا: فمن كان فيه جرح، وذكر ضمن الرواة عن الشيخ كان من الثالثة.

ومن كان فيه جرح، ولم يذكر ضمن الرواة عن الشيخ كان من الرابعة.

ثانياً: ترتيب الرواة:

١ ـ قمت بترتيبهم حسب الطبقات الأولى أولاً، ثم الثانية. . . وهكذا وفق المعايير سابقة الذكر.

٢ ـ أما في الطبقة الواحدة رتبتهم حسب عدد رواياتهم عن الشيخ.

٣ ـ ومن تساوت رواياته مع غيره في الطبقة، رتبتهم حسب الأحرف الهجائية.

ثالثاً: النتائج:

١ ـ وقد حاولت أن تكون النتائج دقيقة قدر الإمكان بإعطاء النسبة المئوية لكل طبقة عقب كل دراسة عن الحفاظ الستة.

٢ ـ ثم ملاحظات حول النتائج كلها، وخلاصة حول الدراسة.

وهذه طبقات الرواة عن الحفاظ الستة:

١ ـ إبراهيم النخعي (ت ٩٦هـ):

وبالاستقراء كان عدد تلاميذه = ٤٨ تلميذاً، وعدد الأحاديث عنه = ٩٦٧ حديثاً، على النحو التالي:

الطبقة الأولى

١ ـ منصور بن المعتمر	٢٥١	قال ابن رجب حول أفضل أصحاب إبراهيم: (ذكر علي بن المديني عن يحيى ابن سعيد قال: ما أحد أثبت عن إبراهيم بن منصور. وقال أحمد: حدثني يحيى قال: قال سفيان: كنت إذا حدثت الأعمش عن بعض أصحاب إبراهيم قال، فإذا قلت: منصور، سكت).
٢ ـ الأعمش (سليمان بن مهران)	١١١	ثم قال: ورجحت طائفة الأعمش على منصور في حفظ إسناد حديث النخعي، قال وكيع: الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور). وقال: (ورجحت طائفة الحكم، قال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: أي أصحاب إبراهيم أحب إليك؟ قال: الحكم ومنصور)[1].
٣ ـ الحكم بن عيتبة	٤٣	(وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: قلت لأبي: أي أصحاب إبراهيم أحب إليك؟ قال: الحكم ثم منصور، ما أقربهما)[2].
المجموع	٤٠٥	

---

(١) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧١٣.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٤٩٣.

الطبقة الثانية

٤ ـ الزبير بن عدي	١٢	ثقة.
٥ ـ حصين بن عبدالرحمن السلمي	٨	ثقة، تغير حفظه في الآخر.
٦ ـ فضيل بن عمرو	٨	قال أبو حاتم عنه: لا بأس به، وهو من كبار أصحاب إبراهيم[1].
٧ ـ عبد الله بن عون	٥	ثقة، ثبت.
٨ ـ العوام بن حوشب	٤	ثقة، ثبت.
٩ ـ قتادة بن دعامة	٤	ثقة، ثبت.
١٠ ـ يحيى بن دينار (أبو هاشم الواسطي)	٤	ثقة.
١١ ـ الحسن بن عبيد الله	٣	ثقة، فاضل.
١٢ ـ القعقاع بن حكيم	٣	ثقة.
١٣ ـ إبراهيم بن ميسرة	١	ثقة، حافظ.
١٤ ـ إسماعيل بن أبي خالد	١	ثقة، ثبت.
١٥ ـ بيان بن بشر الأحمسي	١	ثقة، ثبت.
١٦ ـ الحارث بن يزيد العكلي	١	ثقة، فقيه.
١٧ ـ حبيب بن أبي ثابت	١	ثقة، فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس.
١٨ ـ الحسن بن عمرو (الفقيمي)	١	ثقة، ثبت.

(١) «الجرح والتعديل»، ج٧، ص ٧٣.

١٩ ـ سلمة بن كهيل	١	ثقة.
٢٠ ـ شعبة (بن الحجاج)	١	ثقة، حافظ.
٢١ ـ عبد الرحمن بن عجلان	١	ثقة.
٢٢ ـ علي بن الأقمر	١	ثقة.
٢٣ ـ موسى بن أبي عائشة	١	ثقة، عابد.
٢٤ ـ واصل الأحدب	١	ثقة، ثبت.
٢٥ ـ أبو بكر بن أبي عياش	١	ثقة، عابد.
المجموع	٦٤	

الطبقة الثالثة

٢٦ ـ المغيرة بن مقسم الضبي	١٩٩	منهم من وثقه فيه: (قال شعبة: كان مغيرة أحفظ من الحكم[1]. وقال أبو داود: قال جرير: جلست إلى أبي جعفر الرازي قال: إنما سمع مغيرة من إبراهيم أحاديثاً، فلم أقل شيئاً. وقال علي بن المديني: وفي كتاب جرير عن مغيرة عن إبراهيم مائة سماع[2]. ومنهم من جرحه فيه: قال العجلي: مغيرة فقيه الحديث، إلاّ أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم،

(١) «الجرح والتعديل»، ج٨، ص ٢٢٨ ـ ٢٢٩.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج١٠، ص ٢٤١.

		فإذا وقف أخبرهم ممن سمعه[1]. وقال أحمد عنه: كان صاحب سنة ذكياً حافظاً، وعامة حديثه عن إبراهيم مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حمّاد، وجعل يضعف حديث المغيرة عن إبراهيم وحده[2].
٢٧ ـ حمّاد بن أبي سليمان	١٩٠	قال شعبة: كان لا يحفظ[3]. وقال أبو حاتم: حمّاد هو صدوق لا يحتج بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء إلى الآثار شوش[4]. وقال العجلي: كوفي، ثقة وكان أفقه أصحاب إبراهيم[5]. قال ابن عديّ: وحمّاد كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حديثه أفراد وغرائب، وهو متماسك في الحديث[6]. ونقل عبد الله بن أحمد بسنده عن محمد ابن ذكوان قوله: كتبت إلى حماد: أخبرني بما حدثتنا به عن إبراهيم،

(١) «تاريخ الثقات»، ص ٤٣٧.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال»، ج١، ص ٢٠٧، وتضارب الآراء حوله تدليسه، فإذا صرّح بالسماع من شيخه فهو من الأولى، وإذا لم يصرح بالسماع من شيخه فهو من الثالثة، وفي المصنف وردت رواياته بالعنعنة وحدها، فيكون من الثالثة.

(٣) «تهذيب التهذيب»، ج٣، ص ١٤.

(٤) «الجرح والتعديل»، ج٣، ص ١٤٧.

(٥) «تاريخ الثقات»، ص ١٣١.

(٦) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٢، ص ٦٥٦.

		أسمعته من إبراهيم؟ قال: منه ما سمعت، ومنه ما حدثني به غيره عن إبراهيم، ومنه ما قست برأيي على إبراهيم[1].
٢٨ ـ أبو معشر (زياد بن كليب)	٢٤	قال ابن رجب عن أحمد: كانوا يرون أن عامة حديث أبي معشر، إنما هو عن حماد، يعني ابن أبي سليمان[2] وقال أبو حاتم عنه: صالح، من قدماء أصحاب إبراهيم، ليس بالمتين في حفظه، وهو أحب إليّ من حماد بن أبي سليمان[3].
٢٩ ـ إبراهيم بن مهاجر	٥	صدوق، لين الحفظ.
٣٠ ـ محل بن محرز الضبي	٣	قال ابن أبي حاتم: آخر من بقي من أصحاب إبراهيم، ما بحديثه بأس، ولا يحتج بحديثه[4]. وقال النسائي: ليس به بأس[5].
٣١ ـ سماك بن حرب	١	صدوق.
٣٢ ـ محمد بن زيد الكندي	١	مقبول.
المجموع	٤٢٣	

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ٢٧٦. ومن أقوال العلماء يتبين أن من وثقه لفقهه ومن ضعفه لحديثه، وهذا ما نريده فهو ملازم له، إلا أنه يخطىء عنه.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧١٣.

(٣) «الجرح والتعديل»، ج٣، ص ٥٤٢.

(٤) «الجرح والتعديل»، ج٨، ص ٤١٤.

(٥) «تهذيب التهذيب»، ج١٠، ص ٥٥.

الطبقة الرابعة

الراوي	العدد	الحكم
٣٣ ـ مجالد بن سعيد	٢	ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره.
٣٤ ـ عبد الرحمن بن أبي ليلى	١	صدوق، سيىء الحفظ جداً
٣٥ ـ نسير بن ذعلوق	١	صدوق.
٣٦ ـ أبو مسكين (الحر بن مسكين)	١	مقبول.
٣٧ ـ أبو الهذيب	١	صدوق.
المجموع	٦	

الطبقة الخامسة

الراوي	العدد	الحكم
٣٨ ـ عبد الكريم بن أبي المخارق	١٥	ضعيف.
٣٩ ـ أبان بن أبي عياش	٤	متروك.
٤٠ ـ عبيدة بن معتب الضبي	٣	ضعيف، واختلط بأخرة.
٤١ ـ حكيم بن جبير	٢	ضعيف، رمي بالتشيع.

ووردت ١٦ رواية عنه بالإبهام.

وكما وردت ١٨ رواية عنه منقطعة (على النحو التالي: الثوري ١١ ـ معمر ٣ ـ الأشعث بن عبد الملك ٢، قال يحيى القطان: لم يسمع أشعث من إبراهيم النخعي[1] ـ ابن جريج ١).

المجموع ٥٨

وهناك ٨ رواة لم أعرفهم وهم:

---

(١) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص ٣١٣.

٤٢ ـ العلاء بن المسيب[١]	٣
٤٣ ـ سالم الضبي	٢
٤٤ ـ أبو حمزة[٢]	٢
٤٥ ـ عاصم	١
٤٦ ـ عبد الحق	١
٤٧ ـ محمد بن مسلم[٣]	١
٤٨ ـ مغيرة بن خيثمة	١
	١١

النتائج:

كانت النسبة المئوية لكل طبقة من مجموع الروايات كما يلي:

الطبقة الأولى	٤٠٥	٤١,٨٪
الطبقة الثانية	٦٤	٦ ,٦٪
الطبقة الثالثة	٤٢٣	٤٣,٧٪
الطبقة الرابعة	٦	٠٠,٦٪
الطبقة الخامسة	٥٨	٠٥,٩٪
غير معروف لدي: (١١)	٩٦٧	٩٨,٦٪

(١) لعله التغلبي، ذكره ابن أبي حاتم، ج٦، ص ٣٦٠ ـ ٣٦١. ونقل عن أبيه قوله: هو صالح الحديث، ومن ابن معين: هو ثقة.

(٢) لعله التمار. ذكره ابن أبي حاتم، ج٩، ص ٣٦٢. ونقل عن أبيه قوله: شيخ.

(٣) لعله أبو الزبير المكي.

٢ ـ الحسن بن أبي الحسن البصري (ت ١١٠هـ):

عدد تلاميذه في المصنف ٣٦، عدد الأحاديث عنه ٥٨٨ حديثاً، وردت على النحو التالي:

الطبقة الأولى

١ ـ قتادة بن دعامة السدوسي	١٠٢	(قال يعقوب بن سفيان: قال ابن المديني: أصحاب الحسن: حفص المنقري، ثم قتادة بعده. وقال أحمد: ما في أصحاب الحسن أثبت من يونس، ولا أسند عن الحسن من قتادة)[1].
٢ ـ يونس بن يزيد	٥٨	(قال يعقوب بن سفيان: قال ابن المديني: أصحاب الحسن: حفص المنقري، ثم قتادة بعده. وقال أحمد: ما في أصحاب الحسن أثبت من يونس، ولا أسند عن الحسن من قتادة).
٣ ـ أشعث بن عبد الملك	٩	(قال ابن معين عنه: لم ألق أحداً يحدث عن الحسن أثبت منه ما كان أرضى يحيى بن سعيد عنه، كان عالماً بمسائل الحسن. وقال الأشعث: كل شيء حدثتكم

(١) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٨٥.

		عن الحسن، فقد سمعته منه إلاّ ثلاثة أحاديث)[1].
٤ ـ حفص المنقري	٥	قول ابن المديني السابق في عدّ أصحابه، وأضاف (وكان حفص في الحسن مثل ابن جريج في عطاء)[2].
المجموع	١٧٤	

الطبقة الثانية

٥ ـ هشام بن حسان	٧٦	(روى صالح بن أحمد عن علي بن المديني قال: سمعت عرعرة بن البرند يقول: قال لي عبّاد بن منصور: ما رأيت هشام بن حسّان عند الحسن قط. قال سألت جرير ابن حازم فقال: قاعدت الحسن، ما رأيت هشاماً عنده قط، فقلت يا أبا النضر، قد حدثت عن الحسن بأشياء فرويناها عنه، فعمن تراه أخذها؟ قال: أراه أخذها عن حوشب)[3]. ويرى أحمد غير ذلك، فقد نقل عنه ابنه عبد الله قوله سئل أبي عن

(١) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص ٣١٣.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٨٥.

(٣) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٨٥.

		مبارك والربيع بن صبيح، فقال: ما أقربهما مبارك وهشام جالساً الحسن عشر سنين)[1].
٦ ـ سليمان التيمي	١٣	قال أحمد وابن معين والنسائي: ثقة[2].
٧ ـ أبان بن يزيد العطار	٥	ثقة.
٨ ـ أيوب السختياني	٥	ثقة، ثبت، حجة.
٩ ـ حميد الطويل	٣	قال حمّاد بن سلمة: فأخذ حميد كتب الحسن فنسخها، ثم ردها عليه[3]. (وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى بن معين: يونس بن حميد أحب إليك في الحسن أو حميد؟ قال: كلاهما قال عثمان: يونس أكبر بكثير)[4].
١٠ ـ كثير بن زياد	٣	قال أبو حاتم: ثقة، من أكابر أصحاب الحسن، لا بأس به[5]. وقال النسائي: ثقة[6].

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٦٨٥، واختلافهم حول الملازمة وعدمها، جعلني أعده من الثانية لا من الأولى ولكنه ثقة.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ١٧٦.

(٣) المرجع السابق، ج٣، ص ٣٤.

(٤) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٨٥.

(٥) «الجرح والتعديل»، ج٧، ص ١٥١.

(٦) «تهذيب التهذيب»، ج٨، ص ٣٧٠.

١١ ـ سعيد بن أبي عروبة	٢	ثقة، حافظ، لكنه كثير التدليس.
١٢ ـ عوف بن أبي جميلة	٢	قال مسلم: (إذا وازنت بين الأقران، كابن عون وأيوب مع عوف وأشعث الحمراني، وهما صاحبا الحسن، كما أن ابن عون وأيوب صاحباه، وجدت البون بينهما وبين هذين بعيداً في كمال الفضل، وصحة النقل، وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة)[1]. وقال النسائي: ثقة[2].
١٣ ـ كهمس بن الحسن التميمي	٢	ثقة.
١٤ ـ منصور بن المعتمر	٢	ثقة، ثبت، وكان يدلس.
١٥ ـ حبيب بن أبي ثابت	١	ثقة، فقيه، جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس.
١٦ ـ حبيب بن الشهيد	١	قال عثمان الدارمي، قلت ليحيى: فحميد أحب إليك في الحسن أو حبيب بن الشهيد؟ قال: كلاهما[3].
١٧ ـ خالد الحذّاء	١	قال ابن معين: ثقة، وكذا

(١) «مقدمة شرح صحيح مسلم»، ص ٥٤، إلاّ أنني اعتبرت الأشعث من الأولى، لما قيل حول حفظه لحديث الحسن وملازمته له.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج٨، ص ١٤٨.

(٣) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ١٠١، ومساواته مع حميد الطويل، جعلتني أعتبره من طبقته.

		النسائي[1]. وقال أبوحاتم يكتب حديثه، ولا يحتج به[2]. وقال العجلي: بصري، ثقة[3].
١٨ ـ عبد الكريم الجزري	١	ثقة.
١٩ ـ قرّة بن خالد	١	ثقة.
٢٠ ـ أبو سعيد البصري (يزيد ابن إبراهيم التستري)	١	قال أبو حاتم: ثقة، من أوسط أصحاب الحسن[4].
المجموع	١١٩	

الطبقة الثالثة

٢١ ـ مطر الورّاق	٣	صدوق، كثير الخطأ.
٢٢ ـ الربيع بن أنس البكري	٢	صدوق.
٢٣ ـ عدّي بن أرطاة	١	مقبول.
المجموع	٦	

الطبقة الرابعة

٢٤ ـ عمرو بن عبيد البصري	٤٥	قال ابن عون وغيره: عمرو يكذب على الحسن[5]. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث عن الحسن وغيره، وكان صاحب

(١) «تهذيب التهذيب»، ج٣، ص ١٠٤.
(٢) «الجرح والتعديل»، ج٣، ص ٣٥٣.
(٣) «تاريخ الثقات»، ص ١٤٢.
(٤) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ٢٥٣.
(٥) «تهذيب التهذيب»، ج٨، ص ٦٢.

		رأي، ليس بشيء في الحديث معتزلي[1]. وقال الخطيب البغدادي: كان يسكن البصرة، وجالس الحسن، وحفظ عنه[2].
٢٥ ـ داود السرّاج	١	مقبول.
٢٦ ـ مالك بن دينار	١	صدوق، عابد.
المجموع	٤٧	

الطبقة الخامسة

٢٧ ـ إسماعيل بن مسلم (المكي)	١١	قال ابن معين: ليس بشيء[3]. وقال أحمد: ما روى عن الحسن في القراءات، ويسند عن الحسن عن سمرة أحاديث مناكير[4]. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، مختلط[5].
٢٨ ـ عبد الكريم بن أبي المخارق	١٠	ضعيف.
٢٩ ـ عبد القدوس بن حبيب	٥	قال ابن معين: عبد القدوس شامي،

(١) «الطبقات الكبرى»، ج٧، ص ٢٧٣.
(٢) «تاريخ بغداد»، ج١٢، ص ١٦٦.
(٣) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٧.
(٤) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٣٥٢.
(٥) «الجرح والتعديل»، ج٢، ص ١٩٩.

		ضعيف[1]. وقال أبو حاتم وأبو زرعة: متروك الحديث[2].
٣٠ ـ الأشعث بن سوار	١	قال ابن معين: ضعيف[3]، وقال أحمد: ضعيف[4]. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن حبان: فاحش الخطأ، كثير الوهم[5].
٣١ ـ زيد العميّ	١	ضعيف.
٣٢ ـ عبد الله بن محرر	١	متروك.
٣٣ ـ عمران القصير	١	ضعيف.
٣٤ ـ الفضل بن دلهم	١	ليّن، ورمي بالاعتزال.
٣٥ ـ يزيد الرقّاشي	١	ضعيف.
٣٦ ـ أبو بكر الهذلي	١	متروك الحديث.
وكما روى عنه معمر بن راشد	٧٦	إلاّ أن روايته عنده منقطعة. قال عبد الرزاق عن معمر: طلبت العلم سنة مات الحسن[6].
وروى عنه بالإبهام	١٣٣	وهي على نحوين: (رجل، عمّن سمع الحسن).
	تقريباً	
المجموع	٢٤٢	

(١) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٦٨.
(٢) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٥٦.
(٣) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٤٠.
(٤) «العلل ومعرفة الرجال»، ج١، ص ٤٩٤.
(٥) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص . . . .
(٦) المرجع السابق، ج١٠، ص ٢١٨.

النتائج:

وقد كانت النسبة المئوية لكل طبقة من مجموع الروايات ما يلي:

الطبقة الأولى	١٧٤	٢٩,٦٪
الطبقة الثانية	١١٩	٢٠,٢٪
الطبقة الثالثة	٦	٠١,٪
الطبقة الرابعة	٤٧	٠٨ ,٪
الطبقة الخامسة	٢٤٢	٤١,١٪
	٥٨٨	١٠٠٪

ونجد أن النتيجة هنا تختلف عمّا في مستوى أسانيده (في دراسة الفصل السابق)، فالطبقة الخامسة لها أعلى النسب، وسببها كما نرى:

أ ـ الرواية بالإبهام.

وقد رأينا عبد الرزاق يروي عن شيوخه بالإبهام في روايات متعددة عرفنا حجمها سابقاً، وارتفعت النسبة عن الحسن البصري إلى حد كبير، ولعله لأنه من عصور التابعين، وسنتوثق من ذلك عند معرفة طبقات الرواة عند البقية إن شاء الله.

إلاّ أننا نلاحظ على الرواية بالإبهام ما يلي:

١ ـ أن غالب هذه الروايات صرح فيها بالسماع، باللفظ (عمّن سمع الحسن).

٢ ـ أن عبد الرزاق بين المبهم عنه في بعض المواضع.

كما في (ح ٣٤٢٥): عبد الرزاق عن معمر عن غير واحد عن الحسن قال: ـ الحديث ـ.

قال عبد الرزاق: وذكره عن حفص بن سليمان.

٣ ـ أن الرواية بالإبهام وردت معطوفة مع غيرها أحياناً.

كما في (ح ٩٧٢): عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، وعن رجل عن الحسن.

ب ـ الرواية بالانقطاع:

وهي رواية معمر بن راشد عنه.

٣ ـ نافع مولى عبد الله بن عمر (ت ١١٧هـ):

وقد وجدت أن مجموع الرواة عنه ٢٨ راوياً، ومجموع الأحاديث (٥٩٥ حديثاً)، وردت على النحو التالي:

الطبقة الأولى

١ ـ أيوب السختياني	١٦٥	ذكر ابن رجب أثبت أصحاب نافع والاختلاف حول من يقدم، فقال: (ذكر علي بن المديني، أن أثبت أصحاب نافع عنده أيوب السختياني. وقال يحيى القطان أثبت أصحاب نافع أيوب وعبيد الله بن عمر ومالك، وابن جريج أثبت في نافع من مالك. وعن أحمد: أوثق أصحاب نافع أيوب، ثم مالك، ثم عبيد الله، كما روى عنه أنه لم يفضل من أصحاب نافع الكبار أحداً. وخالفهم في ذلك يحيى بن معين، وقال: أثبت أصحاب نافع: مالك، وهو أثبت من أيوب وعبيد الله بن عمر.

		ونقل عنه عثمان الدارمي أنه لم يفضل أحداً على غيره. «قال: قلت: أيوب أحب إليك عن نافع أو عبيد الله؟ قال: كلاهما، ولم يفضل، قلت: فمالك أحب إليك عن نافع أو عبيد الله؟ قال: كلاهما ولم يفضل»[1])[2].
المجموع	٣٣٢	

الطبقة الثانية

٥ ـ موسى بن عقبة	٣٥	قال يحيى: موسى بن عقبة ثقة، وكانوا يقولون ليس هو في نافع مثل مالك[3].
٦ ـ إسماعيل بن أمية	٤	(قال سفيان: كان إسماعيل حافظاً للعلم، (وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث)[4]. وقال أحمد: إسماعيل أكبر من أيوب وأحب إليّ)[5]. أي في نافع.
٧ ـ أيوب بن موسى	٤	قال أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي وابن سعد: ثقة[6].
٨ ـ الليث بن سعد	٤	أجاب ابن معين عثمان الدارمي عن حاله

(١) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ١٥١.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٦٧ ـ ٦٦٨.

(٣) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ١٥١.

(٤) «الطبقات الكبرى» (الملحق)، ص ٢١٧.

(٥) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص . . . .

(٦) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص ٢٤٨.

		في نافع فقال: صالح، ثقة[1]، وقال: أثبت أصحاب نافع مالك، وهو أثبت من أيوب، وعبيد الله بن عمر والليث بن سعد[2].
٩ ـ يحيى بن سعيد (الأنصاري) المدني	٤	
١٠ ـ معمر بن راشد	٢	ثقة، ثبت فاضل.
١١ ـ حبيب بن الشهيد	١	ثقة، ثبت.
١٢ ـ عبد الله بن الفضل	١	ثقة.
١٣ ـ قتادة بن دعامة	١	ثقة، ثبت.
١٤ ـ مالك بن مغول	١	ثقة، ثبت.
المجموع	٥٧	

الطبقة الثالثة

١٥ ـ عبد الله بن عمر العمري	١٦٨	قال الدارمي في سؤاله ابن معين عن أصحاب نافع: فعبد الله العمري، ما حاله في نافع؟ قال: صالح[3]. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به[4]. وعدّه النسائي ضمن الطبقة التاسعة في

(١) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ١٥١.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٦٧.

(٣) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ١٥١.

(٤) «الجرح والتعديل»، ج٥، ص ١٠٩ ـ ١١٠.

		نافع وهم الضعفاء عنده[1]. وقال ابن حبان: كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة حتى غفل عن حفظ الأخبار، وجودة الحفظ للآثار، فلما فحش غلطه، استحق الترك[2].
١٦ ـ محمد بن عجلان	٤	صدوق.
١٧ ـ سليمان بن موسى	٣	(قال سعيد بن عبد العزيز التنوخي سليمان بن موسى كان أعلم أهل الشام بعد مكحول). وقال عطاء بن أبي رباح: سيّد شباب أهل الشام، وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: «ثقة»[3]. وقال النسائي: «أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث»[4])[5].
المجموع	١٧٥	

الطبقة الرابعة

١٨ ـ عبد العزيز بن أبي رواد	١١	صدوق، عابد، ربما وهم.
المجموع	١١	

(١) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦١٩، وهذا ما جعلني أعتبره من الثالثة، أي ملازمة مع جرح.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج٥، ص ٢٨٦.

(٣) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ١١٧.

(٤) «الضعفاء والمتروكون»، ص ١٨٦.

(٥) «تهذيب التهذيب»، ج٤، ص ١٩٨، فمن عده عالماً إنما هو بالفقه، وليس قوياً في الحديث كما بيّن النسائي.

الطبقة الخامسة

الاسم	العدد	الحكم
١٩ ـ عبد الله بن محرر	٣	متروك.
٢٠ ـ أشعث بن سوار	٢	ضعيف.
٢١ ـ عبد القدوس بن حبيب	٢	قال أبو حاتم: متروك الحديث، كان لا يصدق[1].
٢٢ ـ أيوب بن سليمان (الشامي)	١	ضعيف.
٢٣ ـ عاصم بن عبيد الله (ابن عاصم)	١	ضعيف.
٢٤ ـ عبد الله بن زياد ابن سمعان	١	متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره.
٢٥ ـ عبد الكريم بن أبي المخارق	١	ضعيف.
٢٦ ـ موسى بن عبيدة	١	ضعيف.
٢٧ ـ أبو معشر (نجيح ابن عبد الرحمن السندي)	١	قال ابن أبي شيبة: سألت ابن المديني عن أبي معشر فقال: ذاك شيخ ضعيف، كان يحدث عن نافع بأحاديث منكرة[2].
٢٨ ـ يعقوب بن إبراهيم ابن حنين.	١	ذكره ابن أبي حاتم، ولم يبين حاله[3].

(١) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٥٥.

(٢) «سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل»، ص ١٠٠ ـ ١٠١.

(٣) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص٢٠١.

وكما وردت روايات بالإبهام وعددها٥.
ورواية لعبد الرزاق عنه (معلقة) ١.

المجموع ٢٠

النتائج:

الطبقة الأولى	٣٣٢	%٥٥,٧
الطبقة الثانية	٥٧	%٩,٥
الطبقة الثالثة	١٧٥	%٢٩,٥
الطبقة الرابعة	١١	%١,٨
الطبقة الخامسة	٢٠	%٣,٣
	٥٩٥	%١٠٠

٤ ـ مكحول الشامي (اختلف في وفاته: ١١٢ ـ ١١٨هـ):

عدد الرواة عنه ٢٥، عدد الأحاديث عنه = ٨٧ حديثاً، وردت على النحو التالي:

الطبقة الأولى

١ ـ سعيد بن عبد العزيز (التنوخي)	٥	قال أحمد: ليس بالشام رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز، وسعيد والأوزاعي عندي سواء[1].
٢ ـ الأوزاعي (عبد الرحمن ابن عمرو)	٣	وقال أبو حاتم: كان أبو مسهر يقدم سعيد بن عبد العزيز على الأوزاعي، وسئل أبو حاتم عن سعيد بن عبد العزيز فقال:

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ٥٣.

		ثقة[1]. وقال أبو زرعة عندما سئل عن أصحاب مكحول، الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز، سعيد أكثر مجالسة لمكحول من الأوزاعي؟ قال: ذاك بيّن في حديثه، كان الأوزاعي ربما غاب[2].
٣ ـ يزيد بن يزيد بن جابر (الدمشقي)	٣	قال ابن المديني: سمعت سفيان يقول: قدم علينا يزيد بن يزيد بن جابر، وكانوا يقولون: لم يكن في أصحاب مكحول مثله. وقال أبو حاتم: أختار من الشام بعد الزهري ومكحول سليمان بن موسى، ويزيد بن يزيد بن جابر[3].
٤ ـ سليمان بن موسى	١	قال أبو زرعة، وقد سئل: سليمان بن موسى فوق يزيد؟ قيل له: وهو المقدم من أصحاب مكحول؟ قال: نعم[4]. وقال أبو حاتم: لا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أفقه منه، ولا أثبت منه[5].
المجموع	١٢	

(١) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ٤٢ ـ ٤٣.
(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٢٨.
(٣) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ٢٩٦ ـ ٢٩٧.
(٤) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٢٧.
(٥) «الجرح والتعديل»، ج٤، ص ١٤٢.

الطبقة الثانية

٥ ـ محمد بن راشد	٤١	قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: كان صدوقاً حسن الحديث. ونقل عن أحمد قوله: ثقة[١]. قال ابن رجب: (وذكر أبو زرعة أسماء جماعة من الرواة عن مكحول سأل عنهم قال: منهم محمد بن راشد المكحولي وذكر أنه سأل دحيماً عنه، فقال: ثقة، وكان يميل إلى هوى)[٢].
٦ ـ ابن جريج	٤	ثقة، فقيه، فاضل، وكان يدلس.
٧ ـ ثور بن يزيد	٢	ثقة.
٨ ـ إسماعيل بن أمية	١	ثقة.
٩ ـ حميد بن مالك	٢	ثقة.
١٠ ـ قيس بن سعد	١	ثقة.
١١ ـ معمر بن راشد	١	ثقة، ثبت.
١٢ ـ هشام بن الغاز	١	ثقة.
المجموع	٥٣	

الطبقة الثالثة

١٣ ـ الحجاج بن أرطاة	٣	صدوق كثير الخطأ والتدليس.
١٤ ـ عبد العزيز بن عمر	١	صدوق، يخطىء.
١٥ ـ عبيد الله بن عبيد الكلاعي	١	صدوق.

(١) «الجرح والتعديل»، ج٧، ص ٢٥٣.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٧٢٥.

١٦ ـ أبو الرجاء (محرز بن عبد الله)	١	لا بأس به.
المجموع	٦	

الطبقة الرابعة

١٧ ـ ابن خيثم (عبد الله ابن عثمان)	١	صدوق.

الطبقة الخامسة

١٨ ـ عبد القدوس بن حبيب	٣	متروك الحديث.
١٩ ـ صالح بن محمد	٢	ضعيف.
٢٠ ـ إبراهيم بن محمد الأسلمي	١	متروك.
٢١ ـ عمر بن راشد	١	ضعيف.
٢٢ ـ أبو العلاء	١	ذكره ابن أبي حاتم، ولم يبين حاله[1].
٢٣ ـ أبو النضر	١	ذكره ابن أبي حاتم، ولم يبين حاله[2].
وورد بالإبهام	٤	
المجموع	١٣	

وروايتان لم أعرفهما وهم

٢٤ ـ إسحاق بن محمد	١
٢٥ ـ محمد الزهري	١

(١) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ٤١٥.
(٢) المصدر السابق، ج٩، ص ٤٥٠.

النتائج:

وقد كانت النسبة المئوية لكل طبقة من مجموع الروايات كما يلي:

الطبقة الأولى	١٢	١٤,٢%
الطبقة الثانية	٥٣	٦٣,%
الطبقة الثالثة	٦	٧,%
الطبقة الرابعة	١	١,١%
الطبقة الخامسة	١٣	١٤,٣%
	٨٥	١٠٠%

٥ ـ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ):

عدد الرواة عنه: ١٨ راوياً، وعدد الأحاديث ١٧٨٢ حديثاً، وردت على النحو التالي:

الطبقة الأولى

١ ـ معمر بن راشد	١٥٢١	ذكر ابن رجب اختلاف العلماء حول أثبت أصحاب الزهري، فقال: (وقالت طائفة: أثبتهم معمر، وأصحهم حديثاً. ونقل ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين أنه قال: «معمر ويونس عالمان بالزهري، ومعمر أثبت في الزهري من ابن عيينة»[١]. «وقال عثمان ابن سعيد الدارمي: سألت يحيى بن معين قلت: ابن عيينة أحب إليك في الزهري أو

(١) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ٢٤٨.

		معمر؟ قال: معمر»[1])[2].
٢ ـ مالك بن أنس	٢٦	ثم قال: (قال أحمد في رواية ابنه عبد الله: مالك ثم ابن عيينة. وقال أبو حاتم: «مالك أثبت أصحاب الزهري وهو أقوى في الزهري من ابن عيينة»[3]. وذكر يحيى القطان أصحاب الزهري فبدأ بمالك في أولهم، ثم ثنى بسفيان، ثم ثلث بمعمر، وذكر يونس بعده)[4].
٣ ـ سفيان بن عيينة	١٦	وقال: (وقالت طائفة أثبتهم ابن عيينة، قاله ابن المديني وتناظر هو وأحمد في ذلك، وبين أحمد أن ابن عيينة أخطأ في أكثر من عشرين حديثاً عن الزهري، «وأما مالك، فذكر له مسلم في كتاب التمييز ثلاثة أوهام»[5]، وقال: يحيى القطان: ابن عيينة أحب إلي في الزهري من معمر)[6].
٤ ـ يونس بن يزيد (الأيلي)	١	(قال ابن معين: أثبت أصحاب الزهري: مالك ومعمر ويونس كانوا عالمين به)[7].

---

(١) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ٤١.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٢.

(٣) «الجرح والتعديل»، ج٨، ص ٢٠٥.

(٤) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٢.

(٥) «كتاب التمييز» للإمام مسلم، ص ١٦٥ (حديث)، ص ١٧٢ (حديثان).

(٦) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٢.

(٧) المرجع السابق.

وقال عن درجة ملازمته له: (وكان الزهري إذا قدم أيلة نزل على يونس، وإذا سار إلى المدينة زامله يونس)[1].

المجموع	١٦٥٤	
		الطبقة الثانية
٥ ـ عمر بن حبيب	٢	ثقة، حافظ.
٦ ـ عمرو بن دينار	٢	ثقة.
٧ ـ زياد بن سعد	١	قال ابن عيينة: كان عالماً بحديث الزهري[2].
٨ ـ عبد الرحمن الأوزاعي	١	قال ابن معين: (الأوزاعي أخذ كتاب الزهري من الزبيدي، وسمعه من الزهري)[3].
٩ ـ عبد الوهاب بن رفيع	١	قال أبو حاتم: ثقة، ما به بأس، هو من قدماء أصحاب الزهري، صحيح الحديث[4].
١٠ ـ قتادة بن دعامة	١	ثقة.
المجموع	٨	

(١) «تاريخ عثمان بن يحيى بن معين»، ص ٤٦.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢،ص ٦٧٥. ولم أعده من الأولى لأن العلماء لم يعدوه ضمن الأوثق.

(٣) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٣٥٣.

(٤) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٧١.

الطبقة الثالثة

الراوي	العدد	
١١ ـ محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب	٥	ذكره ابن رجب ضمن أصحابه الذين ضعفوا فيه، فقال: (ومنهم جماعة من أصحاب الزهري ضعفوا فيه خاصة «ثم ذكر ابن أبي ذئب»، وقال: وقال ابن معين: «ابن أبي ذئب ثقة، وكانوا يقولون: حديثه عن الزهري فيه شيء. وقال أيضاً: حديثه عن الزهري ضعيف، يضعفونه في الزهري»[1])[2]. وكما ذكر أنه لم يسمع من الزهري أصلاً، إنما هو عرض: (قال عبد الله: قلت لأبي: ابن أبي ذئب سمع من الزهري، فقلت له: عرض له على الزهري، أو عرض و على الزهري؟ قال: سأله مسائل، فذكر نحواً من خمسة أو ستة يقول: سألت الزهري: سألت الزهري)[3].
١٢ ـ عبد الله بن عمر العمري	٢	وقد ذكره الحازمي ضمن الطبقة الثالثة من أصحابه[4].
١٣ ـ إسماعيل بن مسلم المكي	١	ذكر ضمن أصحابه: قال سفيان بن عيينة: لما خرجنا من عند الزهري، جلس أيوب

(١) قال ابن معين في «تاريخه»، ج٢، ص ٥٢٥: ابن أبي ذئب عن الزهري هي مناولة.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٨٠٩.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٥٥.

(٤) «شروط الأئمة الخمسة»، ص ٦١.

		السختياني وإسماعيل بن مسلم، فقالا: تعال نتذاكر ما سمعنا من الزهري)[1]. هذا عن الملازمة، أما عن الحفظ فقال ابن حجر: ضعيف الحديث[2].
		الطبقة الرابعة
١٤ ـ ابن جريج	١٨٥	قال أحمد: وابن جريج ليس بشيء في الزهري[3]. وقال الذهلي: وابن جريج إذا قال حدثني وسمعت، فهو محتج بحديثه، داخل في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري[4].
١٥ ـ الحجاج بن أرطاة	١	صدوق، كثير الخطأ والتدليس.
١٦ ـ موسى بن عقبة	١	وقال أحمد: موسى بن عقبة ما أراه سمع من ابن شهاب إنما هو كتاب نظر فيه[5].
المجموع	١٨٧	
		الطبقة الخامسة
١٧ ـ عبد الله بن محرر	٣	ضعيف.

(١) «المعرفة والتاريخ»، ج٢، ص ٧١٨.

(٢) «تقريب التهذيب»، ج١، ص ٧٤.

(٣) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٦، وذكر ذلك عثمان الدارمي عن يحيى بن معين في «تاريخه»، ص ٤٤.

(٤) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ٣٦٠، وقد وردت رواياته بالعنعنة وحدها في المصنف.

(٥) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٥.

١٨ ـ عبد الله بن زياد بن سمعان	١	متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره.
ولعبد الرزاق	٨	روايات عنه (معلقة)
ووردت	٣	روايات بالإبهام
المجموع	١٥	

النتائج:

وقد كانت النسبة المئوية لكل طبقة من مجموع الروايات كما يلي:

الطبقة الأولى	١٥٦٤	٨٧,٧%
الطبقة الثانية	٨	,٤%
الطبقة الثالثة	٨	,٤%
الطبقة الرابعة	١٨٧	١٠,٥%
الطبقة الخامسة	١٥	١,١%
	١٧٨٢	١٠٠%

٦ ـ يحيى بن أبي كثير (ت ١٣٢هـ):

عدد الرواة عنه: ١٠، عدد الأحاديث = ٢٤٠ حديثاً، وردت على النحو التالي:

الطبقة الأولى

١ ـ معمر بن راشد	٢٠٣	قال ابن رجب: (ونقل الأثرم عن أحمد قوله: هشام الدستوائي أثبت في حديث يحيى من معمر)[1].

---

(١) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٧. وهشام الدستوائي من الطبقة الأولى في يحيى كما سنرى، ومقارنة معمر معه تجعله من الأولى، خاصة ما عرف به من الحفظ.

٢ ـ هشام الدستوائي	٣	قال إسحاق بن هانيء: قلت لأحمد: أيما أحب إليك في حديث يحيى؟ قال: هشام أحب إليّ ممن روى عن يحيى[1]. وقال أبو حاتم: سألت ابن المديني: من أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير؟ قال: الدستوائي[2].
المجموع	٢٠٦	

الطبقة الثانية

٣ ـ سفيان الثوري	٢	ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة.
٤ ـ سفيان بن عيينة	١	ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة.
المجموع	٣	

الطبقة الثالثة

٥ ـ عمر بن راشد	١٦	قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: حديثه ضعيف، ليس بمستقيم، حدث عن يحيى بن أبي كثير بأحاديث مناكير[3]. وقال البخاري: يضطرب في حديثه عن يحيى[4]. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن عمر بن راشد الذي يحدث عن يحيى بن أبي كثير، فقال: لين الحديث[5].

(١) المرجع السابق.

(٢) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ٤٠٧.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ١٠٨.

(٤) «التاريخ الكبير»، ج٦، ص ١٥٥.

(٥) «الجرح والتعديل»، ج٦، ص ١٠٧.

الراوي	العدد	ملاحظات
٦ ـ عبد الرحمن الأوزاعي	٢	قال أبو داود: يحيى بن أبي كثير بصري، خرج إلى اليمامة بعد ما حدث، سمع منه الأوزاعي بالبصرة واليمامة[١]، (وقال أبو زرعة: سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن أبي كثير، فذكر جماعة، ثم قال: قلت: فالأوزاعي؟ قال: الأوزاعي إمام. وذكر أحمد في رواية غير واحد من أصحابه، أن الأوزاعي كان لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده في كتاب، كان يحدث من حفظه، ويهم فيه، ويروى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب)[٢].
المجموع	١٨	
		الطبقة الرابعة[٣]
ـــ	ـــ	ـــ
		الطبقة الخامسة
٧ ـ بشر بن رافع	٤	قال ابن حبان: يروي عن يحيى بن أبي كثير أشياء موضوعة، يعرفها من لم يكن الحديث صناعته، كأنه المتعمد لها[٤].

(١) «سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني»، ص ٣٦٤.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٧٨ ولا تعارض بين القولين فلعل المراد إمام في علمه، إلاّ أنه لا يحفظ.

(٣) نظراً لقلة الرواة عنه في المصنف بالمقارنة مع بقية الحفاظ ممن أجريت الدراسة عنهم، لم أجد تصنيفهم على طبقات فيها كلها، فلا يوجد أحد ضمن الرابعة.

(٤) «المجروحون»، ج١، ص ١٧٩.

٨ ـ عكرمة بن عمّار	٤	قال أحمد: أحاديث عكرمة بن عمّار عن يحيى ابن أبي كثير ضعاف، ليس بصحاح، قلت له: من عكرمة أو من يحيى؟ قال: لا إلاّ من عكرمة[1]. وقال: عكرمة بن عمّار مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير[2].
٩ ـ محمد بن راشد	٢	
١٠ ـ عبد الله بن محرر	١	متروك
المجموع	١١	

النتائج:

وقد كانت النسبة المئوية لكل طبقة من مجموع الروايات ما يلي:

		النسبة المئوية
الطبقة الأولى	٢٠٦	٨٥,٨٪
الطبقة الثانية	٣	١,٢٪
الطبقة الثالثة	١٨	٧,٥٪
الطبقة الرابعة	—	—
الطبقة الخامسة	١١	٤,٥٨٪
	٢٤٠	١٠٠٪

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٤٩٤.
(٢) المرجع السابق، ج٣، ص ١١٧.

تحليل النتائج:

ويلاحظ من مجموع النتائج ما يلي:

١ ـ تمثل الطبقة الأولى أعلى نسبة، ويظهر ذلك في طبقات تلاميذ:

أ ـ نافع، وقد شكلت نسبتها ٥٥%.

ب ـ الزهري، وقد شكلت نسبتها ٨٧,٧% (والدراسة فيها أوضح ما يمكن نظراً لكبر حجم الأحاديث).

جـ ـ يحيى بن أبي كثير ٨٥,٨%.

٢ ـ تساوت الطبقتان الأولى والثالثة في طبقات إبراهيم النخعي.

٣ ـ وكانت نسبة الثانية هي الأعلى في طبقات مكحول.

أي أن الصحيح هو الغالب في طبقات تلاميذ هؤلاء الخمسة.

٤ ـ إلاّ أن نسبة الطبقة الخامسة ارتفعت إلى ٤١% في الحسن البصري.

وكانت نسبة الطبقة الخامسة عند هؤلاء الحفاظ على النحو التالي:

إبراهيم النخعي ٩,٥%، الحسن البصري ٤١%، نافع ٣,٣%، الزهري ١, ١%، يحيى ٦, ٤% فنسبة نزولهم إلى الخامسة لا تقارن بالأولى خاصة في طبقات تلاميذ الزهري حيث أن الدراسة فيها هي الأوضح.

وارتفاع هذه النسبة عند الحسن البصري، لارتفاع نسبة المبهمات والمنقطعات عنده، وهذه نسبتها عند الجميع:

الشيخ	مجموع رواياته	مجموع المبهم والمنقطع منها	نسبتها المئوية
١ ـ إبراهيم النخعي	٩٦٧	١٦ + ١٨ = ٣٤	٠٣,٥%
٢ ـ الحسن البصري	٥٨٨	١٣٣ + ٧٨ = ١١١	١٨,٥%
٣ ـ نافع مولى ابن عمر	٥٩٥	٥ + ٠ = ٥	٠٠,٨%
٤ ـ مكحول الشامي	٠٨٤	٤ + ٠ = ٤	٠٤,٧%
٥ ـ الزهري	١٧٨٢	٣ + ٠ = ٣	٠٠,١%
٦ ـ يحيى بن أبي كثير	٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠٠٠٠

وبقيت ٤١% عند الحسن البصري لرواية أصحاب الطبقة الخامسة عنه بدرجة مرتفعة كذلك، فكأن عبد الرزاق يستجيز الرواية بهذا المعدل لمن هم في القرون الأولى كما في الحسن البصري.

الخلاصة:

مما سبق يمكننا القول:

إن الصحيح هو الغالب في الكتاب، وهذه هي النتيجة التي ذكرت في شرط الكتاب (في مستوى الأسانيد في الفصل السابق)، وها هي تحددت أكثر فأكثر في هذه الدراسة.

* * *

المبحث الثاني

منهجه في الصناعة الحديثية

قد يتبادر إلى الذهن أن علماء هذا العصر همهم الجمع وحده، وأن الأحاديث يوردها المصنف في الباب لعلاقتها به، هكذا بطريقة عشوائية دون منهج في ذلك، خاصة ما يتعلق بصناعة الأسانيد، (ونعني «بصناعة الأسانيد» تتبع أسانيد الحديث، وبيانها في الإخراج، وتتبع الأحاديث التي تشترك في الدلالة على مسألة الباب التي أخرجت فيه، وما يتبع ذلك من الفوائد الحديثية الفنية)[1].

والمراد من هذا المبحث معرفة، هل لعبد الرزاق منهج في صناعة الأسانيد؟ ثم ما منهجه في ذلك ـ إن وجد ـ؟

وفي أي باب لمعرفة إن كان له منهج في الأسانيد، لا بد من دراسة ما يلي:

ـ ما منهجه في بيان طرق الحديث؟

ـ استعمالاته لصيغ الأداء ومراده منها.

ـ ما مدى دقته في الرواية؟

ـ هل له قضايا إسنادية غير ما سبق؟

---

(١) «الإمام الترمذي، والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين»، ص ٧٢.

أولاً: منهجه في بيان طرق الحديث:

تبيّن أنه لا يورد الأسانيد للحديث الواحد بصورة عشوائية لعلاقتها بالباب فقط، وأن له منهجاً في ذلك، وأن مناهجه في بيان طرق الحديث هي:

١ ـ العطف بين الشيوخ.

٢ ـ عطف الأسانيد.

٣ ـ ذكر متابعات الحديث.

٤ ـ ذكر أسانيد أخرى له.

١ ـ العطف بين الشيوخ:

يعطف المحدثون بين الشيوخ في كتبهم، لغايتين:

أ ـ الاختصار.

ب ـ التقوية.

وتبعاً لذلك فلهم منهجان:

أ ـ فمن يهدف الاختصار في العطف، يورد الشيوخ بنفس الدرجة كما عند البخاري.

ب ـ ومن يهدف التقوية في العطف، فهؤلاء يكون الشيوخ بمرتبتين، ويكون العطف لتقوية الشيخ الأقل رتبة، لقرنه بمن هو أعلى منه، وهذه تعرف بالمقرونات عند مسلم.

أما كيف ورد العطف بين الشيوخ عند عبد الرزاق؟ وما حجم وروده؟ وما هدفه من إيراده، ومنهجه فيه قمت ببيان ذلك من خلال استقراء كتاب الصلاة، وهو أطول كتاب لتكون الدراسة أوضح.

(وقد بلغت عدد أحاديثه ٣٧٨٨ حديثاً). وورد على النحو التالي:

الشيخ	رقم الحديث	الشيخ	رقم الحديث
في الجزء الأول:			
١ ـ معمر وابن عيينة	١٣٦٤	٢ ـ معمر والثوري	١٣٦٥
٣ ـ الثوري وابن عيينة	١٤٣٩	٤ ـ ابن جريج وابن عيينة	١٤٨٦
٥ ـ معمر والثوري	١٥٨٦	٦ ـ ابن عيينة ومحمد بن مسلم الطائفي	١٦٩٠
٧ ـ يحيى بن العلاء ومحمد بن مسلم	١٧١٠	٨ ـ معمر والثوري	١٨٣٨
٩ ـ معمر ومالك	١٨٤٢	١٠ ـ معمر وغيره	١٨٤٤
١١ ـ مالك وابن عيينة	١٨٨٥	١٢ ـ ابن جريج وإبراهيم بن يزيد (الخوزي)	١٩١٤
١٣ ـ الثوري وابن عيينة	١٩١٥	١٤ ـ الثوري وابن أبي سبرة	٢٠٢٨
١٥ ـ ابن جريج ومعمر	٢٠٤٩	١٦ ـ معمر وابن جريج	٢٠٩٠
١٧ ـ معمر وابن جريج	٢٠٩٩	١٨ ـ عبد الله بن عمر ومالك ومعمر	٢١٤٢
١٩ ـ الثوري وابن عيينة	٢١٥٩	٢٠ ـ ابن عيينة ويحيى بن العلاء	٢٢٤٢

في الجزء الثاني:

٢١ ـ معمر والثوري ٢٢٤٩

٢٢ ـ الثوري وابن عيينة ٢٢١٦

٢٣ ـ الثوري ومالك ٢٣٢٢

٢٤ ـ الثوري ومعمر ٢٣٦١

٢٥ ـ معمر وابن عيينة ٢٣٧٠

٢٦ ـ عبد الله بن عمر والثوري ٢٤٥٧

٢٧ ـ الثوري وابن عيينة ٢٤٨٨

٢٨ ـ الثوري وابن عيينة ٢٧٢٤

٢٩ ـ الثوري ومعمر ٢٧٢٦

٣٠ ـ معمر وابن جريج ٢٨١١

٣١ ـ الثوري وأبو حنيفة ٢٨٥٠

٣٢ ـ الثوري وقتادة ٢٨٧٦

٣٣ ـ الثوري ومعمر ٢٩٥٥

٣٤ ـ معمر والثوري ٢٩٩٦

٣٥ ـ مالك وابن عيينة ٣٠٤٨

٣٦ ـ مالك وابن عيينة ٣٠٤٨

٣٧ ـ الثوري وابن عيينة ٣٠٥٢

٣٨ ـ محمد بن مسلم وابن عيينة ٣١٢١

٣٩ ـ معمر والثوري ٣١٢٧

٤٠ ـ معمر والثوري ٣١٢٨

٤١ ـ معمر والثوري ٣١٣٠

٤٢ ـ معمر والثوري ٣١٣١

٤٣ ـ معمر والثوري ٣٣٣٨

٤٤ ـ معمر وابن جريج ٣٤٤٦

٤٥ ـ معمر وابن عيينة ٣٤٥٣

٤٦ ـ معمر والثوري ٣٧٠٣

٤٧ ـ الثوري وغيره ٣٨٠٣

٤٨ ـ الثوري وإسماعيل ابن عبدالله ٣٨٢٢

٤٩ ـ معمر والثوري ٣٨٨٠

٥٠ ـ الثوري وإسماعيل ٣٨٩٤

٥١ ـ هشام بن حسّان والثوري ٣٩٣٤

٥٢ ـ ابن جريج والثوري ٣٩٨٧

٥٣ ـ معمر بن راشد وغيره ٤٠٤٢

٥٤ ـ معمر والثوري ٤٠٩٩

٥٥ ـ معمر وابن جريج ٤١٥٤

٥٦ ـ معمر وابن عيينة ٤١٧٧

٥٧ ـ إسرائيل وغيره ٤٢٤٤

٥٨ ـ معمر وابن جريج ٤٣٠٠

٥٩ ـ معمر والثوري ٤٣٨١

٦٠ ـ ابن جريج وزمعة بن صالح ٤٤١١

٦١ ـ ابن جريج ومعمر ٤٥٢٦

في الجزء الثالث:

٦٢ ـ معمر والثوري ٤٥٦٩

٦٣ ـ معمر والثوري ٤٦٠٥

٦٤ ـ مالك وابن زيد ابن أسلم ٤٦٢٢

٦٥ ـ معمر والثوري ٤٦٣٨

٦٦ ـ معمر وابن جريج ٤٧٢٣

٦٧ ـ معمر والثوري ٤٨٩٠

٦٨ ـ ابن التيمي وإبراهيم بن محمد ٥٠١٦

٦٩ ـ معمر والثوري ٥٠٧١

٧٠ ـ الثوري ومعمر ٥٠٧٧

٧١ ـ معمر والثوري ٥١٢٦

فكل ما عطف من شيوخه، هم المعروفون، وهو عطف بين ثقتين، إلاّ ما يلي، بحاجة إلى بحث:

١ ـ ابن عيينة ومحمد بن مسلم (الطائفي).

٢ ـ ابن جريج وإبراهيم بن يزيد (الخوزي).

٣ ـ الثوري وابن أبي سبرة.

٤ ـ عبد الله بن عمر، ومالك.

٥ ـ عبد الله بن عمر، والثوري.

٦ ـ ابن جريج، وزمعة بن صالح.

٧ ـ مالك، وابن زيد بن أسلم.

٨ ـ ابن التيمي، وإبراهيم بن محمد.

٩ ـ ابن عيينة، ويحيى بن العلاء.

ما حال من عطفهم على شيوخه (الثقات)[1]؟

١ ـ محمد بن مسلم الطائفي: حديثه عن عمرو بن دينار.

قال عبد الرزاق: ما كان أعجب محمد بن مسلم إلى الثوري[2]. وقال ابن معين: ثقة، لا بأس به، وكان إذا حدث من حفظه يخطىء، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس، وابن عيينة أوثق منه في عمرو بن دينار[3].

إذاً: يكتب حديثه عن عمرو بن دينار.

٢ ـ إبراهيم بن يزيد الخوزي:

ضعفه العلماء كما ذكرت سابقاً[4]، قال ابن سعد: ضعيف[5]. وقال

(١) وقد كان اهتمامي بنقل قول أحمد وابن عدي بالدرجة الأولى لما عرفوا بالاعتدال، حسب ما ذكر الذهبي.

(٢) «تهذيب التهذيب»، ج٩، ص ٣٩٤.

(٣) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٥٣٧.

(٤) انظر ص ٩٦.

(٥) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٩٥.

البخاري: سكتوا عنه[1]. وقال النسائي: متروك الحديث[2]. وقال ابن حبان: روى مناكير كثيرة، وأوهاماً غليظة، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وكان أحمد بن حنبل سيىء الرأي فيه[3]، إلاّ أنه مع ضعفه يكتب حديثه. قال ابن عدي: هو في عداد من يكتب حديثه، وإن كان قد نسب إلى الضعف[4].

٣ ـ أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة:

قال ابن معين: ليس حديثه بشيء[5]. وقال أحمد ليس بشيء[6]. وقال البخاري: ضعيف[7]. وقال النسائي: متروك الحديث[8]. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وهو في جملة من يضع الحديث[9].

إذا: ليس هو ممن يكتب حديثه، إلاّ ما ندر، وأما وقد عطف حديثه مع الثوري، فيكون حديثه هذا مما يكتب، والله أعلم.

٤ ـ عبد الله بن عمر العمري: (حديثه عن نافع):

قال الدارمي: قلت لابن معين: كيف حاله في نافع؟ قال: صالح، ثقة[10]. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به[11]. وقال النسائي: ليس

---

(١) «التاريخ الكبير»، ج١، ص ٣٣٦.
(٢) «الضعفاء والمتروكون»، ص ١٤٧.
(٣) «المجروحون من المحدثين»، ج١، ص ٨٦.
(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج١، ص ٢٣٠.
(٥) «الجرح والتعديل»، ج٢، ص ٦٩٥.
(٦) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٣، ص ٥١.
(٧) «الضعفاء الصغير»، ص ١٢٩.
(٨) «الضعفاء والمتروكون»، ص ٢٥٥.
(٩) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٧، ص ٢٧٥٢.
(١٠) «تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين»، ص ١٥١.
(١١) «الجرح والتعديل»، ج٥، ص ١١٠.

بالقوي[1]. وقال ابن عدي: لا بأس به في رواياته، وإنما قالوا لا يلحق أخاه عبيد الله، وإلاّ فهو في نفسه صدوق، لا بأس فيه[2].

أي هو ثقة في نافع، ثم هو ممن يكتب حديثه.

٥ ـ زمعة بن صالح اليماني: (حديثه عن عبد الله بن طاوس اليماني):

قال أبو زرعة عنه: ليّن، واهي الحديث، حديثه عن الزهري[3]. وقال البخاري: يخالف في حديثه تركه ابن مهدي أخيراً[4]. وقال النسائي: ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري[5]. وقال ابن عدي وحديثه كله، كأنه فوائد، وربما يهم في بعض ما يرويه، وأرجو أنّ حديثه صالح لا بأس به[6]. وقد روى له مسلم مقروناً بمحمد بن أبي حفصة[7].

فمن ضعف حديثه، إنما ضعفه في الزهري خاصة، ثم هو ممن يكتب حديثه.

٦ ـ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: (حديثه عن أبيه زيد بن أسلم):

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يضعف عبد الرحمن[8]، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث. ضعيفاً جداً[9]. وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال أبو

---

(١) «الضعفاء والمتروكون»، ص ١٩٩.
(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٤، ص ١٤٦١.
(٣) «الجرح والتعديل»، ج٣، ص ٦٢٤.
(٤) «التاريخ الكبير»، ج٣، ص ٤٥١.
(٥) «الضعفاء والمتروكون»، ص ١٨١.
(٦) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٣، ص ١٠٨٧.
(٧) «تهذيب الكمال» للمزي، ج٩، ص ٣٨٩.
(٨) «تهذيب التهذيب»، ج٦، ص ١٦٢.
(٩) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤١٣.

حاتم: ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحاً وفي الحديث واهياً[1]. وقال النسائي: ضعيف[2]. وقال ابن عدي: له أحاديث حسان، وهو من احتمله الناس، وصدقه بعضهم، وهو ممن يكتب حديثه[3].

إذا يكتب حديثه مع ضعفه.

٧ ـ إبراهيم بن محمد الأسلمي:

قال سفيان بن عيينة: احذروه، ولا تجالسوه[4]. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، ترك حديثه ليس يكتب[5]. وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وكان قدرياً[6]. وقال ابن معين: ليس بثقة[7]. وقال العجلي: رافضي، جهمي، يكتب حديثه[8]. وقال النسائي: متروك الحديث[9].

قال ابن عدي: وقد نظرت في حديث إبراهيم كثيراً، فلم أجد له حديثاً منكراً، إلا عن شيوخ يحتملون وقد حدث عنه ابن جريج والثوري ـ وغيرهم من الكبار ـ. وقد نظرت أنا في أحاديثه وتحريتها، من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنه أتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما[10]. فقد أبان ابن حبان عن النكارة في

---

(١) «الجرح والتعديل»، ج٥، ص ٢٣٣ ـ ٢٣٤.

(٢) «الضعفاء والمتروكون»، ص ٢٠٦.

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٤، ص ١٥٨٥.

(٤) «تهذيب التهذيب»، ج١، ص ١٣٩.

(٥) «الطبقات الكبرى»، ج٥، ص ٤٢٥.

(٦) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٥٠١.

(٧) «تاريخ يحيى بن معين»، ج٢، ص ٦٥١.

(٨) «تاريخ الثقات»، ص ٥٥ ـ ٥٦.

(٩) «الضعفاء والمتروكون»، ص ١٤٦.

(١٠) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج١، ص ٢٢٦ ـ ٢٢٧.

حديثه، وأنها ليست من وضعه لأنه قام باستقرائها.

٨ ـ يحيى بن العلاء (الرازي):

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: في حديثه ضعف، وسمعت أبي يقول: ليس بالقوي، وسألت يحيى عنه، فقال: ليس بشيء[١]. وقال ابن عدي بعد ذكر أحاديثه: والذي ذكرت مع ما لم أذكره كله لا يتابع عليه، وكلها غير محفوظة، والضعف على رواياته وحديثه بيّن[٢]. فنرى العلماء يرون أنه لا يكتب حديثه، إلاّ أن عبد الرزاق كأنه احتمله، واعتبره ممن يكتب حديثه: قال الجوزجاني: حدثت عن عبد الرزاق قال: سألت وكيعاً عن يحيى بن العلاء، قال: ما رأيت فصاحته قلت: على ذلك ما تنكرون عنه؟ قال: يكفي أنه روى عشرين حديثاً في خلع النعل على الطعام[٣]. وروى أيضاً عنه ذلك ابن أبي حاتم قال: أخبرنا أبو عقيل محمد ابن حاجب المعروف بشاه، قال: سمعت عبد الرزاق، قال: قلت لوكيع[٤].

أي هو ممن يكتب حديثه عند عبد الرزاق.

ورأينا أن جميعهم ممن يكتب حديثه، وتناقضت الأقوال في إبراهيم بن يزيد الخوزي، وإبراهيم بن محمد الأسلمي ورجحت قول ابن عدي على النسائي في أنه يكتب حديثه، لكون النسائي متشدد في الرجال، ثم وجدناه بعد البحث منهج عبد الرزاق، مما يرجح صحة الترجيح ـ والله أعلم ـ.

---

(١) «الجرح والتعديل»، ج٩، ص ١٨٠.

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٧، ص ٢٦٥٨.

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال»، ج٧، ص ٢٦٥٥، «ميزان الاعتدال»، ج٤، ص ٣٩٧.

(٤) «الجرح والتعديل»، ج٩،ص ١٧٩.

الخلاصة:

١ ـ أن هدفه من العطف الاختصار، ولا يمكن أن يكون هدفه التقوية، لأنه لا يشترط الصحة أصلاً، وقد رأينا ما يثبت ذلك.

٢ ـ كما أنه لا يعطف لضعيفين ـ كما رأينا ـ.

٣ ـ وأن الذي عطفه مع شيخه الثقة، هو ممن يكتب حديثه، أو هو ضعيف في نفسه، وحديثه عن فلان مقبول، أو أن عبد الرزاق قد احتمله، فعطف حديثه فلم نجده قد عطف بين شيخه الثقة مع أحد الوضاعين: (عنده).

كعبد القدوس بن حبيب، قال عبد الرزاق عنه: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: كذاب إلا لعبد القدوس.

٤ ـ كما أنه قد يعطف بين ثلاثة شيوخ:

كما في ح ١٦٣٤١ عبد الرزاق عن ابن جريج ومعمر والثوري.

كما في ح ١٧٦٠٧ عبد الرزاق عن ابن جريج ومعمر والثوري.

٥ ـ ثم إنه لا يبدأ بمن هو أوثق في شيخه أو يؤخره، فليس له في ذلك منهجاً.

ففي ح ٨٢١٤: عبد الرزاق عن معمر ومالك عن أبي الزبير عن جابر أن عمر.

ح ٨٢١٦: عبد الرزاق عن مالك ومعمر عن أبي الزبير عن جابر أن عمر.

ح ٨٢٢٤: عبد الرزاق عن معمر ومالك عن أبي الزبير عن جابر أن عمر.

ح٨٢٣٢: عبد الرزاق عن معمر ومالك عن أبي الزبير عن جابر أن عمر.

فالإسناد نفسه، وكان التعاكس في العطف.

٢ ـ عطف إسنادين فأكثر:

فقد يعطف بين إسنادين أو أكثر في أصل الأحاديث، وقد يعطف في التعقيب والمنهج نفسه فيها وسأقتصر على الاستقراء في أصل الأحاديث.

وقد وجد في الجزء الأول في الأحاديث التالية:

١ ـ ح٦٢١	٢ ـ ح٨٨٢
٣ ـ ح٨٨٤	٤ ـ ح٩٧٢
٥ ـ ح١١٨٦	٦ ـ ح١٢٠٩
٧ ـ ح١٢١٠	٨ ـ ح١٢٦٨
٩ ـ ح١٢٨١	١٠ ـ ح١٢٨٢
١١ ـ ح١٣٠٠	١٢ ـ ح١٣٤٩
١٣ ـ ح٢٠٢٤	١٤ ـ ح٢١٤٢

ونجدها على قسمين:

أ ـ الأمثلة ١، ١٠ هي عطف متابعتين: وهي من أشكال التحويل المعروفة عند المحدثين كالإمام مسلم.

ح١ ـ عبد الرزاق عن معمر عن عمرو عن الحسن، وعن الثوري، عن هشام عن الحسن قال:

ح١٠ ـ عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن عطاء، وعن ابن عيينة ومالك بن مغول قال: سألت عطاءاً.

ب ـ وباقي الأمثلة، هي عطف إسنادين متغايرين: فقد تكون الفتوى نفسها لأكثر من قائل، فيجمعها ـ في موضع واحد، ويعطف بينها.

ح٤ ـ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، وعن رجل عن الحسن في الرجل يستيقظ فيجد البلة، قالا: يغسل فرجه ويتوضأ.

ح٨ ـ عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين، وعن منصور والأعمش عن إبراهيم قالا: ليس على الذي يقع على أهله في رمضان شيء.

ويلاحظ أنه:

ـ لا يشترط في العطف بين الأسانيد أن يكون القول لصحابيين أو تابعين، أو نحو ذلك، المهم أن القول نفسه.

كما في ح٦٥٢٣: عبد الرزاق عن معمر عن عامر بن عبد الواحد عن عمرو بن شعيب عن أبي هريرة وعن الثوري عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم النخعي قالا:

ـ وقد يعطف ثلاثة أسانيد.

كما في ح١٣٠٢٧: عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع، والثوري عن عبد الله عن نافع، والثوري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: . . .

(٣)، (٤): ذكر متابعات الحديث وأسانيد أخرى له في الباب:

أ ـ ذكرها في نفس الأحاديث (في التعقيب): وهذه ليس بالضرورة اللفظ نفسه، فقد تحمل المعنى نفسه كذلك، وباستقراء الجزء الثاني كانت النتيجة ما يلي:

متابعات تامة:

١ ـ ح٣٢٣٦	٢ ـ ح٣٢٤٧
٣ ـ ح٣٤٦٥	٤ ـ ح٤٤٣٢

أمثلة:

ح١ ـ عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن أنس قال: إلخ وذكره ابن جريج عن أنس نحوه.

ح٣ ـ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إلخ ذكر ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله.

متابعات ناقصة:

١ ـ ح٢٥١٩	٢ ـ ح٢٥٥٠
٣ ـ ح٢٥٦٧	٤ ـ ح٢٨٢٤
٥ ـ ح٢٨٩٢	٦ ـ ح٢٩٠٠
	٧ ـ ح٣١٠٤
٨ ـ ح٣٣٢٢	٩ ـ ح٣٤١٣
١٠ ـ ح٣٥٩٦	١١ ـ ح٣٦٦١

أمثلة:

ح١ ـ عبد الرزاق عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن ابن شهاب عن سالم قال: كان ابن عمر إلخ. قال عبد الله سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر مثل هذا.

ح٢ ـ عبد الرزاق عن الثوري قال: أخبرني من سمعه يحدث عن حمّاد قال: سألت إبراهيم متى يكبر الإمام إلخ. قال الثوري: وأخبرني الأعمش

عن إبراهيم مثله.

إسناد آخر:

١ ـ ح٢٨١١	٢ ـ ح٢٩٢٥
٣ ـ ح٣١٠٢	٤ ـ ح٣١٠٣
٥ ـ ح٣٢٦٢	٦ ـ ح٣٢٦٥
٧ ـ ح٣٥١٦	٨ ـ ح٣٦٢٥
٩ ـ ح٣٦٩٢	١٠ ـ ح٤٠٠٣
١١ ـ ح٤٠٠١	

أمثلة:

ح١ ـ عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال: يكفيك قراءة الإمام فيها بجهر في الصلاة. قال ابن جريج: وحدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن ابن عمر كان يقول.

ح٢ ـ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال: كان النبي ﷺ إذا سجد يرى بياض إبطيه. قال ابن عيينة: وأخبرني عبد الله بن عبد الله عن يزيد بن الأصم عن ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد تجافى، حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر تحت يده مرت.

ونجد في إيراده لإسناد آخر للحديث، أنه قد يحمل القول نفسه، أو معناه، وأحياناً الحديث آخر إلاّ أن الرأي نفسه، كما في المثال الثاني.

. . .وإما أن تذكر طرق الحديث في الباب نفسه، ولكن كأحاديث مفصلة:

وهذا المنهج يتكرر في كل باب تقريباً، تذكر متابعاته أولاً، ثم شواهده.

. . .باب الصلاة على الخمرة والبسط.

متابعات:

١ ـ ح١٥٤١: عبد الرزاق عن معمر عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم قال: صلّى ابن عبّاس على طنفسة وبساط فد طبقه بيته.

٢ ـ ح١٥٤٢: عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس مثله.

٣ ـ ح١٥٤٣: عبد الرزاق عن أبيه عن خلاّد بن عبد الرحمن عن سعيد ابن جبير عن ابن عبّاس مثله.

٤ ـ ح١٥٤٤: عبد الرزاق عن الثوري عن حمّاد عن سعيد بن جبير قال: صلى ابن عباس على طنفسة طبق البيت.

٥ ـ ح١٥٤٥: عبد الرزاق قال: أخبرني أبي عن خلاّد بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير أن ابن عبّاس أمهم في ثوب واحد، مخالفاً بين طرفيه على طنفسة قد طبقت البيت.

٦ ـ ح١٥٤٦: عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال: لا بأس أن يصلى على الطنفسة والخمرة.

٧ ـ ح ١٥٤٧: عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن دينار أن ابن عمر: كان يصلي على الخمرة.

٨ ـ ح ١٥٤٨: عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر مثله.

٩ ـ ح١٥٤٩: عبد الرزاق عن الثوري عن أبي وائل أن ابن مسعود صلى على مسح.

١٠ ـ ح١٥٥٠: عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس قال: رأيت أبي بسط له بساط فصلى عليه.

مثال آخر: (باب المواقيت):

١ ـ ح٢٠٣٥: عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أبي العالية الرياحي أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى: أن صلّ الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء، وصلّ العصر إذا تصوبت الشمس وهي بيضاء.

٢ ـ ح٢٠٣٦: عبد الرزاق عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري: أن صلّ الظهر.

٣ ـ ح٢٠٣٧: عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كتبت عمر إلى أهل الأمصار: أن صلوا الظهر.

٤ ـ ح٢٠٣٨: عبد الرزاق عن مالك عن نافع أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمّاله.

٥ ـ ح٢٣٩: عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله.

وهذه كلها متابعات، جاء كأحاديث منفصلة، ولم ترد في التعقيب.

وخلاصة القول:

كان بيان طرق الأحاديث في نفس الباب عند عبد الرزاق بما يلي:

١ ـ العطف بين الشيوخ بهدف الاختصار، ويكون الشيوخ ثقات، أو ثقة مع من يكتب حديثه، ولا يكون دون ذلك كما رأينا.

٢ ـ العطف بين إسنادين فأكثر، وقد يعطف متابعتين، أو أسانيد مختلفة.

٣ ـ ذكر متابعات الحديث، وأسانيد أخرى له (شواهده):

أ ـ في نفس الحديث (في التعقيب).

ب ـ في الباب نفسه، بذكر المتابعات أولاً (متتالية)، كأحاديث منفصلة، ثم الأسانيد الأخرى.

والمنهجان الأول والثاني هدفهما الاختصار، فمناهجه في اختصار الأسانيد هي:

١ ـ العطف بين الشيوخ.

٢ ـ العطف بين الأسانيد.

ومن أشكال الاختصار كذلك: التعليق: ومرادهم به: ما حذف من أول الإسناد واحد فأكثر، ولو حذف كل الإسناد[1].

وقد قمت ببيان ما يلي:

١ ـ إعطاء حجم المعلقات في الكتاب كله أي:

أ ـ في أصل الأحاديث: وقد قمت باستقراء أحاديث كل شيخ، وإن لم أعطِ العدد لأحاديثهم جميعاً. (كما ذكرت ذلك سابقاً في مبحث (عدد أحاديثه)).

ب ـ وفي التعقيبات:

٢ ـ استقراء معلقاته في أصل الأحاديث، وفي التعقيبات عليها، في الجزءين: الأول والثاني.

٣ ـ ولمزيد من الوضوح في الدراسة، قمت باستقراء معلقاته عن الزهري، خاصة في أصل الأحاديث في الكتاب كله.

٢، ٣ يساعدان في معرفة منهجه في التعليق من حيث: سببه، عمّن يعلّق؟

---

(١) «تقريب النووي مع شرحه» (تدريب الراوي)، ص ٢١٩. وكذا عند غيره.

صيغته في التعليق ـ ثم الخلاصة في ذلك.

١ ـ حجم المعلقات في الكتاب:

أ ـ في أصل الأحاديث:

ج١: (يحيى بن أبي كثير ـ صفوان بن سليم ـ الزهري ٢ ـ قتادة).

ج٢: (أيوب ٢ ـ هشام بن عروة ٢ ـ يحيى بن أبي كثير ـ قتادة).

ج٣: (قتادة ـ عمرو بن دينار).

ج٤: (عمّن سمع الحسن ـ عبد الملك بن أبي سليمان ٢ ـ الزهري ٢).

ج٥: (عبد الملك بن أبي سليمان ـ هشام بن عروة ـ محمد بن عجلان ـ سعيد بن مسيب ـ ابن سيرين).

ج٦: (عبد الملك بن أبي سليمان ٢ ـ عمّن سمع أنساً ـ الحسن ـ النخعي ـ الشعبي ـ عطاء ـ قتادة ـ رجاء بن حيوة).

ج٧: (جابر ـ أيوب).

ج٨: (عبد الملك بن أبي سليمان ـ عمرو بن دينار).

ج٩: (أيوب ٢ ـ قتادة ٢ ـ عبد الملك بن أبي سليمان ـ عمن سمع الحسن).

ج١٠: (الزبير بن عديّ ـ عبد الملك بن أبي سليمان ـ ابن أبي ليلى ـ هشام بن عروة).

هذا في أصل الأحاديث.

ب ـ أما في التعقيبات:

فهي ترد حسب الحاجة إليها، لتوضيح الحديث أو نحو ذلك، كما سنجد

ضمن مناهج الفقه. وسأبيّن ذلك بالاستقراء القادم ـ إن شاء الله ـ (أي في جزءين).

٢ ـ معلقاته في الجزءين الأول والثاني:

ولم أكتف بإيرادها في أحد الأجزاء، لأنها في التعقيبات تختلف حسب الحاجة إليها، لتكون القضية أوضح ـ إن شاء الله ـ.

أ ـ في أصل الأحاديث:

الجزء الأول:

١ ـ ح٥٣٤ عبد الرزاق عن الزهري عن ابن المسيب أن رسول الله ﷺ.

٢ ـ ح٦٧٣ عبد الرزاق عن الزهري عن عروة عن عائشة.

٣ ـ ح٨٦٩ عبد الرزاق عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس قال. . .

٤ ـ ح١١٧٥ عبد الرزاق عن يحيى بن أبي كثير عن أم سلمة.

٥ ـ ح١٨٧٣ عبد الرزاق عن صفوان بن سليم (ت ١٣٢هـ)، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلاّم عن عبد الله بن سلاّم قال: . . .

الجزء الثاني:

١ ـ ح٢٧١٣ عبد الرزاق عن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر. .

٢ ـ ح٢٨٧٦ عبد الرزاق عن الثوري وقتادة أن علياً. . .

٣ ـ ح٣٥٩٣ عبد الرزاق عن أيوب عن ابن سيرين أن ابن مسعود انتهى إلى النبي ﷺ. . .

٤ ـ ح٤٠٧٦ عبد الرزاق عن هشام بن عروة عن أبيه قال: خرج رسول الله ﷺ

٥ - ح٤١٤٢ عبد الرزاق عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: ..

٦ - ح٤٣٥٤ عبد الرزاق عن يحيى بن أبي كثير عن جعفر بن عبد الله أن أنساً بن مالك. . .

وقد وجدنا أنه يعلق في أصل الأحاديث بصيغة (عن) فقط.

ب - في التعقيبات:

الجزء الأول:

١ - ح٦١٣ وقال سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب. . .

٢ - ح٥٩٤ وقاله الحسن أيضاً.

٣ - ح٨٦٢ وعن سعيد بن جبير مثله.

الجزء الثاني:

١ - ح٢٢٥٧ قال ابن سيرين: وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذ بها.

٢ - ح٢٦٥٦ قال الزهري: وكان جابر بن عبد الله يقرأ في الركعتين الأولين من الظهر والعصر بأم القرآن.

٣ - ح٣٠٨٦ قال ابن طاوس: وكان طاوس يعلمهن ويذكرهن عن عائشة عن النبي ﷺ.

٤ - ح٣١٠٢ قال الزهري: وأخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا أقيمت الصلاة، فلا تأتوها تسعون.

٥ - ح٣٦٦٨ قال الحارث: وقال علي: لا يؤم المقيد المطلقين.

٦ - ح٣٩٦٨ وقال عليه الصلاة والسلام: أنه يطلع قرن الشيطان مع طلوع الشمس.

٧ - ح٤٢٣٨ قال أبو الزبير: وقال جابر: كما يفعل أمراؤهم هذه.

٨ - ح٤٢٥٧ قال نافع: ولا أدري عبد الله إلاّ وقد رفعه إلى النبي ﷺ

٩ ـ ح٤٢٦٧ قال الزهري: فقلت لعروة: فما كان يحمل عائشة على أن تصلي أربع ركعات في الستر، وقد علمت أنها فرضها الله ركعتين.

١٠ ـ ح٤٢٦٨ قال الزهري: فبلغني أن عثمان إنما صلاها أربعاً، لأنه أزمع أن يقيم بعد الحج.

١١ ـ ح٣٠٣٣ قال (إبراهيم بن ميسرة): قال طاوس: ورأيت العبادلة ابن عمر، وابن عبّاس، وابن الزبير.

وقد وجدنا أنه يعلق في التعقيبات بصيغة (قال) فقط.

٣ـ معلقات عبد الرزاق عن الزهري خاصة:

١ ـ ح٥٣٤ عبد الرزاق عن الزهري عن ابن المسيب أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يشتبه في صلاته قال: لا ينصرف إلاّ أن يجد ريحاً أو يسمع صوتاً. والحديث أخرجه البخاري[1]، من حديث سفيان قال: حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن عباد بن تميم عن عمه. .، وأخرجه مسلم[2]، من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد وعباد بن تميم عن عمه شكى إلى النبي ﷺ. . .، وأخرجه البيهقي[3]، من حديث ابن عيينة عن الزهري، عن ابن المسيب، وعباد بن تميم عن عمه

---

(١) «صحيح البخاري مع شرحه» كتاب الطهارة ـ باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن، ج١، ص ١٩١.

(٢) «صحيح مسلم مع شرحه» كتاب الطهارة (باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث، فله أن يصلي بطهارته تلك). ج٤، ص ٤٩.

(٣) «سنن البيهقي» ـ كتاب الطهارة ـ باب لا يزول اليقين بالشك، ج١، ص ١٦١.

مرفوعاً موصولاً.

فالحديث عن ابن عيينة عن الزهري.

٢ ـ ح٦٧٣ عبد الرزاق عن الزهري عن عروة عن عائشة، أنها كانت تتوضأ مما مست النار، لم أجده عند غيره.

٣ ـ ح٤٨٦٣ عبد الرزاق عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن النبي ﷺ قدم غزوة تبوك ضحى. . .

وقد أورده متصلاً في الحديث الذي يليه ح٤٨٦٤: قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، حدثه عن أبيه عن عبد الله بن كعب، وعن عمه عبيد الله بن كعب بن مالك قال: كان النبي ﷺ. . .

وأخرجه مسلم[1] من حديث عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أخبره عن أبيه عبد الله بن كعب، وعن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ فالحديث عن ابن جريج.

٤ ـ ح٥٩٠٦ عبد الرزاق عن الزهري عن ابن المسيب أن عثمان مرّ بقاص فقرأ سجدة، ليسجد معه عثمان، فقال عثمان: إنما السجود على من استمع. الحديث رواه البيهقي[2]،

---

(١) «صحيح مسلم مع شرحه» ـ كتاب الصلاة ـ باب استحباب ركعتين في المسجد لمن قدم من سفر، ج٥، ص ٢٢٧.

(٢) «سنن البيهقي» ـ كتاب الصلاة ـ (باب من قال إنما السجدة على من استمعها)، ج٢، ص ٣٢٤.

ولكن من غير طريق الزهري، وأشار إلى هذه الطريق (وغيرها) بقوله: وروى من وجه آخر عن ابن المسيب عن عثمان.

٥ - ح٧٠٨٦ عبد الرزاق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: سمعت عثمان يخطب، وهو يقول: إن هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين فليؤده، ثم ليؤد زكاة ما فضل. الحديث أخرجه مالك[١]، عن الزهري عن السائب، فالحديث عن مالك.

٦ - ح٧٩٥٢ عبد الرزاق عن الزهري عن حماد عن إبراهيم أن ابن مسعود كان يرفع يديه في الوتر ثم يرسلهما بعد.

٧ - ح١٣٠٠٦ عبد الرزاق عن الزهري قال: جاءت بريرة عائشة تستعينها في كتابتها، فقالت عائشة: أرأيت إن عددت لهم ما يسألونك عدة واحدة، أيبايعونك فأعتقك؟ قالت: حتى أسألهم. . . الحديث أخرجه البخاري[٢] من حديث الليث عن الزهري عن عروة عن عائشة، فالحديث عند عبد الرزاق معلق ومنقطع.

هذه المعلقات عن الزهري في الكتاب، وقد جدنا أن:

١ ـ المحذوف هم من شيوخه المعروفين، كما في:

ح١: ابن عيينة.

(١) «موطأ مالك» ـ كتاب الزكاة ـ باب الزكاة في الدين ـ ج١، ص ٢٥٣.

(٢) «صحيح البخاري مع شرحه» ـ كتاب المكاتب ـ باب ما يجوز من شروط المكاتب، ج٥، ص ١٤٢ ـ ١٤٣.

ح٣: ابن جريج.

ح٥: عن مالك.

أو عن ثقة، في ح٧: عن الليث بن سعد.

٢ ـ هناك زوائد لعبد الرزاق عن غيره من كتب السنة، كما وجدنا في: ح٢، ح٦.

٣ ـ هناك أحاديث معلقة ومتصلة عنده، وأورد الإسنادين، كما في ح٤.

أي أن الملاحظة (رقم ١) أحاديثها وردت معلقة عنده، ومتصلة عند غيره.

وأن الملاحظة (رقم ٢) لم ترد هذه الأحاديث إلاّ عنده (حسب البحث)، وبالتالي لم ترد إلاّ معلقة.

والملاحظة (رقم ٣) وردت عنده معلقة ومتصلة، ومتصلة عند غيره كذلك.

* ما سبب التعليق؟

١ ـ قلت فيما سبق: إن عبد الرزاق لم يشترط الصحة في كتابه، وأنه روى على الإبهام عن شيوخه غير المعروفين، فقال: مثلاً: عن رجل عن الزهري، أو عن رجل عن الثوري. . .، فلماذا لم يورد مثل هذا النوع على التعليق، ما دام قد سمعه من شخص غير معروف؟ أرى أن هذا دليل دقته في الرواية.

٣ ـ ووجدنا أن حجم المعلقات في أصل الأحاديث في الكتاب يقارب الخمسين حديثاً، ولنتصور هذا الحجم في التعقيبات، وزيادة (نظراً لاختلافها حسب الحاجة إليها)، ومثل هذا الحجم لا يمكن إرجاعه إلى أن في حفظه شيئاً،

وخاصة أننا إزاء قضية واحدة، فإذا اجتمعت القضايا وكان له هذا الحجم من الخطأ، كان سيىء الحفظ، وعبد الرزاق ليس كذلك.

٤ ـ وأن إرجاع السبب إلى الحفظ قد يكون مقبولاً في حق شيوخه المكثر عنهم نظراً لكبر حجم الأحاديث من جانب، ولاختلاطه من جانب آخر، أما غيرهم فبعيد.

في كل ما سبق دليل على أن عبد الرزاق لم يعلق إلاّ إذا لم يسمع الحديث من شخص، ولعله كتاب عن الزهري مثلاً ـ (والله أعلم). فلو سمعه من شيخه (تلميذ الزهري) عن الزهري، وكان غير معروف، لقال: عن رجل عن الزهري، (والله أعلم). ودليل ذلك أنه أورد الحديث وهو عن ابن جريج معلقاً ومتصلاً في موضع واحد، فكأنه لم يسمعه أولاً عن ابن جريج، ثم سمعه منه.

وخلاصة القول:

١ ـ حجم المعلقات في الكتاب (في أصل الأحاديث) ليس كبيراً، بالمقارنة مع من لم يشترط الصحة (ومن ثم الاتصال).

٢ ـ أنه يعلق في أصل الأحاديث بـ (عن)، وفي التعقيبات بـ (قال).

٣ ـ غالب تعليقاته عن الثقات وعن شيوخه المعروفين بالذات.

٤ ـ إنّ تعليقاته سببها عدم السماع للأحاديث، وقد يكون السبب الوهم في أحاديث عن شيوخه المكثر عنهم.

ثانياً: صيغ الأداء والتحمل ومراده منها:

وهذا المبحث يحوي ما يلي:

١ ـ إيراد صيغ التحمل في الجزء الأول.

٢ ـ ما قاله العلماء حول مراده منها.

٣ ـ ملاحظات ونتائج.

أولاً: بلغت أحاديث الجزء الأول (٢٢٤٤)، ووردت بهذه الصيغ:

الصيغة	عدد الأحاديث الواردة فيها
١ ـ أخبرنا	١٢٥
٢ ـ أنا	٢
٣ ـ حدثنا	٣
٤ ـ أخبرني	٦
٥ ـ حدثت	١
٦ ـ سمعت	٧
٧ ـ قال	٧
٨ ـ ذكر	٥
٩ ـ عن	الباقي: ٢٠٨٨

ثانياً: مراده منها:

أ ـ قوله: قال يحيى بن معين: رأيت عبد الرزاق يحدث، فقلت له: هذه الأحاديث سمعتها؟ فقال: بعض سمعنا، وبعض عرضنا، وبعض شيء ذكره، وكل سماع[١].

ب ـ قول الخطيب البغدادي: (أرفع العبارات «سمعت»، ثم حدثنا وحدثني، قال: وقد كان جماعة من أهل العلم لا يكادون يخبرون عما سمعوه من الشيخ إلاّ بقولهم: «أخبرنا»، ومنهم حمّاد بن سلمة، وابن المبارك، وهشيم بن بشير، وعبيد الله بن موسى، ويزيد بن هارون، وعبد الرزاق

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، ج٢، ص ٦٠٦.

وغيرهم آخرون)[1].

ج ـ قول تلميذه أحمد بن حنبل:

١ ـ (قال عبد الله بن أحمد، قال أبي: كنا عند عبد الرزاق، أنا عن يمينه، وإسحاق بن راهويه عن يساره، وكان كثيراً ما يقرأ حدثنا، علم أنا نحب ذلك، ثم يرجع إلى عادته.

٢ ـ وقال عبد الله: قلت لأبي: الناس يقولون عن عبد الرزاق أنا معمر، وأنت تقول: حدثنا؟ قال: كان يعلم أن قوله حدثنا أحب إلينا، وكان يقول لنا ذلك، ثم يرجع فيقول: أنا.

٣ ـ وقال محمد بن رافع: كان عبد الرزاق يقول: أخبرنا، حتى قدم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، فقالا له: قل: حدثنا، فكل ما سمعت مع هؤلاء قال: حدثنا، وما كان قبل ذلك قال: أخبرنا.

٤ ـ وقال سلمة بن شبيب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: حدثنا عبد الرزاق، قال: ثنا فلان. فقلت: يا أبا عبد الله: إن عبد الله ما كان يقول: حدثنا، كان يقول: أخبرنا. فقال أحمد بن حنبل: ـ ثنا ـ و ـ أنا ـ واحد)[2].

من قوله وأقوال العلماء نجد أن:

١ ـ حدثنا وأخبرنا سواء عنده، وهما تعنيان السماع من الشيخ.

٢ ـ أنه في عصره كان الغالب على ما هو عليه. (أي من اعتبار حدثنا وأخبرنا سواء).

٣ ـ وإن أكثر استعماله لـ «أخبرنا»، وذلك يتضح من الاستقراء كذلك.

---

(١) «الكفاية في علم الرواية»، ص ٤١٣ ـ ٤١٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٤١٤ ـ ٤١٥.

٤ ـ ندرة استعماله لـ «حدثنا»، وهي ترجح ما قيل من استعماله لها أثناء تحديثه لأحمد ونحوه ممن يحبون ذلك.

وكما نجد من الاستقراء بالإضافة لما سبق:

١ ـ تفريقه بين سماعه وحده، وسماعه مع جماعة.

٢ ـ استعماله لألفاظ التحمل على اختلافها.

ثالثاً: دقته في الرواية:

وتبرز دقته في الرواية فيما يلي:

١ ـ روايته على الإبهام: ولها صورتان:

أ ـ روايته عن شيخ مبهم وحده.

ب ـ روايته عن شيخ مبهم، معطوف على أحد شيوخه المعروفين.

وقد ذكرت ضمن مستوى أسانيده، أن روايته على الإبهام كانت في الجزء الأول وحده في ثلاثة عشر حديثاً. وكونه روى عن مبهم، فهذا يدل على عدم ضبطه؛ لنسيانه من سمعه منه، كما قد يكون غير معروف، إلاّ أنها تدل على دقته لعدم تعليقها على من يليه، وذكره معطوفاً مع غيره يدل على دقته كذلك، فكان يكفيه ذكر المعروف.

٢ ـ روايته على الشك:

ففي الجزء الثاني وردت في الأحاديث التالية:

١ ـ ح٢٧٩٤ معمر أو غيره.

٢ ـ ح٣٢٧١ أخبرني من رأى القاسم أو سالماً.

٣ ـ ح٣٨٩٧ إسماعيل أو غيره.

٤ ـ ح٣٩٧٤ هشيم أو غيره.

٥ ـ ح٤٠٦٢ عبد الله بن عمر وابن أبي رواد أو أحدهما.

٣ ـ التفريق بين السماع وحده، وسماع جماعة معه كما رأينا.

يوضحها كذلك قوله في ح٤٣٨٩: وسئل الثوري، وأنا أسمع.

ح٨٣٣٥

ولم يقل: سألنا الثوري، لأنه لم يسأل. وأما إذا سأله قال: سألت الثوري كما في ح٨٣٦١.

٤ ـ وقد ذكرت أن من مناهجه في بيان طرق الحديث، الاختصار: العطف بين الشيوخ إن سمع منهما أو منهم جميعاً، ولكن إن سمع من شيخ، سمع من غيره لا يعطف، بل يرويها كما وردت. كما في:

ح٣٨٩٤ الثوري وإسماعيل.

ح٣٨٩٥ الثوري عن إسماعيل.

وفي ح٩٤١٧ عن ابن عيينة عن ابن جريج.

ولم يعطف بينهما، لأنه سمعه من ابن عيينة، ولم يسمعه من ابن جريج.

٤ ـ تمييزه بين الراوي نفسه في الأصل والتعقيب. وهذا خاص بسفيان الثوري، ففي الأصل قال: الثوري، وفي التعقيب سفيان.

وباستقراء ج٢ كانت هذه الأحاديث: ٢٣١٢ ـ ٢٦٩٠ ـ ٢٧٥٨ ـ ٢٩٢٨ ـ ٢٩٤٤ ـ ٣١١٩ ـ ٣٨٦٥[1].

---

(١) فقد ورد ذكر سفيان الثوري في الأصل والتعقيب في عشرة مواضع، سبعة منها حسب المنهج المذكور، وثلاثة لم يرد فيها وهي: ٢٢٩٦ ـ ٣٥٤٤ ـ ٤٢٦٠ فكما ورد في الأصل ورد في التعقيب.

رابعاً: قضايا إسنادية متنوعة:

وهذه القضايا لا تعد له منهجاً نظراً لقلتها أو ندرتها ـ كما سنرى ـ إلاّ أن ذكرها له أهمية من ناحية وجودها عنده، وأن ظهورها كان مبكراً، ونظراً لقلة ورودها أو ندرته، سأورد حول كل قضية ما ورد في الكتاب كله.

أ ـ بيان العلو في السند:

١ ـ ح٨٠٩	٢ ـ ح١١٣٥
٣ ـ ح٨١٤٦	٤ ـ ح٩٤٢٤
٥ ـ ح٩٥٤٣ مع ح٩٥٥٠	٦ ـ ح٩٥٤٩ مع ح٩٥٥٠
٧ ـ ح٩٩١٩	٨ ـ ح١٦١٠٨
٩ ـ ح١٧٠٨٩	١٠ ـ ح١٨٢١٨

أمثلة منها:

ح١: عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن حسّان عن الحسن قال: كنّا نمسح على الخفين ثم نقوم فنصلي. قال عبد الرزاق: وقد سمعته أنا من هشام.

ح٢: عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن عبيد الله ـ قال عبد الرزاق: وقد سمعته أنا أيضاً من محمد ـ عن أم كلثوم قالت: أمرتني عائشة.

ولكن لماذا يورد الإسنادين، ولا يكتفي بالعالي منهما؟ لماذا لا يقدم العالي؟ لعل هذا من باب دقته، وأمانته في الرواية، فالإسناد الأول هو السماع الأول، والعالي فيما بعد، وح٧ يؤكد هذه الحقيقة، والله أعلم:

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ـ قال عبد الرزاق: ثم سمعته من عبيد الله.

ب ـ بيان المبهم في السند:

وردت في الكتاب في خمسة مواضع:

١ ـ ح١٣٤٦　　٢ ـ ح٣٤٢٥

٣ ـ ح٦٠٤٩　　٤ ـ ح٩٢٨١

٥ ـ ح١٧٦٦١

أمثلة:

ح١: عبد الرزاق عن شيخ من أهل مكة، قال: سمعت سفيان العصفري يقول: رأيت سعيد بن جبير بال. . . قال أبو بكر: وسمعته من مروان بن معاوية الفزاري.

ح٣: عبد الرزاق عن رجل عن مكحول أنه كان يستقبل القبلة. . . قال عبد الرزاق: وسمعت الأوزاعي أو أخبرت عنه أنه سمعه عن مكحول.

ج ـ التصريح بالعلة في الحديث:

وتتمثل في:

١ ـ السؤال عن السماع: في ح٨٢٨١: قال عبد الرزاق: أما ابن جريج فذكر عن عطاء أنه قال: في كل طير حمامة فصاعداً شاة شاة، قمري، أو دبسي، والحجلة والقطاة، والكروان، والكركي، وأشباه هذا من الطير شاه. قلت: أسمعت؟ قال: لا، إلاّ في الحمامة.

٢ ـ السؤال عن الإسناد: في ح١٩٢٢٩: عبد الرزاق قال: سمعت أبا حنيفة قال: رفع إلى علي يهودي أو نصراني تزندق، قال: دعوه. قال عبد الرزاق: فقلت له: عمن هذا؟ فقال: عن سماك بن حرب، عن قابوس بن أبي المخارق، أن محمداً بن أبي بكر كتب فيه إلى علي، فكتب علي إليه بهذا.

٣ ـ بيان رفع الحديث أو عدمه: في ح٣٣٣٤: قال عبد الرزاق عن الثوري عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن كعب بن عجرة قال: قال النبي ﷺ.

وأما ح٣٣٣٥: قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن عجلان عن ابن المسيب مثله، إلاّ أنه لم يبلغ به النبي ﷺ.

٤ ـ الحكم على الحديث: في ح٧٢٨٥: قال عبد الرزاق: سمعت الثوري، قال: خنهم واحلف لهم. . قال عبد الرزاق: ولم يصح هذا الحديث. ولعل الحكم على عدم الصحة هنا، هو حكم على نكارة المتن.

٥ ـ بيان التفرد: في ح٤٠٥: عبد الرزاق عن إبراهيم عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن رجل عن عمر بن الخطاب قال: . . . قال: ولم أسمع هذا الحديث إلاّ منه، ولعل القائل عبد الرزاق.

ح٤٤٠٥: ذكر الحديث ثم قال: وقال لي المقدام: ما سمعنا هذا من ابن جريج، ولا جاء به غيرك، ففيه بالإضافة لبيان تفرده بالحديث عن شيخه، دقته في نقل ما وجه إليه من نقد.

٦ ـ الإشارة لوجود طرق أخرى للحديث دون ذكرها صراحة كما يفعل في العادة.

في ح٤٦٩٣: عبد الرزاق عن معمر عن شيخ عن مسروق قال: إذا نام على وتر ثم استيقظ صلى شفعاً حتى يصبح. وحديث عمّار، ورافع بن خديج، وأبي هريرة، وأبي بكر مثل هذا.

٧ ـ بيان اختلاف شيوخه أو من روى عنهم في إسناد الحديث:

أ ـ ح٩٢٦٠، ٩٢٦١.

ب ـ ح١١٠٦٤.

جـ ـ ح١٨٥٩٧.

أمثلة:

ح١: ح٩٢٦٠: عبد الرزاق عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن ابن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ.

ح٩٢٦١: قال عبد الرزاق: وأما مالك فذكره عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن سعد عن خولة ابنة حكيم عن النبي ﷺ.

ح٢: عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: . . . وأما الثوري فذكره عن عاصم عن زر عن ابن مسعود قال. . .

د ـ اختصار السند:

١ ـ بالإشارة إليه دون ذكره.

٢ ـ أو بذكره مختصراً وعادته في الاختصار العطف بين الشيوخ أو عطف إسنادين فأكثر كما ذكرت.

وورد في:

١ ـ ح٢٩١٠ ٢ ـ ح٣٢٣٦

٣ ـ ح٣٢٤٧ ٤ ـ ح٦٠٤٩

٥ ـ ح١٧٠٨٩

أمثلة:

ح١: ح٢٩٠٩: عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس.

ح٢٩١٠: عبد الرزاق عن ابن جريج مثله بهذا السند.

ح٢: عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن أنس، الحديث، وذكر ابن جريج عن أنس نحوه. وهذا اختصار السند بذكر بعضه.

عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الله بن محمد مولى أسلم أخبره أن النبي ﷺ قال: قال عبد الرزاق: وسمعته عن أبي بكر بن عبد الله بهذا الإسناد.

ح٥: هذه بعض قضايا إسنادية لها أهميتها من حيث ظهورها مبكرة، ستكون ضمن موضع دراستنا ـ إن شاء الله ـ أثناء المقارنة مع مناهج أصحاب الكتب الستة.

الخلاصة:

والخلاصة حول منهجه في الأسانيد:

أولاً: منهجه في طبقات الرواة:

أن غالب رواياته هي عن الطبقة الأولى، وهي أكثر بكثير من رواياته عن الطبقة الخامسة، أي أن الأصح في الأسانيد هو الغالب.

ثانياً: منهجه في بيان طرق الحديث:

١ ـ العطف بين الشيوخ، ويهدف منه الاختصار، ومن يعطفه على شيخه الثقة، هو ممن يكتب حديثه عنده.

٢ ـ العطف بين الأسانيد في نفس الحديث، إما عطف متابعتين، أو عطف إسنادين متغايرين.

٣ ـ ذكر متابعات الحديث الواحد وأسانيده الأخرى تعقيباً على الأحاديث (في نفس الأحاديث) وذكرها كأحاديث منفصلة في الباب.

٤ ـ (١، ٢) من مناهجه في اختصار الأسانيد، ومن أشكال الاختصار، التعليق: أما منهجه فيه: فقد تبيّن أنه يعلّق في أصل الأحاديث بـ (عن)، وفي التعقيبات بـ (قال)، وعن الثقات أكثر من غيرهم، وأن سببه عدد السماع بالإضافة إلى الوهم.

٥ ـ صيغ الأداء والتحمل متنوعة، واستعمل (أخبرنا) بمعنى السماع، وفرق بين سماعه وحده، وسماعه مع غيره.

٦ ـ دقته في الرواية تتمثل في أمور منها: روايته على الإبهام، روايته على الشك، التفريق بين السماع وحده وسماعه مع غيره.

٧ ـ ثم إنه أورد قضايا إسنادية متنوعة، لا تعد له منهجاً، نظراً لقلتها، إلاّ أن إيرادها ضروري، لما فيها من فوائد إسنادية بالإضافة إلى ظهورها مبكرة عنده، كبيان العلو، وبيان المبهم، وبيان العلّة، واختصاره الإسناد بطريق الإشارة.

* * *

الفصل الثالث

منهجه في الاهتمام بالناحية الفقهية

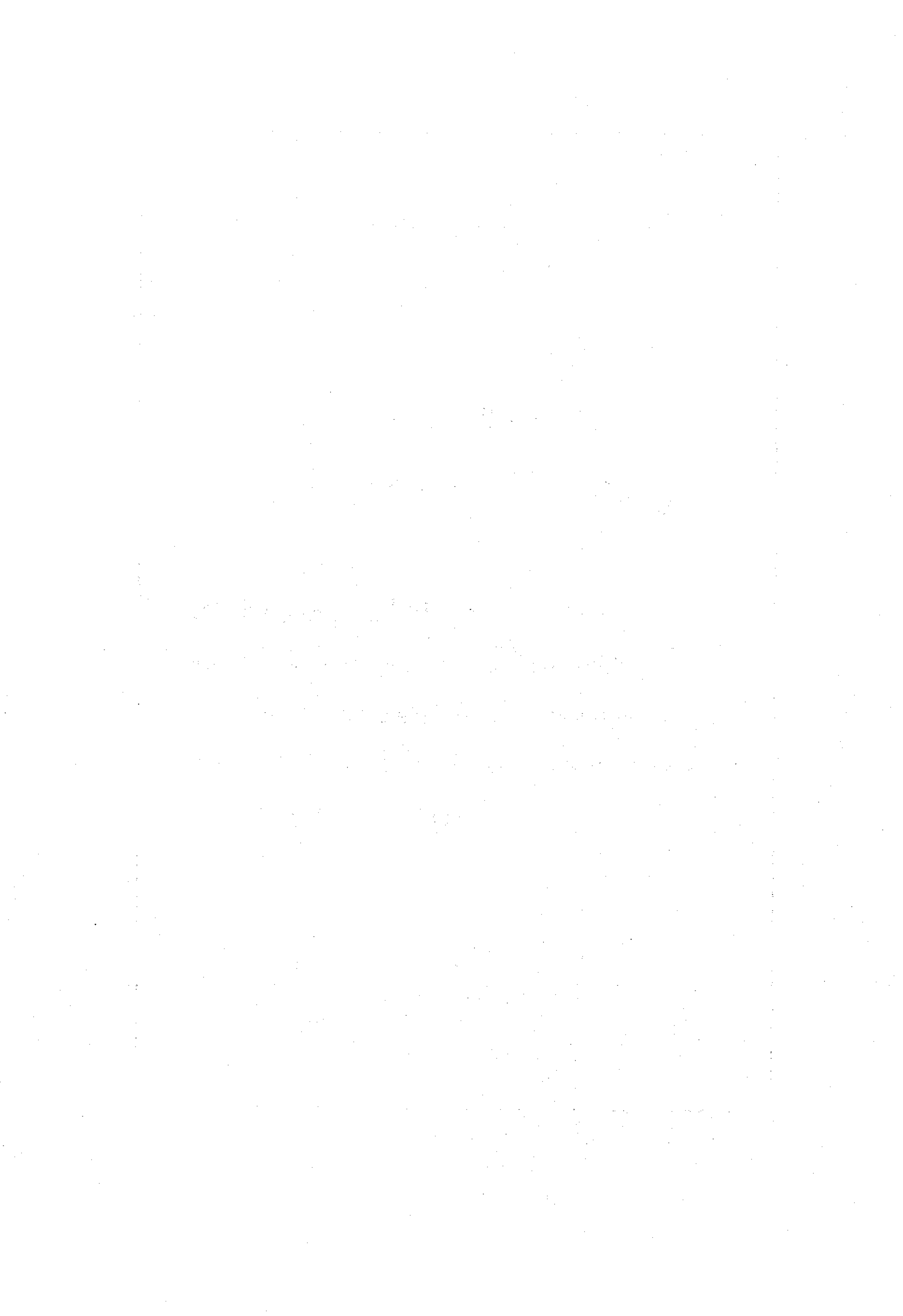
وهذا الفصل يتكون من أربعة مباحث:

المبحث الأول: منهجه في بيان الفقه في الأبواب والتراجم.

المبحث الثاني: منهجه في بيان الفقه في أصل الأحاديث.

المبحث الثالث: منهجه في بيان الفقه في التعقيبات على الأحاديث.

المبحث الرابع: قضايا فقهية متنوعة.



المبحث الأول

منهجه في بيان الفقه في الأبواب والتراجم

أهمية الأبواب والتراجم:

- وتبرز أهميتها في ترتيب الكتاب وتنسيقه، فلا تجعله مجرد حشو معلومات، بغير ترتيب.

- كما أن الكتاب بلا عناوين رئيسة، وأخرى فرعية لا تساعد القارىء في الوصول إلى الموضوع بله الجزئية التي يريد.

ونجد أن فعل الأقدمين في وضع الأبواب والتراجم بهذه الدقة (التي سنراها عند عبد الرزاق مثلاً)، هو شبيه بفعل المحدثين في الاهتمام بالفهرسة، لأنها توصل إلى المقصود بيسر، كلما كانت أكثر دقة.

وسيكون العمل في هذا المبحث من شقين:

أولاً: دراسة منهجه في الأبواب والتراجم على النحو التالي:

١ ـ بيان أن التراجم من وضع عبد الرزاق لا من غيره.

٢ ـ استقراء التراجم في كتاب الصلاة (وهو أطول كتاب، ليشمل أكبر قدر من التراجم موضع الدراسة).

٣ ـ مقارنة مناهج عبد الرزاق فيها مع مناهج البخاري في تراجمه، كما

أوردها ابن حجر في مقدمته[1].

٤ ـ التأكيد على المناهج من حيث الاتفاق والاختلاف عند العلماء في المسائل، لأنه كتاب يجمع الفقه، وبيان أن له منهجاً من هذا المنطلق.

وقد أفدت في معرفة الاتفاق والاختلاف من جامع الترمذي، وسنن البغوي وغيرهما، لأنهما يجمعان ما في المسألة من آراء ملخصة في موضع واحد، مع التصريح بأن هذا رأي أكثر الصحابة ومن بعدهم أو رأي بعضهم.

أما الترجيح في المسائل، فكان بناءً على ترجيح عبد الرزاق نفسه، وهو رأي الأكثرية ـ كما سنرى ـ ويفيدنا في معرفة الكثرة عند المصنف نفسه، بالإضافة إلى جامع الترمذي ـ كما ذكرت ـ.

ثانياً: دراسة الأحكام الفقهية في التراجم، وهي استقراء لما ورد في الكتاب كله، ومعرفة مراده فيها:

قبل البدء بالحديث عن فقهه في التراجم، لا بد من بيان أن التراجم من وضعه، لا من الرواة عنه، بدليل ما يلي:

١ ـ ذكرت في إسناد الكتاب أن غالب أبوابه وردت من طريق الدبري، وأبواب أخرى من طريق غيره، إلاّ أنها سارت على نفس النمط ـ كما سنرى أثناء عرضها ـ من جميع الطرق.

٢ ـ كما أن ورودها من أكثر من طريق تدل على أنها من وضع عبد الرزاق، فلا يتصور أن يتفق الرواة جميعاً على وضع أبواب وتراجم المصنف[2].

وللتعرف على التراجم وأنواعها، قمت باستقراء كتاب الصلاة، (ويحوي

---

(١) «هدي الساري»، ص ١١.

(٢) وإن فعل هذا النووي والمنذري وعياض على كتاب مسلم في «الصحيح».

٣٦٢ ترجمة)، موزعة على النحو التالي: الجزء الأول: ١٠٩، الجزء الثاني: ٢١٦، الجزء الثالث: ٣٧).

التراجم عند المحدثين ثلاثة أنواع: ظاهرة، واستنباطية، ومرسلة.

أولاً: التراجم الظاهرة:

أ ـ فقد تكون خبراً. ب ـ وقد تكون استفهاماً.

وفي الأجزاء التي درستها في «المصنف» تبين لي الآتي:

أ ـ التراجم الظاهرة الخبرية: وجدت في ٣١٢ ترجمة

وقد قال ابن حجر عن تراجم البخاري التي من هذا القبيل: (إنها بقصد الإعلام بما ورد في ذلك الباب، كأنه يقول: هذا الباب الذي فيه كيت وكيت، أو باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني).

وما ورد بصيغة الخبر في المصنف يفهم منه ذلك، كأنه يقول: باب ما جاء في كذا، أو الباب الذي فيه كذا، وقد أورد عبارة: (باب ما جاء في كذا) في كثير منها، ولفظة ما جاء: تعني من فتاوى وأحاديث وآثار على إطلاقها.

وقال عنها كذلك: (وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له، أو بعضه، أو بمعناه)، فهي خبرية لأن الترجمة بالحديث أو بقول فلان، يخبر عن أمر، فلا يكون إلاّ خبراً.

أما في المصنف، فقد وردت الترجمة بلفظ المترجم له، أو بعضه في عشرة مواضع هي:

١ ـ باب من أذن فهو يقيم.

٢ ـ باب المؤذن أملك بالأذان.

٣ ـ باب المؤذن أمين، والإمام ضامن.

٤ ـ باب من سمع النداء.

٥ ـ باب إذا قرب العشاء، ونودي بالصلاة.

٦ ـ باب لا تكون صلاة واحدة لشتى.

٧ ـ باب سترة الإمام سترة لمن وراءه.

٨ ـ باب المار بين يدي المصلي.

٩ ـ باب إنك إن لم تسجدهما فيما ليس عليك، خير لك من أن تدعهما فيما عليك.

١٠ ـ باب إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة.

الترجمة بمعنى المترجم له، وهي قول ابن حجر (أو بمعناه):

ومثل هذه التراجم هي الغالبة في المصنف، لأن كل التراجم ترجمة بمعنى المترجم له، وهذه أوضحها:

ـ باب اتخاذ الرجل في بيته مسجداً والصلاة.

ـ باب اللغط ورفع الصوت وإنشاد الشعر في المسجد.

ـ باب إنشاد الضالة في المسجد.

ـ باب البغي في الأذان والأجر عليه.

ـ باب من انتظر الصلاة.

ـ باب تفريط مواقيت الصلاة.

ـ باب من نسي الصلاة أو نام عنها.

* **والمسائل الخبرية التي من قوله تكون:**

١ ـ **أمراً متفقاً عليه**، وهذا هو الأصل فيها، كقوله: باب فضل الأذان، باب فضل الصلاة في جماعة. . .

٢ ـ **قضية ليست محل اتفاق واختلاف**، لأنها تخبر بما ورد، أو لجواز الأمرين، كقوله: باب من سمع النداء، باب الرخصة لمن سمع النداء، باب القول إذا سمع الأذان. . . إلخ.

٣ ـ **وقد تكون خلافية:**

ومعرفتي لكونها خلافية من المصنف نفسه، بالإضافة إلى أقوال العلماء.

وباستقراء المسائل الخبرية التي وجد لها أكثر من حكم في المصنف، كان منها قضايا فرعية، لم أجد نقاشها عند العلماء، وإن وجد فليس واضحاً، ومنها قضايا واضحة، يفيدنا ذكرها في معرفة منهجه فيها، بالمقارنة مع آراء العلماء، خاصة الترمذي.

أما بالنسبة للترجيح، فاعتمدت على المصنف نفسه في ذلك (إذ كان يرجح في بعض المواضع، وسأبينها فيما بعد ـ إن شاء الله ـ والرأي الذي يرجحه عند عدم التصريح: ما له غالب الآراء كما سنرى)، وعلى قول الترمذي وغيره ممن يذكر رأي الصحابة ومن دونهم كذلك، وقد أكتفي بأحد الطريقين إن لم أجد في الآخر، أو كانت إحداهما توضح المراد.

وهذه مسائل خلافية واضحة (عنده وعند العلماء):

١ ـ (باب قتل الحية والعقرب في الصلاة):

قال البغوي في باب (قتل الحية والعقرب في الصلاة): (ورخص عامة أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم في قتل الأسودين في الصلاة إلاّ إبراهيم

النخعي)[1]، فالراجح الرخصة.

٢ ـ (باب جمع الصلاة في الحضر):

قال الترمذي في باب: (ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر): (والعمل على هذا عند أهل العلم، أن لا يجمع بين الصلاتين إلاّ في السفر أو بعرفة، ورخص بعض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين في المرض، وقال بعضهم: يجمع في المطر)[2].

فالراجح عدم الجمع في الحضر لأنه قول أكثر أهل العلم، ثم إن العلماء اختلفوا حول جوازه في السفر أصلاً، فأجازه أبو حنيفة في عرفة وحدها.

٣ ـ باب صلاة الوسطى:

قال الترمذي في باب (صلاة الوسطى أنها العصر أو الظهر): (إنها العصر، وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم، وقال زيد بن ثابت وعائشة صلاة الوسطى صلاة الظهر. وقال ابن عباس وابن عمر: صلاة الوسطى صلاة الصبح)[3].

فالراجح أنها العصر، لأنه رأي أكثر الصحابة والتابعين[4].

ومنه كذلك:

٤ ـ باب السدل[5].

---

(١) «شرح السنة» للبغوي، ج٣، ص ٢٦٨.

(٢) «جامع الترمذي»، ج٢، ص٤٣٠.

(٣) «جامع الترمذي»، ج١، ص ٣٤٢.

(٤) وقد ورد الرأيان الأوليان في المصنف بتقارب.

(٥) وقد ورد في المصنف: رأي جوازه مطلقاً (عن قائلين)، وجوازه على القميص عن (ثلاثة)، وكراهيته مطلقاً عن (سبعة)، فالكراهية مطلقاً هي الراجح عنده، والله أعلم.

٥ ـ باب وقت الصبح[1].

٦ ـ باب وقت الظهر[2].

٧ ـ باب من أتم في السفر[3].

٨ ـ باب الصيام في السفر[4].

٩ ـ باب ما يقطع الصلاة[5].

١٠ ـ باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم[6].

١١ ـ باب القنوت[7].

---

(١) والتغليس رأي أبي بكر وعمر ومن بعدهم من التابعين، كما ذكر الترمذي في «جامع الترمذي»، ج١، ص ٢٨٩، ولعله هو الراجح.

(٢) قال الترمذي في باب (ما جاء في التعجيل بالظهر): وهو الذي اختاره أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم «جامع الترمذي»، ج١، ص ٢٩٣، وهو الراجح.

(٣) قال الترمذي عن القصر: (والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم) «جامع الترمذي»، ج٢، ص ٤٣٠، فالراجح القصر.

(٤) قال الترمذي: (اختلف أهل العلم في الصوم في السفر، فرأى بعض أهلم العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أن الفطر في السفر أفضل، وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام وغيرهم: إن وجد قوة فصام فحسن، (وهو الأفضل)، «جامع الترمذي»، ج٣، ص ٩٠، فالقولان قول أصحاب النبي ﷺ، والتوفيق بينهما: أن الفطر أولى، إلاّ إن وجد قوة في نفسه، فالصيام أولى في حقه، والله أعلم، كما أن (الفطر أولى) هو غالب آراء المصنف.

(٥) قال الترمذي في باب (ما جاء لا يقطع الصلاة شيء): (والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، ومن بعدهم من التابعين)، «جامع الترمذي»، ج٢، ص ١٦١، فالراجح لا يقطعها شيء.

(٦) قال الترمذي في باب (ما جاء في ترك الجهر بالبسملة): (والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين) «جامع الترمذي»، ج١، ص ١٤، فالرجح ترك الجهر بالبسملة.

(٧) وقد صرح عبد الرزاق برأيه هنا، وهو (القنوت في الفجر)، وكما أورد أكثر الآراء، وهو رأي

وقد رأينا أن التراجم الخبرية الخلافية يمكن الترجيح والجزم بأحد الرأيين في الغالب[1].

ب ـ التراجم الظاهرة الاستفهامية:

وقد ورد في كتاب الصلاة (٤٨ استفهاماً)، والاستفهام الوارد على نوعين:

١ ـ في مسائل خلافية (لإيراده آراء حولها في المصنف، أو كما ذكر الترمذي، وغيره).

٢ ـ في مسائل بحاجة لبيان فقط.

أما النوع الأول فحوته هذه التراجم: (وعددها ٣٢ ترجمة):

١ ـ باب لحوم الإبل هل يتوضأ منها؟

٢ ـ باب الرجل يكون له وتر، والإمام يتشفع، أيتشهد؟

٣ ـ باب هل في سجدتي السهو تشهد وتسليم؟

٤ ـ باب هل على من خلف الإمام سهو؟

٥ ـ باب هل يؤم الغلام، ولم يحتلم؟

٦ ـ باب هل يصلي ركعتي الفجر، إذا أقيمت الصلاة؟

٧ ـ باب المسافر متى يقصر إذا خرج مسافراً؟

٨ ـ باب كيف القراءة في الصلاة؟

بعض أهل العلم ـ كما ذكر الترمذي ـ «جامع الترمذي»، ج٢، ص ٢٥١، فالراجح القنوت عند عبد الرزاق.

(١) وذلك عند العلماء عموماً، أو عند عبد الرزاق وحده كما رأينا.

٩ ـ باب وجوب الوتر، هل شيء من التطوع واجب؟

١٠ ـ باب كم الوتر؟

١١ ـ باب متى تركع ركعتا الفجر؟

١٢ ـ باب هل يصلي المكتوبة على الدابة إلى القبلة وغيرها؟

١٣ ـ باب كيف يصلي المكتوبة على الدابة إلى القبلة وغيرها؟

١٤ ـ باب متى يفطر حين يخرج مسافراً؟

١٥ ـ باب هل يصلي الرجل، وهو يسوق دابته؟

١٦ ـ باب هل على المرأة أذان وإقامة؟

١٧ ـ باب هل يؤم الرجل جالساً؟

وهناك مسائل فرعية، لم أجد نقاشها عند غيره، وكونها خلافية يعرف من إيراده آراء حولها، وهي:

١٨ ـ باب هل يتخلل أو يقلم الأظافر في المسجد؟

١٩ ـ باب قتل القملة، وهل على قاتلها وضوء؟

٢٠ ـ باب من دخل المسجد، وقد صلى أهله، أيتطوع؟

٢١ ـ باب متى يمسح (أي المصلي) التراب عن وجهه؟

٢٢ ـ باب هل يؤذن الصبي؟

٢٣ ـ باب متى يستعيذ الإمام؟

وهذا بيان لشيء منها، لتسهل المقارنة مع الخبرية الخلافية ـ إن شاء الله ـ.

١ ـ باب الرجل يكون له وتر، والإمام يتشفع، أيتشهد؟

قال الشوكاني في باب (المسبوق يقضي ما فاته إذا سلم إمامه من غير زيادة): (وذهب جماعة من أهل العلم منهم عطاء وطاوس ومجاهد وإسحاق إلى أن كل من أدرك وتراً من صلاة إمامه، فعليه أن يسجد للسهو، لأنه يجلس للتشهد مع الإمام في غير موضع الجلوس)[1]. وفي المصنف: لا ترجيح بين الرأيين لعدم التغليب.

٢ ـ باب هل في سجدتي السهو تشهد وتسليم؟

قال الترمذي في باب (التشهد في سجدتي السهو): (واختلف أهل العلم في التشهد في سجدتي السهو، فقال بعضهم: يتشهد فيهما ويسلم. وقال بعضهم: ليس فيهما تشهد وتسليم، وإذا سجدهما قبل السلام لم يتشهد، وهو قول أحمد وإسحاق)[2].

وفي المصنف: ذكر الرأي الأول عن جماعة، بينما الرأي الثاني عن قائلين فقط، فالأول أرجح عند عبد الرزاق.

٣ ـ باب هل يؤم الغلام، ولم يحتلم؟

قال البغوي في باب: (من هو أولى بالإمامة؟): (واختلف الناس في إمامة الصبي الذي يعقل الصلاة، فأجازه قوم منهم الحسن، وبه قال إسحاق بن راهويه، وكره قوم الصلاة خلفه منهم الشعبي، وبه قال مالك والثوري والأوزاعي وأصحاب الرأي. وقال الزهري: إذا اضطروا إليه أمهم)[3]، وفي المصنف: أورد عبد الرزاق رأي الكراهية عن عمر وابن عباس وعطاء وإبراهيم، ورأي الجواز إذا كان يحفظ القرآن عن الضحاك وعمرو بن سلمة.

---

(١) «نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار»، ج١، ص ١٨٨.

(٢) «جامع الترمذي»، ج٢، ص ٢٤٢.

(٣) «شرح السنة»، ج٣، ص ٣٩٥ ـ ٣٩٦.

ولعل الكراهة هي الراجحة عنده، لأنها الأكثر، وعمن هم معروفون بالفقه.

ومنه كذلك:

٤ ـ باب كيف القراءة في الصلاة[١]؟

٥ ـ باب وجوب الوتر، هل شيء من التطوع واجب[٢]؟

٦ ـ باب كم الوتر[٣]؟

٧، ٨، ٩ ـ (باب هل يصلـي المكتوبة على الدابة إلى القبلة وغيرها؟ وكيف الصلاة؟ باب هل يصلي الرجل وهو يسوق دابته؟)[٤].

---

(١) قال الترمذي في باب (ما جاء أنه لا صلاة إلاّ بفاتحة الكتاب): (والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام وغيرهم. .) «جامع الترمذي»، ج٢، ص ٢٦، وفي المصنف هو الغالب كذلك.

(٢) يرى الجمهور أن الوتر سنة مؤكدة وليس فرضاً، ويرى أبو حنيفة أنه واجب. واستفهام عبد الرزاق يفهم منه اختياره لرأي الأغلب (الجمهور)، لقوله (من التطوع) وقد أورد الرأيين في المصنف، ورأي عدم الوجوب هو الغالب.

(٣) قال البغوي في باب (الوتر بثلاث وبخمس وسبع وأكثر) (واختلف أهل العلم في الوتر. .) «شرح السنة»، ج٤، ص ٨١ ـ ٨٢، وملخص ما ذكره: الوتر بواحدة رأي جماعة من الصحابة، وكذا الوتر بثلاث، أي أن الرأي الأول أصحابه أغلب).
وفي المصنف ذكر الرأيين، ورأى الوتر بثلاث أغلب، ولعل اختلاف الكثرة حول الواحد والثلاث ليس راجعاً للتغليب أصلاً، وإنما على اعتبار الفهم الذي ذكره البغوي (على أن الاختيار عند أكثر من قال الوتر بواحدة، أن يصلي ركعتين ويسلم عنهما ثم يوتر بركعة)، فمنهم من اعتبر الركعتين وتر كذلك، والله أعلم.
فليس واضحاً هنا مسألة الترجيح.

(٤) قال الترمذي في باب (الصلاة على الدابة، حيثما توجهت به): (والعمل على هذا عند عامة أهل العلم، لا يرون بأساً أن يصلي الرجل على راحلته تطوعاً)، «جامع الترمذي»، ج٢، ص ١٨٣، أي الخلاف في الفريضة، وفي المصنف ذكر جوازه بعذر أو جوازه منفرداً، ولا ترجيح حول الكيفية.

١٢ ـ باب متى يفطر حين يخرج مسافراً؟[١].

مما سبق نجد أن المسائل الاستفهامية الخلافية، ليس له منهج فيها من حيث الترجيح وعدمه، لأنه يستفهم للخلاف حولها، ولحاجتها للبيان كذلك.

وكما نجده قد أورد الخلافية خبرية واستفهامية، والفرق بينهما ـ كما رأينا ـ: أن الخلافية الخبرية مسائل الراجح فيها واضح، فكأنها ليست خلافية لوضوحها، أما الخلافية الاستفهامية فإنه يستفهم حولها لأمرين: لحاجتها للبيان، وللخلاف حولها.

النوع الثاني: مسائل ليست خلافية، لأنه لم يرد فيها، إلاّ رأياً واحداً، ولكنها بحاجة لبيان، أو فيها تفصيل فكأنه يقول: ماذا يفعل في كذا؟ وكيف يفعله؟ ومتى يفعله؟ وهل يمكن أن يفعل؟

وعددها (٢٥) باباً وهي:

١ ـ باب هل يدخل المسجد غير طاهر؟

٢ ـ باب هل تقام الحدود في المسجد؟

٣ ـ باب هل يؤذن الإمام؟

٤ ـ باب متى يقوم للصلاة إذا سمع الأذان؟

٥ ـ باب كيف يقول الإمام إذا أراد أن يكبر؟

٦ ـ باب لا يقف في الصف الثاني حتى يتم الأول، وهل يأمر الإمام بذلك؟

---

(١) قال ابن العربي المالكي عن الفطر قبل خروج المسافر: هذا صحيح، لم يقل به إلاّ أحمد، فأما علماؤنا (أي المالكية) فمنعوا منه. (عارضة الأحوذي ـ «شرح جامع الترمذي»، ج٤، ص ١٣)، وفي المصنف لا ترجيح بين الآراء.

٧ ـ باب متى يكبّر الإمام؟

٨ ـ باب متى يستعيذ (الإمام)؟

٩ ـ باب هل يقرأ ببعض السورة في الصلاة؟

١٠ ـ باب كيف الركوع والسجود؟

١١، ١٢ ـ باب كيف يقع ساجداً؟ وتكبيره، وكيف ينهض من مثنى من السجود؟

١٣ ـ باب كيف النهوض من السجدة الآخرة، ومن الركعة الأولى، والثانية؟

١٤ ـ باب متى يقوم الرجل يقضي ما فاته، إذا سلم الإمام؟

١٥ ـ باب كيف ينصرف الرجل من مصلاه؟

١٦ ـ باب القوم يجتمعون، من يؤمهم؟

١٧ ـ باب هل يؤم ولد الزنا؟

١٨ ـ باب هل يؤم الرجل أباه؟

١٩ ـ باب كيف يكون جلوسه إذا صلى [illegible]ـداً؟

٢٠ ـ باب كيف تكون صلاة الليل والنهار؟

٢١ ـ باب كيف كانت الصلاة قبل صلاة الخوف؟

٢٢ ـ باب كيف التكبير في الوتر؟

٢٣ ـ باب أي ساعة يستحب فيها الوتر؟

٢٤ ـ باب كيف التسليم في الوتر؟

٢٥ ـ باب من فاته شيء من الليل متى يقضيه؟

ولا شك أنها مسائل بحاجة لبيان، المسألة رقم (١٦) مثلاً: القوم يجتمعون من يؤمهم؟ توقع من لا يعرفها بحيرة أيهما يقدم، العلم أم القراءة، أم السن. .؟

وفي المسألة رقم (٢٤) باب كيف التسليم في الوتر؟ فيها تفصيل: قال البغوي في باب (الوتر بثلاث وبخمس وسبع أو أكثر): (ومن ذهب إلى أنه يوتر بثلاث، قال: يوتر بتشهدين، يقعد في الرابعة، ولا يسلم. . . وإن اختار السبع أو التسع. .)[1].

فالاستفهام في الترجمة، والإجابة واحدة في أحاديث الباب، ومفصلة في المسائل التي تحتاج لذلك، ففي ١: لا، و٣، ٩: نعم، . . . وهكذا.

هذا من حيث الاتفاق والاختلاف.

أما من حيث الجمع بين التراجم، فإن التراجم بسيطة غير مركبة، فلا يجمع بين الحديث وقوله بل يترجم بأحدهما، إلاّ أنه قد يجمع في الحالات التالية:

أ ـ الجمع بين الخبرين:

ووجد في كتاب الصلاة:

١ ـ باب ترديد الآية في الصلاة، وباب قراءة النهار.

٢ ـ باب الضجعة بعد الوتر، وباب النافلة من الليل.

---

(١) «شرح السنة»، ج٤، ص ٨١ ـ ٨٢.

ب ـ الجمع بين صيغتي استفهام، وذلك في:

١ ـ باب كيف القراءة في الصلاة؟ وهل يقرأ ببعض السورة؟

٢ ـ باب كيف تكون صلاة الليل والنهار؟ وكيف كانت الصلاة قبل صلاة الخوف؟

٣ ـ باب كيف يقع ساجداً؟ وكيف ينهض من مثنى من السجود؟

جـ ـ الجمع بين الخبر والاستفهام، وذلك في:

١ ـ باب الصلاة في مراح الدواب، ولحوم الإبل هل يتوضأ منها؟

٢ ـ باب قتل القملة في الصلاة، وهل على قاتلها وضوء؟

٣ ـ باب الأذان قاعداً، وهل يؤذن الصبي؟

٤ ـ باب المؤذن أملك بالأذان، وهل يؤذن الإمام؟

٥ ـ باب لا يقف في الصف الثاني حتى يتم الأول، وهل يأمر الإمام بذلك؟

٦ ـ باب هل يصلي الرجل وهو على دابته؟ وقصر الصلاة.

٧ ـ باب وجوب الوتر، هل شيء من التطوع واجب؟

٨ ـ باب ما يقرأ في الوتر، وكيف التكبير؟

ومن حيث الخصوص والعموم: فإن أبوابه (خاصة).

والمراد من مصطلح الخصوص: أن العنوان واضح للباب، لا يتطرق الاحتمال فيه لأكثر من معنى.

وخصوصيتها على نوعين:

١ ـ إما أن تكون خاصة دقيقة جداً، وهي مسائل فرعية، وقلّ أن توجد عند غيره معنونة، وهي الغالب. كقوله: باب الرجل ينسى فيجعله إقامة ـ باب استقبال القبلة، ووضعه إصبعيه في أذنيه ـ باب الرجل يبصق في المسجد، ولا يدفنه ـ باب قتل القملة في الصلاة، وهل على قاتلها وضوء؟

باب من دخل المسجد وقد صلى أهله، أيتطوع؟ ـ باب الصلاة في مراح الدواب، ولحوم الإبل هل يتوضأ منها؟ . . . إلخ.

٢ ـ وخاصة فقط: وهي مسائل مشتركة مع غيره، وقضايا معروفة، كقوله:

باب صلاة الوسطى ـ باب الصلاة في النعلين ـ باب وقت العصر ـ باب وقت الظهر ـ باب فضل الأذان ـ باب شهود الجماعة ـ باب فضل الصلاة في جماعة ـ. . .إلخ.

وأما العامة: وهي ما يتطرق الاحتمال لأكثر من المعنى الذي وضعه المصنف (عنواناً)، إلاّ أن الأحاديث تحدد المعنى المراد، فهي نادرة.

وفي كتاب الصلاة وجدت الأبواب التالية:

١ ـ (باب الإمامة وما كان فيها): فالإمامة فيها عدة قضايا كفضلها، ومن يقدم لها ونحو ذلك.

٢ ـ (باب المواقيت)، وهي قضية واسعة كذلك، فهل العنوان لبدئها، أو لبيانها، فرض الصلاة.

٣ ـ (باب الصفوف)، فقد يفهم: فضلها، تسويتها، حكمها، وكأن المراد تسويتها فقط.

ثانياً: التراجم الاستنباطية:

قال ابن حجر عن تراجم البخاري التي من هذا القبيل: وقد يوجد في التراجم: أن يكون الاحتمال في الحديث والتعيين في الترجمة، والترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث. . .).

وقد وجدت في كتاب الصلاة منها مثالين، وهي قليلة كما نرى:

١ ـ (باب الصلاة في المكان الذي فيه العقوبة): وقد أخرج فيه حديث ابن عمر قال: لما مرّ رسول الله ﷺ بالحِجْر قال: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلاّ أن تكونوا باكين أن يصيبكم مثل الذي أصابهم»، ثم قنّع رأسه، وأسرع السير، حتى أجاز الوادي)[1].

وقد استنبط عبد الرزاق الصلاة من معنى الحديث، لأن فيه نهياً عن المرور أصلاً، وليس في الحديث ذكر الصلاة.

٢ ـ باب وجوب الوتر، هل شيء من التطوع واجب؟

ومن ترجمته نجد ترجيحه أن الوتر تطوع، وقد أورد أحاديث استنبط منها هذا الحكم: كحديث أوتروا يا أهل القرآن فإن الله وتر يحب الوتر.

وحديث: ثلاث هن عليّ فريضة ولكم تطوع: الضحية، وصلاة الضحى، والوتر.

وحديث: الوتر حق، وليس كالمغرب.

وكذا التراجم الاستنباطية في كل ترجمة يورد فيها الحكم[2]، ومنها في

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء ـ باب قول الله تعالى: ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾، وقوله: ﴿كذب أصحاب الحجر﴾، وكتاب المغازي ـ باب نزول النبي ﷺ الحجر.

(٢) وعددها (١٧) ترجمة في الكتاب كله ـ كما سنرى ـ.

كتاب الوصايا:

(باب في وجوب الوصية):

أخرج هذا الحديث: (قال رجل: يا رسول الله! أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم)[1]، وعلاقته بالترجمة: أن الصدقة لا تكون عند قرب الموت فيوصي بها، وإنما هي عادة أصيلة، ولم يرد في الحديث لفظ الوصية أصلاً.

أي أن الترجم الاستنباطية، وإن كانت قليلة في المصنف، إلاّ أن ظهورها كان مبكراً عنده.

أما المرسلة فغير موجودة على الإطلاق.

دراسة الأحكام الفقهية في التراجم:

والتراجم التي وردت فيها الأحكام قليلة، إلاّ أنها تعرفنا بمراده منها، وهذا ورودها في المصنف كله:

١ ـ باب وجوب الوتر، هل شيء من التطوع واجب؟

٢ ـ باب ما أوجب الإنصات يوم الجمعة.

٣ ـ باب وجوب الخطبة.

٤ ـ باب وجوب صلاة الفطر والأضحى.

٥ ـ باب ما تجب في الإبل والبقر والغنم.

٦ ـ باب ما ينهى عنه المحرم من أكل الصيد.

٧ ـ باب وجوب الصدقة في الحول.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ـ باب فضل صدقة الشحيح الصحيح.

٨ ـ باب وجوب الغزو.

٩ ـ باب ما يجب على الذي يسلم.

١٠ ـ باب وجوب النكاح وفضله.

١١ ـ باب وجوب الصداق.

١٢ ـ باب من يجب عليه التكفير.

١٣ ـ باب ما ينهى عنه من الأشربة.

١٤ ـ باب وجوب الوصية.

١٥ ـ باب ما يجوز من الرقاب.

١٦ ـ باب الحلف بالعتق، وعبد اشتراه رجل بمال العبد، وما يجب في ذلك.

١٧ ـ باب ما يوجب عليه إذا أسلم، وما يؤمر من الطهور وغيره.

فنجده ذكر حكمين محل نقاش هما: الوجوب والنهي، (وأنه لم يستعمل لفظ الفرض)، فما مراده منهما؟

لفظ الوجوب استعمله في معنيين:

أ ـ معنى الفرض:

كما في: رقم (٢) فالإنصات يوم الجمعة فرض.

رقم (٣) فالخطبة فرض.

رقم (٥) أي ما فرض في الإبل.

رقم (٧) أي فرض الصدقة ف يالعول. . . إلخ.

ب ـ معنى السنة المؤكدة:

كما في رقم (٤) فصلاة العيدين ليست فرضاً، ودليل أن رأيه: أن الأحاديث التي أوردها تبين هذا الحكم فقط.

ونجده قد شارك الجمهور في أن الفرض هو الواجب.

لفظ النهي: وقد استعمله للحرمة فقط، وذلك في موضعين:

رقم (٦) فأكل الصيد حرام على المحرم.

ورقم (١٣) أي ما يحرم من الأشربة، فليس هناك أشربة مكروهة، وأخرى حرام، فهي جائزة أو حرام فقط.

وكما استعمل حكمي الجواز والأمر كذلك.

والخلاصة حول منهجه في بيان الفقه في التراجم ما يلي:

منهجه في التراجم: (تراجم كتاب الصلاة موضع الدراسة (٣٦٢) ترجمة والتراجم في الكتاب على نوعين:

أولاً: التراجم الظاهرة: هي:

أ ـ خبرية، وهي الغالب، ووجدت في (٣١٢) ترجمة منها.

والتراجم التي من هذا القبيل على نوعين كذلك:

١ ـ فقد تكون حديثاً أو أثراً. . . وكان منها (١٠) تراجم على هذا النحو.

٢ ـ وتكون من قوله: وهي باقي التراجم (٣١١) ترجمة.

وهذه قد يوردها لمسائل خلافية، وقد كان منها في موضع الدراسة (١١) مسألة الخلاف فيها واضح).

إلاّ أن الراجح في هذه القضايا واضح في الغالب لدى العلماء.

وتكون لمسائل غير خلافية، وهذا هو الأصل فيها.

ب ـ استفهامية: وعددها (٤٨) استفهاماً. وهي على نوعين:

١ ـ مسائل خلافية: وكان ذلك في (٢٣) ترجمة، ورأينا أنه ليس له منهج فيها من حيث الترجيح وعدمه.

٢ ـ مسائل ليست خلافية: وعددها (٢٥) ترجمة، والاستفهام حولها لحاجتها للبيان فقط.

هذا تقسيم للتراجم من حيث الاتفاق والاختلاف، أما تقسيمها من حيث العموم والخصوص، فإن أبوابه خاصة، بل ودقيقة جداً، ولم أجد من التراجم العامة في كتاب الصلاة إلاّ ثلاث تراجم.

ثانياً: التراجم الاستنباطية:

وهي قليلة عنده، ووجدت في كتاب الصلاة في موضعين، وهذا النوع من التراجم لا يعد له منهجاً، نظراً لقلة وجوده، إلاّ أن أهمية ذكرها لوجودها في وقت مبكر عنده.

ـ ولا يوجد في المصنف تراجم مرسلة على الإطلاق.

ـ الأحكام الفقهية في التراجم:

استعمل الواجب لما هو فرض وسنة مؤكدة، والنهي للتحريم فقط.

* * *

المبحث الثاني
منهجه في بيان الفقه في أصل الأحاديث

ذكرت سابقاً: إنّ عبد الرزاق يورد الحديث أو الرأي، ثم يورد حديثاً أو رأياً آخر تعقيباً عليه في موضع واحد، فالأول هو الأصل، وهذا ما أردته بـ (أصل الأحاديث)، وسأبين الفقه في هذا المبحث في الموضع المذكور من جانبين:

١ ـ في الباب نفسه.

٢ ـ في أكثر من باب (وهو منهج التكرار).

أولاً: بيان الفقه في الباب نفسه:

١ ـ نقل فقه الصحابة والتابعين، ومن دونهم بالإسناد، وهي محتويات الكتاب التي ذكرتها سابقاً، ولمعرفة أي هؤلاء أكثر آراء في المصنف، كان البحث على طريقتين:

أ ـ قمت باستقراء الأحاديث غير المرفوعة (في إحدى الكتب، وهو كتاب الطهارة)، مع ملاحظة أنه إذا عطف بين أكثر من قائل اعتبرت لكل واحد حديثاً، فقوله مثلاً في الحديث رقم (٦٩٣٢): عبد الرزاق عن الثوري قال: كان ابن عباس وابن المسيب، والحسن بن أبي الحسن (البصري) وإبراهيم النخعي، ومحمد بن علي أبو جعفر، وحماد بن أبي سليمان يقولون: (ما أخذ منك زكاته فاحتسب به)، فهذا في التعداد ستة أحاديث.

ب ـ أفدت من الفهرسة التي صدرت مؤخراً في تعداد أحاديث المصنف

(إلاّ أن الفهرسة جمعت المرفوع مع غيره)، لأن الأحاديث قد تتباين، فلا أستطيع القول من استقراء كتاب واحد: إنّ فقه فلان أكثر من فقه فلان في المصنف، فقد يكون روى في موضوع وأكثر فيه، ولم يرو في موضع آخر.

فقمت بتعداد أحاديث اثنين من الصحابة وهما: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، واثنين من التابعين، وهما: الحسن البصري وإبراهيم النخعي، واثنين ممن دونهم، وهما: عطاء بن أبي رباح، والزهري (وهم من وجدتهم من الاستقراء السابق، يتفاوتون عن غيرهم في الكثرة، لتكون الدراسة أعمق، وهم الأكثر بالنظر في الفهرسة كذلك).

وفائدة الاستقراء الأول بيان تنوع الفقه (عمن صدر)، أما التعداد، فدقته عن المكثرين ممن ورد فقههم في المصنف، وكانت نتيجة استقراء كتاب الطهارة ما يلي:

عدد الأحاديث المشتملة على فقه الصحابة:

الرقم	الصحابي	عدد أحاديثه
١ ـ	عبد الله بن عمر	٧٩
٢ ـ	عبد الله بن عباس	٥٨
٣ ـ	عمر بن الخطاب	٣٦
٤ ـ	علي بن أبي طالب	٣٦
٥ ـ	عبد الله بن مسعود	٢٤
٦ ـ	أبو سعيد الخدري	٣
٧ ـ	عائشة	١٢
٨ ـ	أبو هريرة	١٠
٩ ـ	جابر بن عبد الله	٨
١٠ ـ	عثمان بن عفان	٨

١١ ـ	أنس بن مالك	٦
١٢ ـ	أبو بكر الصديق	٥
١٣ ـ	أبو موسى الأشعري	٤
١٤ ـ	عبد الله بن عمرو	٢

بالإضافة إلى صحابة آخرين ذكر لكلّ واحد منهم حديثاً واحداً.

عدد الأحاديث المشتملة على فقه التابعين:

الرقم	التابعي	عدد أحاديثه
١ ـ	سعيد بن المسيب	١٧
٢ ـ	الحسن البصري	٥٧
٣ ـ	إبراهيم النخعي	٥١
٤ ـ	الشعبي	٢٢
٥ ـ	طاوس اليماني	١٧
٦ ـ	مجاهد بن جبر	١٧
٧ ـ	محمد بن سيرين	١٠
٨ ـ	سعيد بن جبير	٦
٩ ـ	عروة بن الزبير	٦
١٠ ـ	عكرمة مولى ابن عباس	٦

عدد الأحاديث المشتملة على فقه صغار التابعين أو من دونهم:

الرقم	من دون التابعين	عدد أحاديثهم
١ ـ	عطاء بن أبي رباح	١٧٠
٢ ـ	قتادة بن دعامة (السدوسي)	٣١
٣ ـ	ابن شهاب الزهري	١٩

٤ ـ	سفيان الثوري	١٧
٥ ـ	حماد بن أبي سليمان	٧
٦ ـ	علقمة بن قيس	٥
٧ ـ	عمرو بن دينار	٥
٨ ـ	عبد الملك بن جريج	٣
٩ ـ	الأسود بن يزيد	٢
١٠ ـ	يحيى بن أبي كثير	٢

وأما في الفهرسة، فكان التعداد على النحو التالي:

		عدد رواياتهم في المصنف
الصحابة:	عبد الله بن عمر	٨٢١ حديثاً
	عبد الله بن عباس	٨٣٥
التابعون:	الحسن البصري	٧٥٩
	إبراهيم النخعي	٨٤٢
صغار التابعين:	عطاء بن أبي رباح	٢١٨٣
	الزهري	١٠٠٥

وبذا تبيّن أن:

١ ـ فقه صغار التابعين هو الأكثر في أصل أحاديث الكتاب، وأن أكثره عن عطاء بن أبي رباح.

٢ ـ أن فقه الصحابة والتابعين متقاربان في المصنف (تقريباً).

٣ ـ وقد ذكرت في تعداد أحاديث الكتاب أن عبد الرزاق روى عن أبي حنيفة ٦٧ حديثاً في المصنف، وعن مالك (٢٠٧) حديثاً، فالكتاب مرجع لفقه الصحابة، وفقه التابعين، وفقه صغار التابعين وفقه من دونهم، ومنهم فقيهان

أصل في المذاهب، وهما: الإمـام مـالك، والإمـام أبـو حنيفـة، إلاّ أنـه لم ينقـل أقوالهما كغيرهم، وإنما في باب الرواية عنهما، وهذا هو منهج الجمع عنده.

٢ ـ ومن مناهجه في بيان الفقه في أصل الأحاديث في البـاب نفسـه، عنـد ذكر متابعات الحديث وشواهده، إعادة مـتن الحديـث، رغـم طولـه، لاختـلاف يسير في ألفاظه، أو نقص أو زيادة فيه.

وهذا المنهج يتكرر في أحاديث البـاب مـا لم يشـر لمعنـاه (كمـا سـنرى في الإشارة للمتن).

مثاله باب التشهد:

ح٣٠٦١: عبد الرزاق عن الثوري عن حماد ومنصور وحصين والأعمش وأبي هاشم عن أبي وائل، وعن أبي إسحاق عن الأسود وأبي الأحوص، عـن عبد الله قال: كنا لا ندري ما نقول في الصلاة، فكنـا نقـول: السـلام علـى الله، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، فعلمنـا النـبي ﷺ فقـال: «لا تقولـوا السلام على الله، إنّ الله هو السلام، فإذا جلستم في ركعتين فقولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليـك أيـها النـبي ورحمـة الله وبركاتـه، السـلام علينا، وعلى عباد الله الصالحين». قال أبو وائل في حديـث عبـد الله عـن النـبي ﷺ: إذا قلتها أصابت كل عبد صالح في السماء وفي الأرض. وقال أبو إسـحاق في حديث عبد الله: إذا قلتها أصابت كل ملك مقرب، أو نـبي مرسـل، أو عبـد صالح، أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

ح٣٠٦٣: عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عـن ابن مسعود قال: إن رسول الله ﷺ عُلّـم فواتح الخير وجوامعه، أو جوامع الخير وخواتمه، وإنا لا ندري ما نقول في صلاتنا حتى علمنا، قـال: قولـوا: التحيـات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاتـه، السـلام علينا وعلـى عبـاد الله الصـالحين، أشـهد أن لا إلـه إلاّ الله، وأشـهد أن محمـداً

رسول الله.

ح٣٠٦٤: عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ، فكان الناس يقولون: السلام على الله، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على الملائكة . . . . . فقال النبي ﷺ: «لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام»، قال: فعلمهم التشهد، فقال: قولوا: «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا، وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أن محمداً رسول الله».

٣ ـ ومن مناهجه كذلك في الباب نفسه: اختصار المتن بالإشارة إليه دون ذكره:

وكانت النتيجة في الجزء الأول، هذه الإشارات:

١ ـ الإشارة بمثله:

ح٢٠، ٢٥، ٤٨، ١٦١، ٢٤٣، ٣٢٠، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٤١، ٣٤٧، ٣٧٠، ٣٧٤، ٣٨٠، ٣٩٧، ٤٠٣، ٤٥٨، ٤٧٢، ٦٤٠، ٧٦٧، ٨٠٦، ١٠٠٩، ١٠٦٠، ١١٠٤، ١١٢١، ١١٦٦، ١٢٧٨، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٣٢٩، ١٤٢٧، ١٤٤٣، ١٤٥٨، ١٤٦٢، ١٤٨٢، ١٥٤٢، ١٥٩٧، ١٦٩٠، ١٧١٧، ١٨١٩، ١٨٨٥، ١٨٩٤، ١٨٩٥، ١٨٩٦، ٢٠٣٩، ٢٠٥١، ٢٠٧٠، ٢٠٧٢، ٢١٠٩.

قوله مثل قول فلان، أو مثل حديث فلان:

ح٨٤، ١٩٥، ٣٥١، ٧٦٥، ٩٨٨، ١٢٩٣، ١٧٢٩، ١٨٨٤، ٢١٧٦، ٢٢٢٣.

مثل ذلك: ح٥٢٠، ٥٥٠، ٧٢٢، ١٥١٧، ١٧٧٢.

٢ ـ الإشارة بـ (نحوه) أو (نحو هذا):

ح٥٩٤، ٨٨٩، ٩٩٤، ٩٨٨، ١٢٣٤، ١٢٦٥، ١٢٨٨، ١٣١١، ١٦١٤، ١٨٠٣، ١٨١٩، ١٨٧٨.

ونلاحظ في الإشارة تفريقه بين مثله، ونحوه.

ومراد المحدثين بهما:

قال النووي: وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول عقيبه نحوه[1].

وهذا يعني أن مثله هي لاتفاق اللفظ.

ومما يوضح تفريقه بينهما هذا المثال:

ذكر في كتاب الجمعة ـ باب من فاتته الخطبة:

١ ـ ح٥٤٧١: عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع، أن ابن عمر قال: إذا أدرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى إليها ركعة أخرى، فإن وجدهم جلوساً صلى أربعاً.

٢ ـ ح٥٤٧٢: عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر نحوه.

٣ ـ ح٥٤٧٣: عبد الرزاق عن الثوري عن الأشعث عن نافع عن ابن عمر مثله.

٤ ـ ح٥٤٧٤: عبد الرزاق عن معمر والثوري عن منصور عن إبراهيم مثل حديث عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

---

(١) «تقريب النواوي، مع شرحه»، ج٢، ص١٠٢.

٥ ـ ح٥٤٧٥: عبد الرزاق عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود مثله.

٦ ـ ح٥٤٧٦: عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة مثله. قال: وأخبرني من سمع الحسن يقول مثل ذلك.

ح٢: نفس معنى الأول، ويخالفه في ألفاظه، فأشار بـ (نحوه).

ح٣، ٤، ٥، ٦: نفس ألفاظ ح٢، فأشار بـ (مثله)، وهذه دقة في الإشارة إلى المتن.

وتتمثل دقته في الإشارة كذلك: أنه إذا كان المتن سابقاً للحديث قال: (مثله)، وإن كان قبله بقليل قال: مثل حديث فلان، وإن كان أكثر من حديث عن شيخه، قال: مثل حديث فلان عن فلان.

مثال:

ح٣٨٩ عن معمر

ح٣٩٠ عن معمر

ح٣٩١ عن معمر عن قتادة عن الحسن

ح٣٩٢ عن الثوري

ح٣٩٣ عن ابن التيمي عن أبيه عن الحسن مثل حديث معمر عن قتادة عن الحسن.

وهذا يدل على عنايته في إيصال المتن كما ورده، على اختلاف طرقه.

الخلاصة:

نستنتج مما سبق حول مناهجه في الفقه في أصل الأحاديث (في الباب نفسه) ما يلي:

١ ـ المصنف موسوعة فقهية (كما ذكر الناشر) تحوي أقوال السابقين لعبد الرزاق الفقهية، بإسنادها إليه، وأن أقوال أتباع التابعين هي الغالب فيه، وأكثرها من عطاء بن أبي رباح.

٢ ـ إعادة متن الحديث في الباب نفسه رغم طوله، والإشارة للمتن سواء للفظه أو لمعناه فقط، من مناهج بيان الفقه في أصل الأحاديث عند عبد الرزاق. (أما متى يعيد المتن كاملاً لاختلاف يسير في ألفاظه، ومتى يشير لمعناه، فلم أتمكن من تحديد ذلك).

ثانياً: بيان الفقه في أصل الأحاديث في أكثر من باب:

ومن المناهج التي تجمع بين المتن والإسناد ـ كما سنرى ـ التكرار.

أما من حيث علاقته بالمتن وحده، فإن عبد الرزاق يكرر الحديث عند مناسبته أكثر من باب.

وقد قمت باستقراء الجزء الأول (كتاب الطهارة، الحيض، الصلاة) حول التكرار من حيث علاقته بالمتن وحده، ورأيت إيراد هذه الأحاديث ـ كما وردت ـ لمعرفة أسباب التكرار من هذا الجانب، وقد اكتفيت باستقراء جزء معين رغم أن الحديث قد يتكرر في أجزاء أخرى كذلك، لأن هذا الجزء يحوي ثلاثة أبواب، ونجد أن موضوعاتها متقاربة، فاحتمال التكرار فيها وارد، ويكفي لإيضاح المطلوب ـ إن شاء الله ـ.

وكانت النتيجة تكرار (١٤) حديثاً على النحو التالي:

١ ـ ح١٨٣: (باب ما جاء في جلد ما لم يدبغ).

قال الشعبي: دباغ الجلود ذكاتها.

ح١٩٨: (باب جلود الميتة إذا دبغت).

قال الشعبي: دباغ الجلود ذكاتها، فالبس.

٢ ـ ح٥٤٣: (باب من شك في أعضائه).

قال قتادة: القيح والدم سواء.

ح٤٥٩: (باب الوضوء من الدم).

قال قتادة: (يتوضأ من كل دم أو قيح سال أو قطر).

٣ ـ ح٤٥٦: (باب الوضوء من الدم).

قال عطاء: توضأ من كل دم خرج فسال، وقيح ودم أو نقطة يسيرة، إذا خرج فسال فيه الوضوء. قال: وإن نزعت سناً، فسال معها دم فتوضأ.

ح٥٦٨: (باب الرجل يبصق دماً).

قال عطاء: إن سال من اللثة دم في الفم ففيه الوضوء، وإن نزعت سناً فسال معها دم حتى تبصق ففيه الوضوء، واللثة اللحم الذي فوق الأسنان.

فهنا ذكر البصق مع الوضوء، وهناك ذكر الوضوء وحده.

٤ ـ ح٦٤٨: (باب من قال: لا يتوضأ مما مست النار).

قال جابر: أكل أبو بكر خبزاً ولحماً، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ.

قال معمر: قد أحسبه قال: إلاّ أنه مضمض.

ح٦٨١: (باب المضمضة مما أكل من الفاكهة، ومما مست النار).

قال جابر: أتانا أبو بكر بخبز ولحم، فأكلنا ثم دعا بماء فمضمض، ولم يتوضأ، ثم قام إلى الصلاة.

فأثبت المضمضة هنا لمناسبتها للباب، ولم يثبتها هناك.

٥ ـ ح٦٥٦: (باب من قال: لا يتوضأ مما مست النار).

قال مقسم مولى ابن عباس: كنا مع ابن عباس في بيته، فقرب لنا طعاماً، ونودي بالصلاة، فقال: إذا حضر هذا، فابدؤوا به، فأكل القوم، فقال بعضهم: ألا نتوضأ؟ فقال ابن عباس له: يقال الوضوء مما مست النار، قال: ثم صلى بنا على طنفسة أو على بساط قد طبق بيته.

ح١٥٤١: (باب الصلاة على الخمرة والبسط).

قال مقسم: صلى بنا ابن عباس على طنفسة أو بساط قد طبق بيته.

فقد اكتفى بموضع الشاهد من الحديث.

٦ ـ ح١٢٥٥: (باب ترجيل الحائض).

كن جواري عبد الله بن عمر يلقين له الخمرة في المسجد، وهن حيض.

ح١٦٣٠: (باب الحائض تمر في المسجد).

كن جواري عبد الله بن عمر يلقين له الخمرة في المسجد، وهن حيض.

٧ ـ: (باب الصلاة على الخمرة والبسط).

ح١٥٤٥ عن سعيد بن جبير أن ابن عباس أمهم في ثوب واحد مخالفاً بين طرفيه على طنفسة قد طبقت البيت.

ح١٣٨١: (باب ما يكفي الرجل من الثياب).

عن سعيد بن جبير أن ابن عباس أمّهم في ثوب واحد مخالفاً بين طرفيه.

فقد اكتفى بموضع الشاهد من الحديث.

٨ ـ ح١٧٧٣: باب ما جاء في فرض الصلاة.

قال نافع بن جبير: لما أصبح النبي ﷺ من الليلة التي أسرى به فيها، لم يرعه إلاّ جبريل يتدلى حين زاغت الشمس، ولذلك سميت الأولى، فأمر فصيح في الناس الصلاة جامعة، فاجتمعوا فصلى جبريل بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ للناس، طول الركعتين الأولين، ثم قصر الباقيتين، ثم سلم جبريل على النبي ﷺ، وسلّم النبي ﷺ على الناس، ثم نزل في العصر على مثله، ففعلوا مثل ما فعلوا في الظهر، ثم نزل في أول الليل، فصيح الصلاة جامعة، فصلى جبريل بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ، فقرأ في الأولين وطول وجهر، وقصر في الباقيتين، ثم سلم جبريل على النبي ﷺ، ثم سلّم النبي ﷺ على الناس.

ح٢٠٣٠: (باب المواقيت):

ذكر المتن السابق، وأضاف:

(ثم لما ذهب ثلث الليل نزل فصاح بالناس الصلاة جامعة فاجتمعوا، فصلى جبريل للنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ للناس، فقرأ في الأولين فطول وجهر، وقصر في الباقيتين، ثم سلّم جبريل على النبي ﷺ، وسلّم النبي ﷺ للناس، ثم لما طلع الفجر صبح جبريل، فصاح بالناس فاجتمعوا، فصلى جبريل بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ للناس، فقرأ فيهما فجهر وطول، ورفع صوته، ثم سلّم جبريل على النبي ﷺ، وسلّم النبي ﷺ للناس).

فاكتفى في (فرض الصلاة) بذكر فرض الفجر والظهر والعصر، لأن الباقي على نفس الطريقة، ولا يناسب باب المواقيت إلاّ ذكر الحديث كاملاً، وإلا يخص صلاة دون أخرى. (ذكر موضع الشاهد).

٩ ـ ح١٨١٧: (باب الأذان راكباً).

قال زياد بن الحارث الصدائي: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فحضرت صلاة الصبح، فقال: أذن يا أخا صداء، فأذنت وأنا على راحلتي.

ح١٨٣٢: (باب من أذن فهو يقيم):

قال زياد بن الحارث الصدائي: كنت مع النبي ﷺ فأمرني، فأذنت بالفجر، فجاء بلال، فقال النبي ﷺ: يا بلال، إن أخا صداء قد أذن، ومن أذن فهو يقيم.

فكان المتن في كل باب يتناسب معه.

١٠ ـ ح١٨١٩: (باب المؤذن الأعمى).

قال ابن المسيب: إن ابن أم مكتوم كان يؤذن للنبي ﷺ وهو أعمى، فكان لا يؤذن حتى يقال له: أصبحت.

ح١٨٢٠: (باب الصلاة خير من النوم).

قال ابن المسيب: أن رسول الله ﷺ قال: إن بلالاً يؤذن بليل، فمن أراد الصوم فلا يمنعه أذان بلال حتى يؤذن ابن أم مكتوم. قال: وكان أعمى، فكان لا يؤذن حتى يقال له: أصبحت. فلما كان ذات ليلة أذن بلال، ثم جاء يؤذن النبي ﷺ، فقيل له: إنه نائم. فنادى بلال: الصلاة خير من النوم، فأقرت الصبح. فذكره هنا كاملاً، واختصره هناك، إذ اكتفى بموضع الشاهد منه.

١١ ـ ح٢٠٣٠: (باب ذكر المواقيت).

ذكرته سابقاً في رقم ٨ وقد رأيناه طويلاً، فيه ذكر لمواقيت الصلاة كلها، ثم قطعه على الأبواب، بما يتناسب وموضع الشاهد منه على النحو التالي:

ح٢١٧٠: (باب وقت الصبح).

ذكر ما يتعلق بالصبح من الحديث الطويل.

ح٢٠٧٦٠: (باب وقت العصر).

ذكر ما يتعلق بالعصر.

إلاّ أنه لم يذكر في (باب وقت الظهر والمغرب، والعشاء) شيئاً منه.

١٢ ـ ح٢٠٣٧: (باب المواقيت).

ذكر المواقيت، وقال عن وقت العشاء: (كتب عمر إلى أهل الأمصار، أن صلوا العشاء إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل، لا تشاغلوا عن الصلاة، فمن نام فلا نامت عينه، فمن نام فلا نامت عينه).

ح٢١٤٢: (باب النوم قبل العشاء والسهر بعدها).

أن عمر قال: من نام قبل العشاء، فلا نامت عينه.

فذكر في المواقيت: وقت العشاء وكراهية النوم قبلها، والسهر بعدها، أما في الباب الثاني، فذكر موضع الشاهد من الحديث الطويل، وهو كراهية ذلك فقط.

١٣ ـ ح٢٠٤٠: (باب المواقيت).

حديث ابن لبيبة عن أبي هريرة (فيه ذكر المواقيت).

ثم قال ابن لبيبة، قلت: أخبرني عن الصلاة الوسطى. قال: أما سمعت الله يقول: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل، وقرآن الفجر﴾ ثم قال: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾، ألا وهي العصر، ألا وهي العصر.

ح٢١٩٧: (باب صلاة الوسطى).

قال ابن لبيبة عن أبي هريرة: هي العصر.

فالحديث في باب المواقيت طويل، واختصره هنا بذكر موضع الشاهد منه.

١٤ ـ ح٢١٦١: (باب وقت الصبح).

قال عبد الرحمن بن يزيد: صلينا مع ابن مسعود الغداة، فجعلنا نلتفت حين انصرفنا فقال: ما لكم؟ فقلنا: نرى أن الشمس تطلع. فقال: هذا والله لا إله إلاّ غيره، ميقات هذه الصلاة: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل﴾ فهذا دلوك الشمس، وهذا غسق الليل.

ح٢٠٩٦: (باب وقت المغرب).

قال عبد الرحمن بن يزيد: إن عبد الله بن مسعود يصلي المغرب حين تغرب الشمس ويحلف أنه الوقت الذي قال الله تعالى: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل﴾. فكرر الحديث في البابين، لمناسبتهما له، لأنهما حدود الوقتين.

فوجدناه يكرر الحديث في بابين لمناسبته لهما:

١ ـ فإما أن يذكر الحديث كما هو في: ٦، ١٤.

٢ ـ وإما أن يختصره، ويذكر موضع الشاهد فقط، كما في: ٥، ٧، ٨، ١٠، ١٢، ١٣.

ومن الاختصار: تقطيع الحديث الطويل على عدة أبواب لمناسبته لها كما في ١١.

٣ ـ وإما أن يكرره، مع تغيير بسيط في ألفاظه، بحيث أن المتن في كل باب يتناسب معه، كما في: ١، ٢، ٣، ٤.

ثم قد يكرر في أكثر من كتاب كما في: ٦، فقد ذكره في الحيض والصلاة.

المبحث الثالث

منهجه في بيان الفقه في التعقيبات على الأحاديث

ذلك أن عبد الرزاق يتبع الأحاديث بذكر أحاديث أخرى أو هي (الآراء الفقهية)، وبعد البحث تبيّن لي أن هذه التعقيبات على ثلاثة أقسام هي:

١ ـ آراء العلماء السابقين له أو رواياتهم للمسألة.

٢ ـ توضيحه لمسألة الباب.

٣ ـ بيان السبب في اختياره للمسألة أو اختيار غيره من العلماء لها وترجيحهم.

وقد قمت باستقراء الجزء الثاني من المصنف، وكانت النتيجة كالآتي:

أولاً: نقل رأي أو رواية من سبقه في المسألة:

أ ـ فإما أن يحمل الرأي نفسه الوارد في أصل الأحاديث:

وقد وجدته في الأحاديث التالية:

رقم الحديث	رأي أو رواية عبد الرزاق عن من؟
١ ـ ٢٢٥٨	سفيان
٢ ـ ٢٥٠٤	ابن جريج
٣ ـ ٢٥٥٠	(لعله الثوري)
٤ ـ ٢٦١٥	يحيى بن جعدة
٥ ـ ٢٦٩٠	سفيان

٦ ـ ٢٨٢٤	(لعله عن الثوري)
٧ ـ ٢٩٢٥	ابن عيينة
٨ ـ ٢٩٤٤	سفيان
٩ ـ ٣١٠٠	ابن جريج
١٠ ـ ٣١٠٢	الزهري
١١ ـ ٣١١٩	سفيان
١٢ ـ ٣٢٧٨	معمر
١٣ ـ ٣٣٠٠	ابن جريج
١٤ ـ ٣٣١٠	الثوري
١٥ ـ ٣٦٧٩	ابن سيرين
١٦ ـ ٣٨٤٩	معمر
١٧ ـ ٣٩٠٠	الثوري
١٨ ـ ٣٩٠١	ابن التيمي
١٩ ـ ٣٩٧٧	ابن طاوس
٢٠ ـ ٤٠٤٠	ابن جريج

ح١: عبد الرزاق عن رجل عن إبراهيم في رجل دخل مع قوم في العصر، وهو لم يصل الظهر، قال: كتب الله الظهر قبل العصر، فليصل الظهر، ثم ليصل العصر.

قال سفيان: ونقول نحن: إذا صلى مع قوم صلاة، ولم يصل التي قبلها أعادها جميعاً، إلاّ أن يكون ناسياً، فهو يجزئه.

هذا رأي شيخه الثوري.

أما من غيره: ح١٠: عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يفوته ركعة فيجلس في وتر، والإمام في شفع، فإذا سلّم الإمام قام

فأوفى ما بقي عليه، ثم سجد سجدتي السهو.

قال الزهري: وأخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها، وأنتم تسعون، ولكن ائتوها، وأنتم تمشون وعليكم السكينة، وما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا.

فهذا نقل لرواية الزهري الحديث لا لرأيه.

ب: وقد يكون التعقيب برأي آخر غير الوارد في الأصل:

ووجدته في الأحاديث التالية:

رقم الحديث	رأي أو رواية عبد الرزاق عن من؟
١ ـ ٢٢٦١	معمر
٢ ـ ٢٢٦٨	الثوري
٣ ـ ٢٦٥٦	الزهري
٤ ـ ٢٦٦٠	حماد (ابن أبي سليمان)
٥ ـ ٢٦٩٩	محمد بن راشد
٦ ـ ٢٧٥٨	سفيان
٧ ـ ٢٩٦٥	ابن جريج
٨ ـ ٣٤٢٠	الثوري
٩ ـ ٣٤٦٠	معمر
١٠ ـ ٣٤٦٩	معمر
١١ ـ ٣٥٤٤	الثوري
١٢ ـ ٣٥٥٢	معمر
١٣ ـ ٣٦٨١	معمر
١٤ ـ ٣٦٩٢	قتادة

١٥ ـ ٣٧٠٢	النخعي
١٦ ـ ٣٨٩٠	الشعبي
١٧ ـ ٣٩٨٤	الزهري
١٨ ـ ٤١٢٩	وكان غير إبراهيم من الفقهاء يقول:

مثال ذلك:

ح٣: عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع، قال: كان علي يقرأ في الأولين من الظهر والعصر بأم القرآن وسورة، ولا يقرأ في الأخريين. قال الزهري: وكان جابر بن عبد الله يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بأم القرآن وسورة، وفي الأخريين بأم القرآن. قال الزهري: والقوم يقتدون بإمامهم.

ح٤: عبد الرزاق عن الثوري عن إبراهيم قال: كان يقرأ في الآخرتين. قال حماد: وكان سعيد بن جبير يقرأ بفاتحة الكتاب.

فالمثال الأول: رأي الزهري، والمثال الثاني رواية حماد.

ثانياً: توضيح الحديث ببيان ما يلي:

١ ـ بيان فعل فلان لما ورد فيه:

وهذه القضية قد تكون ضمن السابق (رأي فلان) إلاّ أنها تعد من عوامل التوضيح كذلك، وغالبها بيان لفعل شيوخه، وورد ذلك في الأحاديث التالية:

رقم الحديث	فعل مَن مِن شيوخه؟
١ ـ ٢٣٩٠	فعل ابن جريج
٢ ـ ٢٥٥٠	فعل إبراهيم
٣ ـ ٢٦٠٩	فعل ابن جريج

٤ ـ ٢٦٢٠	فعل معمر
٥ ـ ٣١٤١	فعل معمر
٦ ـ ٣٢٢٥	فعل معمر وكذا فعل عبد الرزاق
٧ ـ ٣٢٥٦	فعل معمر
٨ ـ ٣٣٤٦	فعل ابن جريج
٩ ـ ٣٣٨٦	فعل معمر وابن جريج وإسماعيل بن زياد
١٠ ـ ٣٨٩٨	فعل معمر
١١ ـ ٣٩٠٩	فعل معمر
١٢ ـ ٤٠١٥	فعل ابن جريج
١٣ ـ ٤٤٥٤	فعل الثوري
١٤ ـ ٤٤٥٧	فعل الثوري

مثال ذلك ح٩: عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن أبي عمرة قال: رأيت سعيد بن جبير يصلي في طاق الإمام. قال عبد الرزاق: ورأيت معمراً إذا أمنا يصلي في طاق الإمام.

ح١٠: عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، قال: أخبرني من رأى أنساً والحسن يصليان في المقصورة. قال عبد الرزاق: ورأيت أنا معمراً يصلي في المقصورة.

أما بيان فعل غيرهم، ففي الأحاديث التالية:

١ ـ ٢٣٤٣	فعل الحسن
٢ ـ ٢٥٢٦	فعل ابن طاوس
٣ ـ ٢٥٩٠	فعل الحسن
٤ ـ ٢٥٩١	فعل ابن سيرين

٥ ـ ٣١٥١ فعل عطاء

٦ ـ ٣٩٠١ فعل الليث والتيمي

مثال ذلك:

ح٤: عبد الرزاق عن هشام بن حسان قال: كان الحسن يستعيذ مرة حين يستفتح صلاته، قبل أن يقرأ فاتحة الكتاب. قال: وكان ابن سيرين يستعيذ في كل صلاة.

٢ ـ بشرح عبارة فيه. وهذا الشرح منه ما ورد عن عبد الرزاق نفسه:

رقم الحديث	الشارح	رقم الحديث	الشارح
١ ـ ٢٢٥٧	ابن سيرين	٢ ـ ٢٢٩٦	الثوري
٣ ـ ٢٣١٢	سفيان	٤ ـ ٢٦٣٣	معمر
٥ ـ ٢٦٥٥	لعله عطاء	٦ ـ ٢٨٢٨	قتادة
٧ ـ ٢٩٢٨	سفيان	٨ ـ ٢٩٦٥	لعله ابن جريج
٩ ـ ٣٠٨٣	إبراهيم	١٠ ـ ٣٢٢٩	عبد الرزاق
١١ ـ ٣٢٦٢	الزهري	١٢ ـ ٣٨٦٢	كريب
١٣ ـ ٣٨٦٥	سفيان	١٤ ـ ٣٩١٣	حماد
١٥ ـ ٤١٠٨	عبد الرزاق	١٦ ـ ٤٠٣٢	عطاء
١٧ ـ ٤٠٦٧	عطاء	١٨ ـ ٤٠٧٨	معمر
١٩ ـ ٤٢٣٨	جابر	٢٠ ـ ٤٢٦٠	سفيان
٢١ ـ ٤٤٣٦	أبو الشعثاء	٢٢ ـ ٤٤٧٢	الزهري
٢٣ ـ ٤٤٩٥	عبد الرزاق		

مثال ذلك:

ح١٠: عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال: كان يجلس الإمام بعد

ما يسلم، وأقول أنا: التسليم الانصراف قدر ما ينتعل بنعليه.

ح٢٣: عبد الرزاق عن ابن جريج عن الحسن بن سعد عن أبيه قال: أقبلت مع علي بن أبي طالب من ينبع، قال: فصام علي وكان راكباً، وأفطرت لأني كنت ماشياً، حتى قدمنا المدينة ليلاً. . .

قال أبو بكر: أخبرت أن بين ينبع وبين المدينة أربعة أيام.

٣ ـ تفسير غريب الألفاظ، وذلك عند الحاجة إلى البيان.

وقد ذكرت في مقدمة المبحث أن استقرائي على الجزء الثاني، إلاّ أن هذا المنهج لم أجده فيه، ووجدته في الجزء الأول في خمسة مواضع، وكذا في الرابع.

أما في الأول: ففي الأحاديث التالية:

١ ـ ح٢٢٤.

٢ ـ ح١١٧٤.

٣ ـ ح١٢٠٨.

٤ ـ ح١٢٤٢.

٥ ـ ح١٤٢٢.

وهذه عن عبد الرزاق كلها.

مثال:

ح٤: عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال: يباشر الحائض زوجها إذا كان على جزلتها إزار. قال أبو بكر: جزلتها من السرة إلى الركبة.

وفي الرابع، ففي الأحاديث التالية:

١ ـ ح٧٢٦٩.

٢ ـ ح٨١١١.

٣ ـ ح٨٥٤٩.

٤ ـ ح٨٥٦١.

٥ ـ ح٨٧٤٧.

وهذه عن عبد الرزاق وحده.

مثال:

ح١: قال عبد الرزاق: الهائم: المجهول. يجازون: يعطون.

وهذا بيان لأكثر من غريب في الحديث.

ونجد أن: بيان الغريب من عبد الرزاق وحده.

٤ ـ بيان الاختلاف بين الأحاديث، ونقل توجيه العلماء له، (وهو ما يعرف بمختلف الحديث).

وقد ورد في الجزء الثاني في أربعة مواضع.

١ ـ ح٤٠٧٨.

٢ ـ ح٤٢٦٧.

٣ ـ ح٤٢٦٨.

٤ ـ ح٤٤٧٢.

مثال:

ح٢: باب هل يؤم الرجل جالساً؟

ذكر حديث أنس: إذا سجد الإمام فاسجدوا، وإذا صلى جالساً، فصلوا

جلوساً أجمعين. قال أبو عروة (معمر بن راشد): ويبلغني أنه لا ينبغي ذلك لأحد غير النبي ﷺ.

فنقل لنا معنى الخصوصية في هذا الحديث من فهم شيوخه (خاص وعام).

ح٤: باب الصيام في السفر؟

قال ابن عباس: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في شهر رمضان حتى بلغ الكديد ثم أفطر. قال (الزهري): فكانوا يتبعون الأخير من أمر رسول الله ﷺ، فالآخر من أمره.

فبين من فهم الزهري وجه الاختلاف بين الأحاديث القائلة: الإفطار أولى، والأحاديث القائلة الصيام أولى، بأن أحاديث الصيام منسوخة بأحاديث الإفطار، لأن الإفطار آخر الأمرين، (ناسخ ومنسوخ).

٥ ـ بيان اختلاف ألفاظ شيوخه في المتن، أو أي زيادة.

ورد ذلك في الجزء الثاني في ثلاثة مواضع:

١ ـ ح٣٠٦٨.

٢ ـ ح٣٣٣٨.

٣ ـ ح٣٨٦٢.

مثال:

ح١: عبد الرزاق عن ابن جريج عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري، عن عمر مثل حديث معمر، إلاّ أنه قال: ورحمة الله وبركاته.

ونظراً لتفاوته حسب وجوده، رأيت استقراء الجزء الأول كذلك، فكانت

هذه الأحاديث:

١ - ح٧٦٥.

٢ - ح٩١٤.

٣ - ح١٠٧٣.

٤ - ح١٣٦٤.

٥ - ح١٣٦٥.

٦ - ح١٩١٥.

مثال:

ح٤: عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله! هل يصلي الرجل في الثوب الواحد؟ فقال النبي ﷺ: «أولكلكم ثوبان». قال ابن جريج في حديثه: لأترك ثيابي على المشجب، وأصلي في الثوب الواحد.

فقد روي الحديث عن معمر وابن جريج، وكان لابن جريج زيادة في حديثه عن معمر، فذكرها عبد الرزاق. وهذه دقة لأنه يبيّن لفظ شيخه كما ورد، ثم هو يبيّن اختلاف ألفاظ شيوخه في الحديث عند تعددهم.

ثالثاً: التصريح باختياره، واختيار غيره في المسألة:

وقد صرح برأي غيره، وخاصة شيوخه في المواضع التالية:

١ - ح٢٢٥٢ قال أبو بكر: وبه يأخذ الثوري.

٢ - ح٣٠٦٧ قال عبد الرزاق: وكان معمر يأخذ به، وأنا آخذ به.

٣ - ح٣٤٢٦ وبه يأخذ الثوري. قال عبد الرزاق: وبه نأخذ أيضاً.

٤ ـ ح٣٨٠٦ قال عبد الرزاق: وكان الثوري يعتني به.

٥ ـ ح٤١٠٤ وقول ابن المسيب أحب إلى سفيان.

٦ ـ ح٤٣٠٥ وبه يأخذ قتادة.

كما يعرف رأيهم بما ذكره عبد الرزاق أنه فعلهم (الـذي ذكرتـه سـابقاً)، ومن أقوالهم سواء في الأصل أو التعقيب.

وصرّح برأيه في المواضع التالية:

١ ـ ح٢٣١٧ قال عبد الرزاق: وبه آخذ، وهو الأمر الذي عليه الناس.

٢ ـ ح٢٣٢١ قال عبد الرزاق: وبه نأخذ.

٣ ـ ح٢٩٥٨ قال عبد الرزاق: وما أحسنه من حديث، وأعجب به.

٤ ـ ح٢٩٩٩ قال عبد الرزاق: ولا نأخذ به.

٥ ـ ح٣٠٦٧ قال عبد الرزاق: وكان معمر يأخذ به، وأنا آخذ به.

٦ ـ ح٣١٤١ قال عبد الرزاق: وبه نأخذ.

٧ ـ ح٣٢٣٥ عبد الرزاق: وربما رأيت معمراً يفعله، وأنا أفعله.

٨ ـ ح٣٤٢٦ وبه يأخذ الثوري، قال عبد الرزاق: وبه نأخذ أيضاً.

٩ ـ ح٤٠٨٨ قال عبد الرزاق: ومـا رأيـت النـاس إلاّ علـى أن الإمـام إذا صلى قاعداً صلى من خلفه قعوداً، وهي سنة عن غير واحد.

هذه المواطن التي عبّر فيها عن رأيه بصراحة، بالإضافة إلى مواطن أخرى في غير هذا الجزء. ونجده قد عبّر عن رأيه بالعبارات التالية بقوله:

١ ـ (وبه نأخذ)، (وبه آخذ)، وقد يضيف إليها: وهو ما عليه الناس.

٢ ـ (ما أحسنه من حديث).

٣ ـ لا بأس به. (في ح١٠١٧٥).

٤ ـ ولا نأخذ به.

٥ ـ (وهو أحسن الأقاويل في المسألة)، في (ح١٠٧٣٠).

٦ ـ (ولو كنت. . . لفعلته) في (ح٤٩٦٨): قال عبد الرزاق عن القنوت: ولو كنت إماماً قلت هذا القول، ثم قلت: اللهم اهدنا فيمن هديت.

وكما يعرف رأيه من:

١ ـ سؤالاته له عن الحكم: كما في:

أ ـ ح٤٩٦٨: قلنا لعبد الرزاق: أترفع يديك إذا دعوت في الوتر؟ قال: نعم.

ب ـ ح٧٩٢٢: قال الدبري: وسألنا عبد الرزاق عمّن يصوم يوم الثاني، فذكره ذلك، وأباه إباءً شديداً.

جـ ـ ح١٦٩٦: قال الثوري: لا يستحلف القاذف، ولا المقذوف.

ح١٦٩٧: قال الزهري: يستحلف.

قال الدبري: قلنا لعبد الرزاق: فأيهما أحب إليك؟ فقال: يستحلف.

د ـ ح١٤٩٨٧: نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين ولبستين، أما اللبستان فاشتمال الصمّاء، يشتمل في ثوب واحد، وضع طرفي الثوب على عاتقه الأيسر ويبرز شقه الأيمن، والآخر أن يحتبي في ثوب واحد ليس عليه غيره، يفضي بفرجه إلى السماء. .. قال الدبري: قلت لأبي بكر: يعني يبرز شقه الأيمن مثل الاضطباع، قال: نعم، إلاّ أن الاضطباع بجمع الثوب تحت إبطه.

٢ ـ فتواه في المسائل دون سؤال، لأن من محتويات الكتاب ـ كما ذكرت ـ أقواله.

٣ ـ ويعرف من ذكر الدبري أنه رأيه، كما في ح٣٠٠٩، وبه يأخذ عبد الرزاق.

٤ ـ من التراجم كذلك:

وذلك في مواطن قليلة، لأن تراجمه جمع لما ورده لا لبيان فقهه. إلاّ بما يلي:

أ ـ بأن يترجم بالحديث أو أحد الأقوال الواردة في الباب، وكانت المسألة خلافية، فهي ترجمة برأيه. منه: (باب لا تكون صلاة واحدة لشتى): وقد ذكر في أحاديث الباب رأيين، وترجم بإحداهما، وهو قول أبي قلابة:

ب ـ بأن تكون المسألة خلافية عند العلماء، إلاّ أنه يورد أحد الآراء في أحاديث الباب، فالأقرب أن يكون هذا اختياره.

منها: (باب لحوم الإبل هل يتوضأ منها؟)

فلم يورد إلاّ رأي عدم الوضوء. إلاّ أن هذه قضية نادرة، فهو يجمع ما في المسائل، ووقعت عليها أثناء استقراء الخلاف على هذا المثال. فلا يعرف رأيه بصراحة، إلاّ في مواطن قليلة، صرّح فيها بأنه رأيه، أو صرح الدبري فيها بذلك، وفتواه إذا سئل أو من غير سؤال.

ولكن: كيف نعرف رأيه إذا لم يصرح؟ وعلى أي المذاهب الفقهية رأيه؟

ذكر عبد الرزاق وذكر الدبري عنه، أن رأيه رأي الناس في الأحاديث التالية:

١ ـ ح٢٣١٧: (باب سترة الإمام سترة لمن وراءه): قال ابن عمر: (سترة

الإمام سترة من ورائه).

قال عبد الرزاق: وبه آخذ، وهو الأمر الذي عليه الناس.

ولمعرفة رأي العلماء في المسألة، قال الترمذي في باب: (ما جاء في سترة المصلي): والعمل على هذا عند أهل العلم، وقالوا: سترة الإمام سترة لمن خلفه[1].

٢ ـ ح٤٠٨٨: (باب هل يؤم الرجل جالساً؟).

قال عبد الرزاق: وما رأيت الناس إلاّ على أن الإمام إذا صلّى قاعداً، صلى من خلفه قعوداً وهي سنة من غير واحد.

وقال الترمذي تحت باب (إذا صلى الإمام قاعداً، فصلوا قعوداً): وقد ذهب بعض أصحاب النبي ﷺ إلى هذا الحديث: منهم جابر بن عبد الله، وأسيد ابن حضير، وأبو هريرة وغيرهم وبهذا الحديث يقول أحمد وإسحاق.

وقال بعض أهل العلم: إذا صلى الإمام جالساً لم يصل من خلفه إلاّ قياماً، فإن صلوا قعوداً لم تجزهم، وهو قول سفيان الثوري ومالك وابن المبارك والشافعي[2].

وقال النووي: وأما قوله ﷺ: (وإذا صلى قاعداً، فصلوا قعوداً) فاختلف العلماء فيه، فقالت طائفة بظاهره، وممن قال به: أحمد والأوزاعي. وقال أبو حنيفة والشافعي وجمهور السلف: لا يجوز للقادر على القيام أن يصلي خلف القاعد إلاّ قائماً[3].

---

(١) «جامع الترمذي»، ج٢، ص ١٥٨.

(٢) «جامع الترمذي»، ج٢، ص ١٩٦.

(٣) «شرح صحيح مسلم»، ج٤، ص ١٣٣.

وهذه المسألة لا يتضح فيها على أي مذهب رأيه، المهم أنه رأي بعض أصحاب النبي ﷺ.

٣ ـ ح٦١٦٣: باب الكفن.

الحديث: كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب إحداها حبرة. قال عبد الرزاق: وهذا المجتمع عليه، وبه نأخذ.

قال الترمذي تحت باب: ما جاء في كفن النبي ﷺ، وقد روي في كفن النبي ﷺ روايات مختلفة، وحديث عائشة أصح الأحاديث التي رويت في كفن النبي ﷺ والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم.

٤ ـ ح٨١٧٨: (باب ذكر الصيد وقتله).

قال الزهري: يحكم عليه في العمد، وهو في الخطأ سنة، قال أبو بكر (عبد الرزاق):وهو قول الناس، وبه نأخذ.

وقال النووي: صيد الحرم حرام بالإجماع، فإن قتله فعليه الجزاء عند العلماء كافة[1].

٥ ـ ح١٣٢٧: (باب طلاق إن شاء الله تعالى).

قال إبراهيم: إذا حلف الرجل فقال: إن لم يفعل كذا، وكذا فامرأته طالق إن شاء الله، فحنث، لم تطلق امرأته حين استثنى، وبه كان أبو حنيفة يأخذ، والناس عليه، وبه يأخذ عبد الرزاق.

قال الترمذي في باب (ما جاء في الاستثناء في اليمين): والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أن الاستثناء إذا كان

---

(١) «شرح صحيح مسلم»، ج٩، ص ١٢٥.

موصولاً باليمين فلا حنث عليه، وهو قول سفيان الثوري والأوزاعي ومالك، وعبد الله بن المبارك وإسحاق وأحمد والشافعي[1].

٦ ـ ح١٣٨٩٤: عن الشعبي قال: كل سعوط أو رضاع يرضع قبل الحولين فهو يحرم، وما كان بعد الحولين فلا يحرم قال عبد الرزاق: والناس على هذا.

قال الترمذي في باب (ما جاء أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر دون الحولين): والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: أن الرضاعة لا تحرم إلا ما دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يحرم شيئاً[2].

مما سبق نجد أنه في:

المسألة رقم (١) رأيه رأي أهل العلم.

المسألة رقم (٢) رأيه رأي جماعة من الصحابة.

المسألة رقم (٣) رأيه رأي أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم.

المسألة رقم (٤) هو رأي أهل العلم.

المسألة رقم (٥) هو رأي أكثر أهل العلم.

وقد ذكرت في عصره أنه عاصر مذهبين فقهيين (أصل في المذاهب) هما مذهبا: مالك وأبي حنيفة رحمهما الله[3]. فأن يقول: إن قوله (رأي الناس) هو

---

(١) «جامع الترمذي»، ج٤، ص ٩٢.

(٢) «جامع الترمذي»، ج٣، ص ٤٥٩.

(٣) رغم أنه عاصر مذهب الشافعي إلا أنه لم يرو عنه، ثم إن الشافعية لم تنتشر في اليمن إلا بعد وفاة عبد الرزاق.

رأي الجمهور بعيد. فالأقرب أن يكون مراده: جمهور الصحابة والتابعين ومن سبقه، وقد كانت آراؤه آراءهم كما رأينا، وهو رأي الجمهور في زمانه.

وللتوثق من ذلك، رأيت استقراء المسائل الفقهية التي صرح فيها برأيه (في الجزء الثاني موضع الدراسة الذي ذكرته سابقاً) لمعرفة هل يرجح رأي أحد الفقهاء ممن سبقه؟ أو هل يرجح رأي أحد شيوخه ممن عرف بفقهه كالثوري والأوزاعي ومالك أو غيرهم؟

ح١: ح٢٣١٧: (باب سترة الإمام سترة لمن وراءه): وقد وجدناه رأي أهل العلم من النقاش السابق.

ح٢: ح٢٣١٢: (باب سترة الإمام سترة لمن وراءه) كذلك:

ذكر حديث: بينما النبي ﷺ يصلي بالناس، إذ مرت بهيمة أو عناق ليجيز أمامه، فجعل يدنو من السارية، ويدنو حتى سبقها فألصق بطنه بالسارية، فمرت بينه وبين الناس، فلم يأمر الناس بشيء. قال عبد الرزاق: وبه نأخذ.

وقال الترمذي في باب (ما جاء لا يقطع الصلاة شيء): والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين، قالوا: لا يقطع الصلاة شيء.

ح٣: ح٢٩٥٨: باب كيف يقع ساجداً، وكيف ينهض من السجود؟

قال عبد الله بن يسار: إذا سجد وضع ركبتيه، ثم يديه، ثم وجهه، فإذا أراد أن يقوم رفع وجهه، ثم يديه، ثم ركبتيه. قال عبد الرزاق: وما أحسنه من حديث، وأعجب به.

وقال الترمذي في باب: (ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود): والعمل عليه عند أكثر أهل العلم: يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل

يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه[1].

ح٤: ذكر أنه خلاف رأيه[2].

ح٥: ٣٠٦٧: باب التشهد.

حديث عبد الرحمن القاري: قال: شهدت عمر وهو يعلم التشهد، فقال: التحيات لله، الزاكيات لله، الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. . . قال عبد الرزاق: وكان معمر يأخذ به، وأنا آخذ به.

والحديث رواه البيهقي، وقال: (وقال معمر: كان الزهري يأخذ به، ويقول: علمه الناس على المنبر، وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون لا ينكرونه. قال معمر: وأنا آخذ به. ثم أخرج حديث عائشة (بالمتن الوارد في المصنف) وأنها كانت تقول إذا تشهدت: التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله. . .[3].

ح٦: قضية فرعية.

ح٧: ح٣٢٣٤، ٣٢٣٥ (باب رفع اليدين في الدعاء).

حديث: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه عند صدره في الدعاء، ثم يمسح بهما وجهه. قال عبد الرزاق: وربما رأيت معمراً يفعله، وأنا أفعله.

وقد ورد رفع الأيدي في الدعاء، وهو أمر مألوف. قال الزيلعي: (وقد تواترت الأخبار برفع الأيدي في مواطن كثيرة منها الدعاء في الصلوات

---

(١) «جامع الترمذي»، ج٢، ص ٥٧.

(٢) فلا مجال لدراسته.

(٣) «سنن البيهقي» كتاب الصلاة، باب من قدم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم، ج٢، ص١٤٤.

وأمره به)[1].

ح٨: ح٣٤٢٦: باب الرجل والرجلان يدخلان المسجد (أي وقد صلى أهله).

قال الحسن: يصلون وحداناً، وبه يأخذ الثوري. قال عبد الرزاق: وبه نأخذ أيضاً.

وقال المحقق: وبه يأخذ أبو حنيفة.

قال الزيلعي في: (أحاديث إقامة الجماعة مرتين في المساجد: منعها مالك، وأجازها الباقون)[2]، فالرأي هو رأي الغالب.

ح٩: ح٤٠٨٨: باب هل يؤم الرجل جالساً؟

وقد رأيناه رأي جماعة من الصحابة.

فنجد أن: (١، ٢، ٣، ٥، ٧) رأي أكثر أهل العلم، وهو رأي الصحابة والتابعين.

(٩) رأي جماعة من الصحابة.

(٤، ٦) لم أبحثهما.

(٨) رأي الجمهور (ومنهم الصحابة والتابعون).

أي أن خمس قضايا من بين سبع، هي رأي أكثر أهل العلم (رأي الصحابة والتابعين) والقضيتان البقيتان، إحداهما رأي جماعة الصحابة، والأخرى رأي الجمهور عموماً.

---

(١) «نصب الراية لأحاديث الهداية»، ج١، ص ٣٩١.

(٢) «نصب الراية لأحاديث الهداية»، ج٢، ص ٣٩١.

ومنه في غير الجزء الثاني هذا المثال: ح٥٤٧١: (باب من فاتته الخطبة):

قال ابن عمر: إذا أدرك الرجل يوم الجمعة صلى إليها ركعة أخرى، فإن وجدهم جلوساً صلى أربعاً، وبه يأخذ عبد الرزاق.

وقال الترمذي في باب (ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة): (والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، قالوا: من أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى، ومن أدركهم جلوساً صلى أربعاً، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق)[١].

ومما يؤيد كذلك أن رأيه، رأي أكثر الصحابة والتابعين:

١ ـ أنه يحرص على جمع أقوالهم، وأقوال من سبقه في المسألة، ويعقب برأي أو رواية أخرى لهم، ويعقب بتوضيحاتهم إن وجدت، أي ينقل روايتهم وفهمهم.

٢ ـ وأن تأليفه كان في بدء فصل كتب الحديث عن الفقه، فكان نقل هذه الكتب بأفهام السابقين جميعاً، ولم تخص أحداً بنقل فهمه.

ونجد كذلك:

١ ـ أن نقل فقه مالك وأبي حنيفة كان أقل من غيره من الشيوخ في المصنف، وإلا لو أخذ برأي أحدهم لأكثر من النقل عنه، ثم إن الآراء التي اختارها رأيناها لم تختص برأي أحدهم، وأن اهتماماتهم قبل ذلك كما رأينا من عصره كانت رواية الجوامع، ولم تختص بمذهب معين، سواء مالك أو أبي حنيفة.

---

(١) «جامع الترمذي»، ج٢، ص ٤٠٣.

٢ ـ أن له آراؤه التي ينفرد بها عن شيوخه كالثوري وغيره، وأنه قد يخالفهم.

ومما يخالف فيه الثوري مثلاً: مسألة القنوت في الفجر (ح٤٩٦٨): قال ولو كنت إماماً لقلت هذا القول (أي دعاء القنوت).

(وقال سفيان الثوري: إن قنت في الفجر فحسن، وإن لم يقنت فحسن، واختار أن لا يقنت)[1].

ومنه: ح٤٠٨٨: كما رأينا كان عبد الرزاق مخالف لرأي شيخه الثوري.

وكذا قوله: وبه يأخذ فلان (من شيوخه)، و(به نأخذ أيضاً)، أو (وبه آخذ أيضاً): يعني أن رأيه ليس رأيهم بالضرورة، وإلاّ لما عطف ما دام أمراً مفروغاً منه.

وعلى هذا تترتب قضية فقهية أخرى: من الذين يجمعهم معه عبد الرزاق في قوله: (وبه نأخذ)؟ ولمعرفة المقصود يفيدنا اصطلاح (أصحابنا) ما المراد به؟

ذكر هذا المصطلح في كتابه في هذه المواضع (تقريباً):

١ ـ ح١٦٧: عبد الرزاق عن صاحب له عن ابن أبي ذئب عن شعبة.

٢ ـ ح٣٤٢١: عبد الرزاق عن صاحب له عن محمد بن جابر عن حمّاد عن إبراهيم.

٣ ـ ح٣٦٦٨: عبد الرزاق عن صاحب له عن محمد بن جابر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

٤ ـ ح٦٠٤٩: عبد الرزاق عن صاحب لهم عن شعبة عن أبي إسحاق

(١) «جامع الترمذي» كتاب الصلاة، باب ما جاء في ترك القنوت، ج٢، ص ٢٥٣.

قال: سمعت أبا مسلم يحدث عن أبي هريرة قال عبد الرزاق: وقد سمعته أنا من عبد الله بن كثير عن شعبة بإسناده.

٥ ـ ح٧٣٩٤: قال عبد الرزاق أخبرنا صاحب لنا عن الحجاج عن زياد ابن علاقة عن بشر بن قيس نحوه.

٦ ـ ح٧٥٩٧: عبد الرزاق عن صاحب له عن عوف عن أبي رجاء.

٧ ـ ح٨٥٦٨: عبد الرزاق عن بعض أصحابه عن الثوري عن عبد الله ابن يزيد الهذلي.

٨ ـ ح٩٠٧٦: عبد الرزاق عن بعض أصحابه عن ابن جريج قال: حدثني ابن أبي مليكة قال.

٩ ـ ح١٤٧٤٠: عبد الرزاق قال: أخبرنا بعض أصحابنا عن حمّاد.

١٠ ـ ح١٤٩٤٩: عبد الرزاق قال: أخبرنا بعض أصحابنا عن ليث بن سعد عن طلحة بن أبي سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج أن عمر. .

قد يتبادر إلى الذهن أن المراد عدة أمور:

ـ أنهم أصحابه في المذهب العقدي، وبالنظر للأسانيد نجد أن هذا بعيد، لأن الأسانيد لرواة معروفين، لا لمتشيعين، إلاّ ما كان من الحارث الأعور ـ مثلاً ـ.

ـ أنهم أصحابه في المذهب الفقهي، وقد رأينا أنه لم يتخذ مذهباً فقهياً بعينه.

ـ فلم يبق إلاّ أن يكون المراد المحدثين؟ ولكن أي محدثين؟

ـ هل محدثو أهل اليمن وحدهم؟ نجد أن الأسانيد ليست ليمانيين خاصة أنه بين المبهم في أحد المواضع (عبد الله بن كثير) وليس فيهم يمانيين.

هل هم شيوخه المعروفون وحدهم كالثوري ومعمر وابن جريج؟ مثـال: ٧، ٨ ينفي أن يخصهم، ونجد من الأمثلة أن أصحابه يروون عـن شعبة، وابـن أبي ذئب ومحمد بن جابر السحيمي والحجاج (لعله ابن أرطاة) والثوري، وابـن جريج، والليث بن سعد، وعوف بن أبي جميلة.

ويجمع هؤلاء صفة، أنهم محدثون فقط، فأصحابه محدثـون كذلـك. مـع مراعاة أن المحدثين في زمانه نقلوا الفقه والحديث كما فعل في كتابه، لا ما عرف من المدارس الفقهية المتخصصة (مدرسـة أهـل المدينـة، وأهـل العـراق)، فـأبو حنيفة مثلاً يعد ضمن أصحابه على هذا الفهم، والله أعلم.

والصحبة تكون لمن عاصره، أي هم المحدثون المعاصرون له، (هم شيوخه عموماً).

فقوله: وبه نأخذ ـ أي أهل الحديث ـ ولكن قد يخالفـهم، فنجـده يقـول: وبه آخذ (وحده).

ويقول: وبه آخذ، وبه يأخذ الثوري مثلاً، فلو كـان لا بـد مـن أن يـأخذ بقولهم ويشاركهم به، لكان لا فائدة من العطف إذاً.

وخلاصة القول حول فقهه في التعقيبات:

أولاً: أن التعقيب قـد يحتمـل الـرأي الـوارد في أصـل الأحـاديث، وقـد يخالفه.

ثانياً: أن التعقيب يوضح ما في الحديث بما يلي:

١ ـ ببيان فعل فلان له، وخاصة شيوخه.

٢ ـ بشرح عبارة أو تفسير غريب عند الحاجة.

٣ ـ ببيان الاختلاف بين أحاديث الباب وتوجيهه.

٤ ـ ببيان الاختلاف في ألفاظ شيوخه.

ثالثاً: أن التعقيب يذكر فيه رأيه، ورأي غيره في المسألة، وأن رأيه هو رأي أكثر الصحابة والتابعين لأنهم الأقرب إلى الفهم.

وأن هذه لها دلالاتها:

فأما (أولاً): تدل علــى حرصــه علـى جمـع الآراء الـواردة في المسـألة في التعقيبات، كما حرص على جمعها في أصل الأحاديث.

وأما (ثانياً): تـدل على حرصـه علـى نقـل توضيحاتـه وفـهم العلمـاء، بالإضافة لتوضيحاته وفهمه وأن (٢) منها فيما يتعلق بتفسير الغريب كـان منـه وحده تقريباً، مما يدل على ملكته اللغوية، وأن (٤) تدل على دقته في أداء المـتن كما ورده.

وأما (ثالثاً): فهي تبين شـخصيته الفقهيـة فلـه آراؤه وتوضيحاتـه، وأنـها ليست بالضرورة رأي أحد شيوخه.

* * *

المبحث الرابع

قضايا فقهية متنوعة

وهذه القضايا لا تعد له منهجاً وإنما هي ما وجد عنده، وكـان قليـلاً ممـا سبق، وأن ذكرها لوجودها فقط.

أولاً: في التراجم:

ذكرت سابقاً:

١ ـ إن التراجم الاستنباطية، وردت عنده بقلة.

٢ ـ وكما ذكر بقلة الترجمة بالآية.

وكما رأينا من استقراء كتاب الصلاة، لم أعثر على أي مثال، (وهو أطول الكتب)، وهو موجود في:

كتاب الزكاة: باب (وصلِّ عليهم).

باب (إنما الصدقات للفقراء).

باب (وآتوا حقه يوم حصاده).

كتاب الحج: باب ما يبلغ الإلحاد (ومن دخله كان آمناً).

كتاب النكاح: باب (ما نكح آباؤكم).

باب (أمهات نسائكم).

باب (وربائبكم).

باب (وحلائل أبنائكم).

باب (الذي بيده عقدة النكاح).

كتاب الطلاق: باب (إلاّ أن يأتين بفاحشة).

باب (الطلاق مرتان).

باب (من قبل أن يتماسّا).

باب (فاهجروهن).

باب (واضربوهن).

باب (حتى يبلغ الكتاب أجله).

باب (والوالدات يرضعن أولادهن).

باب (لا تضار والدة بولدها).

باب (وآتوهم مثل ما أنفقوا).

باب (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله).

باب قوله: (ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً).

كتاب المكاتب: باب قوله للمكاتب (إن علمتم فيهم خيراً).

باب (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم).

كتاب الولاء: باب (الجروح قصاص).

ثانياً: توضيحاته في أصل الأحاديث:

والمقصود بيان توضيحاته في الحديث الأصل، الواردة بقلة، وليست له منهجاً، بعد بيان ما كان له منهجاً في موضع سابق في هذا الفصل، وبعد البحث وجدت ما يلي:

استفسار عبد الرزاق وسؤاله شيوخه عن الحكم:

وهذه القضية أوسع من غيرها (مما ليس له منهج، ووجد بقلّة) فاكتفيت باستقراء الجزء الرابع، وهو قوله: سألت (فلاناً عن. . .).

١ ـ ح٧٩٢٢: (باب صوم الستة التي بعد رمضان).

قال عبد الرزاق: وسألت معمراً عن صيام السبت.

٢ ـ ح٨٣٦١: (باب الصيد، وذبحه والتربص به).

قال عبد الرزاق: وسألت الثوري عن المحرم يذبح صيداً هل يحل أكله لغيره؟ فقال: أخبرني ليث عن عطاء أنه قال: لا يحل أكله لأحد.

وقريب منها سؤال غيره لشيوخه، وهذا كثير، إلاّ أن ما يهمنا سؤاله هو.

ثالثاً: توضيحاته في التعقيب على الأحاديث:

أ ـ إجابات عبد الرزاق حول ما يرد على المتن من أسئلة (وقد أوردها الدبري عنه) وهي ما يلي:

(باستقراء المصنف كله):

١ ـ ح٨٥٣: (باب المسح على الخفين).

(قال الدبري): قلنا لأبي بكر: هل رأيت الثوري يمسح؟ هل أراكم كيف المسح؟

قال: أرانا كيف المسح، فوضع أصابعه على مقدم خفيه، وفرج بينهما حتى أتى أصل الساق، ومن أسفل، فآرانا أبو بكر كما أراه الثوري.

٢ ـ ح٥٠٠٣: باب القنوت.

قلنا لعبد الرزاق: أترفع يديك إذا دعوت في الوتر؟ قال: نعم، في آخره قليلاً.

٣ ـ ح٥٨٥١: باب يلقي الزكاة إذا جاء أوانها.

قلنا لعبد الرزاق: أتطرح في مسجد الجماعة؟ قال: إذا كانوا لا يخزنونها، فنعم، فإذا علمت أنهم يخزنونها، قسمتها في جيراني.

٤ ـ ح٦٠٧٤: باب التعزية.

قلنا لعبد الرزاق: وكيف يعزي؟ قال: بلغني أن الحسن مرّ بأهل الميت، فوقف عليهم فقال: عظّم الله أجركم، وغفر الله لصاحبكم ثم مضى ولم يقعد. قلنا له: من يعزي؟ قال: يعزي كل حزين. . .

٥ ـ ح٦٠٧٧: باب غسل الميت.

قال الدبري: قلت لعبد الرزاق: يبدأ بالرأس أو باللحية؟ قال: السنة لا شك بالرأس ثم اللحية. ثم قال: أخبرني حميد أن معمراً أخبره عن أيوب عن أبي قلابة، قال: يبدأ بالرأس ثم اللحية ثم الميامن، يعني غسل ثلاث مرات بماء وسدر.

٦ ـ ح٧٢٨٨: باب قسم المال.

قال طاوس: ليس في الصدقة الموقوفة صدقة (يعني الزكاة).

قلنا لعبد الرزاق: لِمَ؟ قال: لأنه جعلها للمساكين، وإذا أخذوا منها شيئاً ليس يعطي المسكين؟ قلنا: بلى. قال: فليس فيها صدقة.

٧ ـ ح٧٩٢٢: باب صوم الستة التي بعد رمضان.

وسألنا عبد الرزاق عمن يصوم يوم الثاني، فكره ذلك، وأباه إباء شديداً.

٨ ـ ح١٣٢٣٥: باب بيع أمهات الأولاد.

أن علياً قضى عن النبي ﷺ أشياء بعد وفاته. قلنا لعبد الرزاق: وكيف

أوصى إليه النبي ﷺ بذلك؟ قال: نعم، لا شك أن النبي ﷺ أوصى إلى علي، فلولا ذلك ما تركوه أن يقضي.

ب ـ استفسار عبد الرزاق، وسؤاله شيوخه عن الحكم.

وقد وجدت ما يلي:

١ ـ ح٢٠٠٧: باب فضل الصلاة في جماعة.

عبد الرزاق عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: لو يعلم الناس ما في شهود العتمة والصبح لأتوهما حبواً.

قال عبد الرزاق: فقلت لمالك: ما يكره أن يقول العتمة؟ قال: هكذا قال الذي حدثني.

٢ ـ ح٣٥٥٢: باب نسيان سجدتي السهو.

عبد الرزاق عن معمر قال: رأيته يصلي التطوع ثم سجد وهو جالس، فقلت له: ما هذا؟ فقال: إني كثير السهو. فقلت: أفي التطوع سهو؟ قال: أخبرني أيوب عن ابن سيرين: أنه كان لا يرى على من سها في التطوع سهواً، قال: وكان الحسن يراه سهواً، ويسجد فيه كما يسجد في الفريضة.

٣ ـ ح٥٤٥٢: باب من لم يسمع الخطبة.

عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: المؤذنون يجلسون في المنار على المسجد ولا يجلسون مع الناس، أيقصرون؟ قال: نعم. قال عبد الرزاق: وسألت معمراً عنه، فقال: يقصرون.

جـ ـ بيان المبهم في المتن:

وقد وجدت ذلك في ح١٠٧٠٩: (باب ما ورد في النكاح)، ولم أقف على غيره.

عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرت أن امرأة من صنعاء تزوجها رجل، فلم يجامعها حتى جذم، فأرسلت إليه أن فارقها ولك صداقها، فأبى فكتب في ذلك محمد بن يوسف إلى عبد الملك، فكتب عبد الملك أن فرق بينهما. اسم الرجل عوسجة بن أنس بن داود من الأبناء، واسم المرأة أم عمرو بنت برسا بن سعد.

الخلاصة:

مما سبق: نجد أن هذه القضايا وجدت على قلتها في المصنف:

١ ـ في التراجم:

أ ـ التراجم الاستنباطية.

ب ـ الترجمة بالآية.

٢ ـ في أصل الأحاديث: مناقشات عبد الرزاق الفقهية لشيوخه.

٣ ـ في التعقيبات:

أ ـ مناقشاته لشيوخه.

ب ـ إجاباته على أسئلة تلاميذه.

جـ ـ بيان المبهم في المتن.

خلاصة الفصل:

١ ـ تراجم عبد الرزاق ظاهرة معظمها، وهي إمّا بنص حديث أو من قوله، وقوله: إما أن يكون خبراً، وقد يكون استفهاماً، إلاّ أن التراجم الاستنباطية كانت قليلة.

٢ ـ حوى أصل الأحاديث آراء للصحابة والتابعين وغيرهم، وكــان فقـه أتباع التابعين هـو الغـالب، ومـن مناهجـه في بيـان الفقـه في أصـل الأحـاديث بالإضافة لذلك:

أ ـ في الباب نفسه:

١ ـ إعادة متن الحديث رغم طوله.

٢ ـ اختصار المتن بالإشارة إليه.

ب ـ (أما في أكثر من باب): تكرار المتن بفوائد جديدة.

٣ ـ حوت التعقيبات عدة أمور فقهية، لم ترد في أصـل الأحـاديث، فـهي نقل لروايات العلماء بالإضافة إلى أفهامـهم وتوضيحاتـهم، ونقلـت فـهم عبـد الرزاق ورأيه.

فقد ظهرت عند عبد الرزاق قضايا قليلة إلاّ أن وجودها له أهميته، وهي خاصة بتوضيحاته في المتن والتعقيبات عليه، ووجود تراجم استنباطية عنده كان ظهورها في فترة مبكرة.

وهذه الأمور مجتمعة لها دلالاتها:

١ ـ دقة عبد الرزاق الفقهية، وهي تتمثـل في دقتـه في أداء لفـظ شـيخه، ودقته في الإشارة للمتن.

٢ ـ شخصية عبد الرزاق الفقهية، وهي تتمثل في:

أ ـ أن له فهمه وتوضيحه.

ب ـ أن لـه فتـواه إذا سئل، كمـا أن لـه آراءه يوردهـا ضمـن محتويـات الكتاب.

جـ ـ أن له استفساراته ومناقشاته لشيوخه.

د ـ أن له تراجم استنباطية، خاصة ما يظهر في قضية الأحكام (الواردة في التراجم).

هـ ـ أنه وإن كان ناقلاً لفقه من عاصره من شيوخه: كمالك وأبي حنيفة، (وهما أصلان في المذاهب كما هو معروف)، وكذا من عرف بالفقه كالثوري والأوزاعي، إلاّ أنه لم يقلّد آياً منهم.

وبعد عرض مناهج السند، ثم عرض مناهج المتن (ضمن مناهج الفقه)، وجدت أن هناك مناهج تجمع بين المتن والسند، كان لا بد من إيرادها ضمن فصل مستقل كذلك، وهما منهجا:

١ ـ ترتيب أحاديث الباب.

٢ ـ والتكرار.

* * *

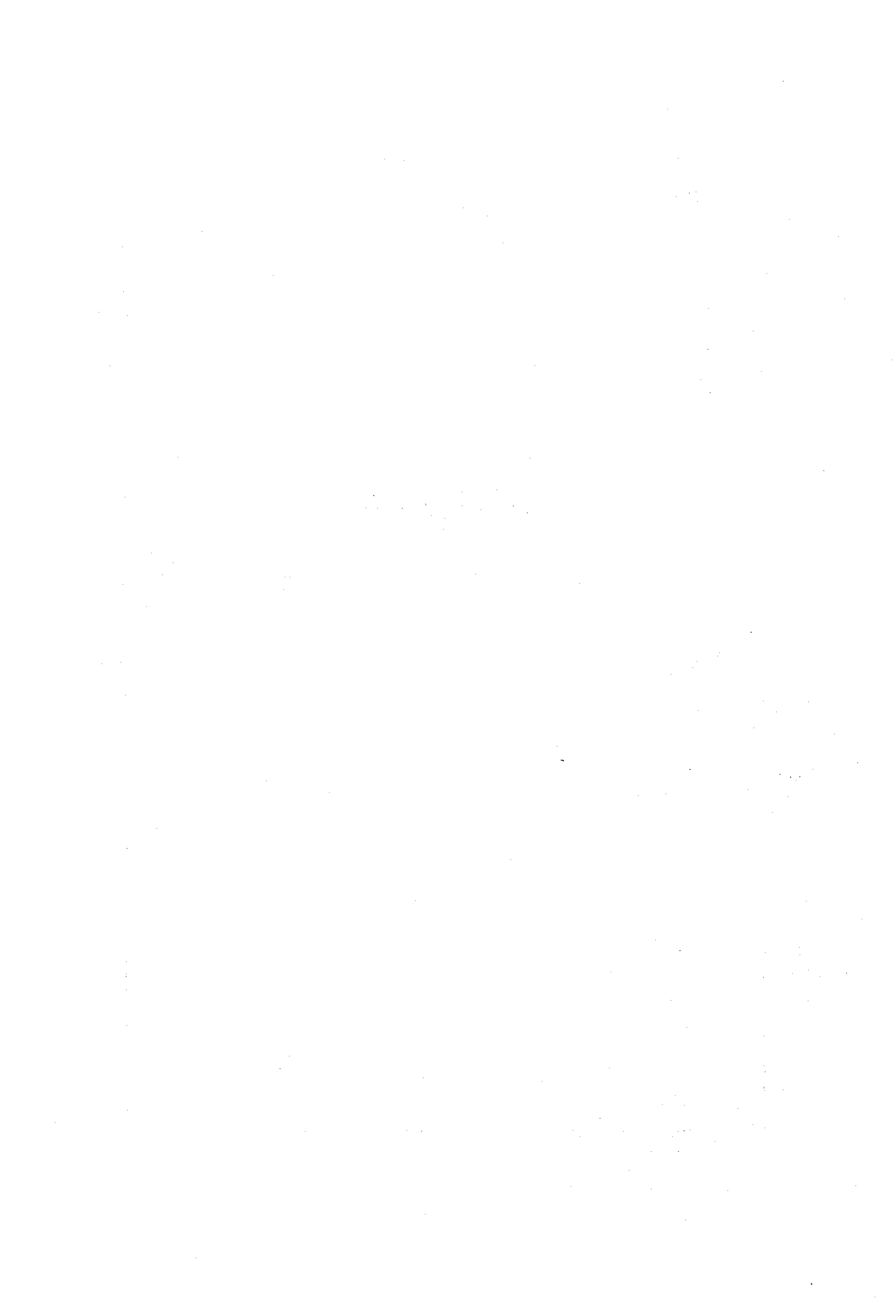
الفصل الرابع

«منهجه في الأسانيد والمتون معاً»

وهذا الفصل يتكون من مبحثين:

المبحث الأول: منهج ترتيب أحاديث الباب.

المبحث الثاني: منهج التكرار.



المبحث الأول

منهج ترتيب أحاديث الباب

لا بد أن يكون للمصنف منهج في ترتيبه لأحاديث الباب، وقد اختلفت مناهج المحدثين في ترتيب أحاديث كتبهم، فمنهم من يبدأ بالأصح، ومنهم من يبدأ بما هو رأيه، وقد تكون البداية للحديث المرفوع على غيره، وقد تكون للحديث الأقرب للفظ الترجمة. . . أو غير ذلك، فما هو منهج عبد الرزاق في ذلك؟

ولمعرفة منهجه يفيدنا عرض مناهج الآخرين على المصنف، وقد وجدت أنه:

أولاً: لا يبدأ بالأصح، فقد يبدأ بالأسانيد الضعيفة، ويؤخر ما هو أصح منها أو ما هو صحيح:

ومثاله:

١ ـ ح١١١٠: عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء. . . قدمه على:

ح١١١١: عبد الرزاق عن ابن جريج. .

٢ ـ ح١١٦١: عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر وإسماعيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي. . . قدمه على:

ح١١٦٣: عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء.

ثانياً: ولا يبدأ برأيه ويؤخر ما يخالفه، ومن الأمثلة التي صرح فيها برأيه:

١ ـ ح٢٣٢١: كان رأيه الرأي الثاني في الباب.

٢ ـ ح٣١٤١: كان رأيه الرأي الأول في الباب.

ثالثاً: ولا يبدأ بالمرفوع، ثم الموقوف فالمقطوع باعتباره يجمع أقوالاً:

ومثال ذلك:

١ ـ ح٥٠٨: وهو قول عمر بن الخطاب. . . قدمه على: ح٥٠٩: وهو مرفوع.

٢ ـ ح٤٥٥: وهو قول إبراهيم النخعي. . . قدمه على: ح٤٥٦: وهو مرفوع.

رابعاً: ولا يبدأ بما هو أقرب للفظ الترجمة، ففي:

١ ـ باب غسل الرجلين: بدأ بالرأي القائل بالمسح، وأخر الرأي القائل بالغسل.

٢ ـ وفي باب الصيام في السفر: بدأ بالرأي القائل: الفطر أولى، وأخر الرأي القائل الصيام أولى.

ولكن ما هو منهجه؟

ذكرت سابقاً (ضمن مناهج الفقه في التراجم)[1] أن هناك مسائل خلافية في المصنف، وأن إيراد أمثلتها أوضح من المسائل ذات الرأي الواحد، نظراً لكونها أعم منها، فالمسائل قد تحوي عدة آراء كما سنرى.

---

(١) ص ٢٧٩.

ولتقريب القضية وللوصول إلى نتيجة ولمعرفة حجم المنهج، رأيت أن أسوق فقه الأبواب وأسانيدها وقد وردت على النحو التالي:

عنوان الباب	فقهه	أسانيد أحاديثه
١ ـ باب السدل[1]	حديث (١) جوازه مطلقاً	عن ابن جريج قال: رأيت عطاءً.
	حديث (٢) جوازه مطلقاً	عن الثوري عن ثور الهمداني عن عطاء
	حديث (٣) كراهيته	عن معمر عن إبراهيم
	حديث (٤) جوازه مطلقاً	عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود النخعي
	حديث (٥) جوازه على القميص	عن هشام بن حسان قال: رأيت الحسن وابن سيرين
	حديث (٦) جوازه على القميص	عن معمر عن رأي الحسن وابن سيرين
	حديث (٧) جوازه مطلقاً	عن الثوري عن ليث عن مجاهد
	حديث (٨) كراهيته	عن أبي حنيفة عن علي بن الأقمر
	حديث (٩) كراهيته	عن الثوري عن رجل عن أبي عطية الوادعي
	حديث (١٠) كراهيته	عن بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير عن أبي عبيدة بن عبد الله أن أباه

(١) ج١، ص ٣٦٢ ـ ٣٦٥.

	حديث (١١) كراهيته	عن محمد بن مسلم الطائفي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
	حديث (١٢) كراهيته	عن ابن جريج عن عبد الكريم عن مجاهد وطاوس
	حديث (١٣) كراهيته	عن الثوري عن ليث عن مجاهد
	حديث (١٤) كراهيته	عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم
	حديث (١٥) كراهيته	عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم
	حديث (١٦) كراهيته	عن الثوري عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن سعيد عن علي
	حديث (١٧) كراهيته	عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال: سمعت مجاهداً
	حديث (١٨) كراهيته	عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال: رأيت طاوساً
	حديث (١٩) جوازه على القميص	عن معمر عن أبي معشر عن إبراهيم
	حديث (٢٠) كراهيته	قال: أخبرنا معمر عن رجل عن عطاء بن أبي رباح
٢ ـ باب قتل الحية والعقرب في الصلاة[1]	حديث (١) يقتلان (الأمر به)	قال: أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن ضمضم عن أبي هريرة

(١) ج١، ص ٤٤٩.

الباب	الحديث	الإسناد
	حديث (٢) يقتلان (الأمر به)	عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن
	حديث (٣) لا (النهي)	عن مغيرة عن إبراهيم
٣ ـ باب وقت الصبح[1]	حديث (١) لا فرق بين الإسفار والتغليس	عن معمر عن الزهري
	حديث (٢) لا فرق بين الإسفار والتغليس	عن معمر عن قتادة
	حديث (٣) لا فرق بين الإسفار والتغليس	عن ابن جريج قال: أخبرني كثير بن كثير عن علي بن عبد الله عن زيد بن حارثة
	حديث (٤) الإسفار (أفضل)	عن الثوري وابن عيينة عن محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج
	حديث (٥) الإسفار (أفضل)	عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن زيد عن ابن مسعود
	حديث (٦) الإسفار (أفضل)	عن يحيى بن العلاء عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود
	حديث (٧) التغليس	عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار عن ابن عبد الله ابن مسعود عن أبيه (ابن مسعود)

(١) ج١، ص ٥٦٧ ـ ٥٧٣.

الحديث	الإسناد
حديث (٨) الإسفار	عن ابن جريج قال: قال طاوس
حديث (٩) الإسفار	عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه (طاوس)
حديث (١٠) الإسفار	عن الثوري عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن علي
حديث (١١) الإسفار	عن الثوري عن عبيد بن إياس عن سعيد بن جبير
حديث (١٢) الإسفار	عن الثوري عن عبيد المكتب عن إبراهيم
حديث (١٣) لا فرق بينهما	عن أبي بكر بن عياش عن أبي الحصين عن خرشة بن الحر قال: كان عمر
حديث (١٤) التغليس	عن ابن جريج عن عطاء عن عمر
حديث (١٥) التغليس	عن معمر عن قتادة عن أبي العالية عن عمر
حديث (١٦) التغليس	عن ابن عيينة عن منصور بن حيان عن عمرو بن ميمون عن عمر
حديث (١٧) التغليس	عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن لقيط عن ابن الزبير عن عمر
حديث (١٨) التغليس	عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال: صليت مع ابن الزبير
حديث (١٩) التغليس	عن معمر عن أيوب عن نافع

	قال: كان ابن عمر يصلي مع ابن الزبير
حديث (٢٠) الصلاة إذا تبين الصبح	
حديث (٢١) الصلاة إذا تبين الصبح	
حديث (٢٢) الصلاة إذا تبين الصبح	
حديث (٢٣) النهي عن الإسفار	عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع، كان ابن عمر يصلي مع ابن الزبير
حديث (٢٤) النهي عن الإسفار	عن ابن جريج قال: قلت لعطاء
حديث (٢٥) التغليس	عن معمر عن الزهري عن هند ابن الحارث عن أم سلمة
حديث (٢٦) الإسفار	عن معمر عن زيد بن أسلم

٤ ـ باب الصلاة الوسطى[1]

ـ (الرأي الأول هي العصر)[2]

حديث (١)	أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ
حديث (٢)	عن الثوري عن زر بن حبيش قال: قلت لعبيدة سل علياً

(١) ج١، ص ٥٧٦ ـ ٥٨٠.

(٢) ولم يرد هذا التقسيم في المصنف، إنما ذكرته للتوضيح.

حديث (٣) عن معمر عن الأعمش عن علي

حديث (٤) عن الثوري عن الأعمش عن أبي الضحى عن شتير قال: سمعت علياً

حديث (٥) عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل من عبد القيس عن علي

حديث (٦) عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة

حديث (٧) عن معمر عن ابن خثيم عن ابن لبيبة عن أبي هريرة

- (الرأي الثاني: هي الظهر)

حديث (٨) عن مالك عن داود بن الحصين عن ابن يربوع قال: سمعت زيد ابن ثابت

حديث (٩) عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي عن أبي بكر ابن محمد قال: أرسل زيد بن ثابت إلى عائشة

حديث (١٠) عن معمر عن هشام بن عروة عن عائشة

حديث (١١) عن ابن جريج قال: أخبرني نافع قال: وسألت أم حميد عن عائشة

الباب	الحديث	الإسناد
	حديث (١٢)	قال: ذكر ابن جريج قال: أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن عن أمه أم حميد عن عائشة
	حديث (١٣)	عن داود بن قيس أنه سمع عبد الله بن رافع يقول: أمرتني أم سلمة
ـ (الرأي الثالث: هي الصبح)		
	حديث (١٤)	عن ابن جريج قال: سألت عطاءً
	حديث (١٥)	عن معمر عن ابن طاوس
	حديث (١٦)	عن جعفر بن سليمان عن عوف عن أبي رجاء عن ابن عباس
ـ (أعاد الرأي الثاني)		
	حديث (١٧)	عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أصحاب رسول الله ﷺ
ـ (أعاد الرأي الأول)		
	حديث (١٨)	عن ابن أبي سبرة عن عبد الله ابن عبد الرحمن عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي بصرة الغفاري
٥ ـ باب جمع الصلاة في الحضر[1]	حديث (١) جوازه لغير عذر	عن داود بن قيس عن صالح مولى التوأمة أنه سمع ابن عباس

(١) ج٢، ص ٥٥٥ ـ ٥٥٧.

	حديث (٢) جوازه لغير عذر	عن الثوري عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
	حديث (٣) جوازه لغير عذر	قال: أخبرنا ابن جريج ومعمر عن عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء، أخبره أن ابن عباس
	حديث (٤) جوازه لغير عذر	عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال: قال ابن عمر
	حديث (٥) جوازه لعذر	عن مالك عن نافع عن ابن عمر
	حديث (٦) جوازه لعذر	عن داود بن قيس قال: كان رجاء بن حيوة يسأل نافعاً أكان ابن عمر
	حديث (٧) جوازه لعذر	عن إبراهيم بن محمد عن صفوان بن سليم قال: جمع عمر
	حديث (٨) جوازه لعذر	عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر
	حديث (٩) جوازه لعذر	عن ابن جريج عن عطاء
٦ ـ من أتم في السفر[1]	حديث (١) جواز الأمرين (القصر والإتمام)	عن ابن جريج عن عطاء أن سعد بن أبي وقاص
	حديث (٢) جواز الأمرين (القصر والإتمام)	عن ابن جريج عن عطاء
	حديث (٣) الإتمام	عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة

(١) ج٢، ص ٥٦٠ ـ ٥٦٢.

حديث (٤) الإتمام — عن الثوري عن هشام عن عروة عن عائشة

حديث (٥) جواز الأمرين — عن ابن محرر عن ميمون بن مهران عن عائشة

حديث (٦) جواز الأمرين — عن معمر عن قتادة عن ابن عمر

حديث (٧) القصر أولى — عن غالب بن عبيد الله قال: أخبرني حماد عن إبراهيم أن ابن مسعود

٧ ـ باب الصيام في السفر[١]: وقد وردت أحاديثه على النحو التالي[٢]:

ـ رأي الإفطار أولى (٢٠ حديثاً)

ـ رأي جواز الأمرين (٤ أحاديث)

٨ ـ باب ما يقطع الصلاة[٣]:

ـ الرأي الأول: يقطعه الكلب الأسود والمرأة. . . (٩ أحاديث)

ـ الرأي الثاني: لا يقطعه شيء (٢٥ حديثاً)

٩ ـ باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم[٤]:

ـ الرأي الأول: الإسرار بها (٨ أحاديث)

ـ الرأي الثاني: يجهر بها (١٥ حديثاً)

١٠ ـ باب القنوت[٥]:

ـ الرأي الأول: عدم القنوت (١٢ حديثاً)

ـ الرأي الثاني: القنوت (٤٦ حديثاً)

---

(١) ج٢، ص ٥٦٢ ـ ٥٧١.

(٢) ج٢، ص ٥٦٠ ـ ٥٦٢.

(٣) ج٢، ص ٢٦ ـ ٣٥.

(٤) ج٢، ص ٨٨ ـ ٩٣.

(٥) ج٣، ص ١٠٥ ـ ١٢٢.

ويلاحظ أن الغالب على ترتيبه ما يلي:

أ ـ ما كان يحمل الرأي نفسه ذكره متتابعاً، ولا يشترط في الرأي الواحد ان يبدأ بحديث معين وذلك واضح في:

١ ـ باب السدل: ذكر رأي الكراهة في أحد عشر حديثاً متتابعاً.

٢ ـ باب قتل الحية والعقرب: ذكر رأي الأمر به في حديثين متتابعين ثم النهي عن ذلك.

٣ ـ باب وقت الصبح: رأي الإسفار في خمسة أحاديث متتابعة، ورأي التغليس في ستة أحاديث متتابعة.

٤ ـ باب الصلاة الوسطى: رأي هي العصر في سبعة أحاديث متتابعة، ورأي هي الظهر في ستة أحاديث متتابعة، ورأي الصبح في ثلاثة أحاديث متتابعة.

٥ ـ باب جمع الصلاة في الحضر: رأي جوازه لغير عذر أحاديثه متتابعة، ثم رأي جوازه لعذر فقط.

٦ ـ باب من أتم في السفر: كانت القضية فيه غير واضحة.

٧ ـ باب الصيام في السفر: رأي الإفطار أولى أولاً، ثم رأي جواز الأمرين.

٨ ـ باب ما يقطع الصلاة: بدأ برأي يقطعه أشياء، ثم رأي لا يقطعه شيء.

٩ ـ باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم: بدأ برأي الإسرار بها، ثم رأي الجهر بها.

١٠ ـ باب القنوت: بدأ برأي عدم القنوت، ثم رأي القنوت.

ب ـ ما كان يحمل الرأي نفسه وكان له متابعات يذكرها حسب تمامها، فإن اتفقت الطريق الأخرى مع شخص في الإسناد من جهة القائل ذكره بالترتيب حتى يصل إلى شيخه، وذلك واضح في:

١ ـ باب السدل: الحديثان رقم (٥، ٦) عن الحسن وابن سيرين الأحاديث (١١، ١٢، ١٣) عن مجاهد، والحديثان رقم (١٤، ١٥) عن إبراهيم والحديثان رقم (١٧، ١٨) اتفقا في شيخه وشيخ وإن اختلف القائلين.

٢ ـ باب الصلاة الوسطى الأحاديث (٢، ٣، ٤، ٥) عن علي، وحديث (٨) عن زيد، وحديث (٩) فيه ذكر زيد، الأحاديث (٩، ١٠، ١١، ١٢) عن عائشة، وكان الحديثان (١١، ١٢) منها أم حميد عنها فذكرهما متتاليين.

٣ ـ باب وقت الصبح الأحاديث (٥، ٦، ٧) عن ابن مسعود، والحديثان (٥، ٦) منها من عبد الرحمن عنه، فذكرهما متتاليين، بينما الحديثين (٨، ٩) عن طاوس، والأحاديث (١٣ ـ ١٨) عن عمر ذكرها متتابعة، وحديث (١٨) ابن الزبير عن عمر، وحديث (١٩) عن ابن الزبير.

٤ ـ باب من أتم السفر الأحاديث (٣، ٤، ٥) عن عائشة.

وأما المسائل ذات الرأي الواحد، (وهي الأصل في الكتاب)[١]، فقد يكون للرأي متابعات وقد لا يكون، وقد وجدنا أن: الرأي الواحد يكون ترتيبه حسب متابعاته[٢]، وإذا لم توجد متابعات[٣]، كما في:

---

(١) كما ورد تفصيل ذلك في مناهج الفقه ص ١٦٣، ولم أورد حولها أمثلة لكونها جزء من المسائل الخلافية آنفة الذكر.

(٢) وقد رأينا أنه من مناهج الفقه ص ١٧٩.

(٣) وهذا قلّ أن يوجد في الكتاب.

ـ (باب المشرك يدخل المسجد):

حديث (١) عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال: قال عليه الصلاة واسلام: إن الأرض لا ينجسها شيء.

حديث (٢) عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عثمان بن أبي سليمان أن مشركي قريش حين أتوا النبي ﷺ كانوا يبيتون في المسجد.

حديث (٣) عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أنزل النبي عليه الصلاة والسلام.

وكذا يتضح ذلك من الأمثلة السابقة إذا لم توجد متابعات للرأي، فإنه يذكر الأحاديث هكذا دون ترتيب معين.

والخلاصة حول منهجه في ترتيبه لأحاديث الباب ما يلي:

١ ـ يغلب على ترتيبه أن أحاديث الرأي الواحد تذكر متتالية، ولا يشترط في الرأي الواحد أن يبدأ بحديث معين.

٢ ـ وأن أحاديث الرأي الواحد، إذا وجدت له متابعات، يذكرها حسب تمامها، فإن اتفقت الطريق الأخرى مع شخص في الإسناد من جهة القائل ذكره بالترتيب حتى يصل إلى شيخه.

٣ ـ وأما إذا لم توجد متابعات، فإنه يذكرها هكذا دون ترتيب معين.

أي أن: ترتيب أحاديث الباب حسب الأسانيد وحسب الرأي (الفقه)، ولذا ناسب ذكره ضمن مناهج السند والمتن معاً، وهو منهجه في رواية الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة.

* * *

المبحث الثاني

منهج التكرار

وقد ذكرت التكرار ضمن مناهج السند والمتن معاً، لأنه قد يأتينا بفوائد فيهما أو في أحدهما، فهل وجد عند عبد الرزاق اهتمام بإيراد فوائد في السند (كجمع طرقه)، كما أورد فوائد في المتن (كما رأينا)[1]؟

وباستقراء الجزء الأول وجدت ما يلي:

أ ـ تكرار السند والمتن: (أي أعاده لمناسبته لأكثر من باب، دون فوائد جديدة):

رقم الحديث	الباب الذي يحويه
١ ـ ح١٨	باب هل يمسح الرجل رأسه بفضل يديه؟
ح٤٩	باب من نسي المسح، وفي لحيته بلل.
٢ ـ ٩١	باب من يطأ نتناً يابساً أو رطباً.
ح٤٥٠	باب مسح الحمار والكلب.
٣ ـ ح٣٨٢	باب سؤر المرأة.
ح٣٩٥	باب سؤر الحائض.
٤ ـ حديث رقم (٢) في القسم (ب) عند وجود اختلاف في السند	
٤ ـ ح٥٦٠	باب الوضوء من الدم.
ح٥٧٠	باب الرجل يبصق دماً.

(١) ص ١٨٧.

ب ـ ما كرره، وكان هناك اختلاف في السند:

رقم الحديث	الباب الذي يحويه	أسانيد أحاديثه
١ ـ ح١٨٣	باب ما جاء في الجلد ما لم يدبغ	عن إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي
ح١٩٨	باب جلود الميتة إذا دبغت	عن الثوري عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي
٢ ـ ح٦٤٧	باب من قال: (لا يتوضأ مما مست النار)	عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله
ح٦٤٧	(في نفس الباب)	عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابراً
ح٦٨١	(باب المضمضة مما أكل من الفاكهة ومما مست النار)	عن ابن جريج قال: حدثني أبو الزبير أنه سمع جابراً
٣ ـ ح٨١١	(باب نزع الخفين قبل المسح)	عن معمر عن منصور عن إبراهيم
ح٨٤٤	(باب نزع الخفين قبل المسح) (باب آخر)	عن معمر وغيره عن إبراهيم
٤ ـ ح١٥٤٥	باب الصلاة على الخمرة والبسط	أخبرني أبي عن خلاد
ح١٣٨١	باب ما يكفي الرجل من الثياب	عن أبيه

٥ ـ ح١٨١٧	باب الأذان راكباً	عن يحيى بن العلاء عن عبد الرحمن بن زياد
ح١٨٣٣	باب من أذن فهو يقيم	عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد
٦ ـ ح٢٠٧٦	باب وقت العصر	عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كتب عمر بن الخطاب
ح٢٠٣٥	باب المواقيت	عن معمر عن قتادة عن أبي العالية الرياحي أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى:. . .
ح٢٠٣٦		عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى:. . .
ح٢٠٣٧		عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كتب عمر. .
ح٢٠٣٨		عن مالك عن نافع أن عمر
٧ ـ ح٢١٤٢	باب النوم قبل العشاء والسهر بعدها	عن عبد الله بن عمر ومالك بن أنس عن نافع ومعمر عن أيوب عن نافع أن عمر بن الخطاب. . .
ح٢٠٣٧	باب المواقيت	عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كتب عمر. .
ح٢٠٣٨		عن مالك عن نافع أن عمر بن الخطاب. . .
٨ ـ ح٢١٦١	باب وقت الصبح	عن يحيى بن العلاء عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال:

		صلينا مع ابن مسعود
ح٢٠٩٦	باب وقت المغرب	عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال: سمعت ابناً لعبد الله بن مسعود يقول: إن عبد الله بن مسعود
٩ ـ ح٢١٩١	باب صلاة الوسطى	أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر
ح٢٠٧٤	باب وقت العصر	عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر
١٠ـ ح٢١٩٧	باب صلاة الوسطى	عن معمر عن ابن خثيم عن ابن لبيبة
ح٢٠٤٠	باب المواقيت	أخبرنا معمر عن ابن خثيم عن ابن لبيبة

أي أن فوائد الإسناد عند تكراره الحديث:

١ ـ التصريح بالسماع من شيخه في موطن، والرواية بالعنعنة في موطن آخر، كما في الأرقام (٤، ٩، ١٠).

٢ ـ روايته عن شيخ آخر، وباقي الإسناد نفسه، كما في الأرقام (١، ٥).

٣ ـ إيراد إسناد آخر (متابعة تامة أو ناقصة)، كما في الأرقام (٢، ٣، ٦، ٧، ٨).

٤ ـ إيراد أسانيد مفرقة في موضع، والعطف بينهما في موضع آخر، كما في رقم (٧).

ويلاحظ أن الأرقام ٢، ٣ هي جمع لطرق الأحاديث من خلال تكرارها.

جـ ـ ما كرره، وكان هناك اختلاف في المتن:

وهذه ذكرتها منفصلة ضمن مناهج الفقه، لأن التكرار من مناهج الفقه

أصلاً (لاعتبار فهم الحديث)، وأما قضايا السند فيتبعها المصنف بها. (أي يركـز على مناهج الفقه أولاً ثم قضايا السند تتبعها).

وقد رأيناه في أربعة عشر موضعاً في الجزء الأول[1]، وهي:

	رقم الحديث	الباب الذي يحويه
١ ـ	ح١٨٣	باب ما جاء في جلد ما لم يدبغ.
	ح١٩٨	باب جلود الميتة إذا دبغت.
٢ ـ	ح٥٤٣	باب من شك في أعضائه.
	ح٥٤٩	باب الوضوء من الدم.
٣ ـ	ح٥٤٦	باب الوضوء من الدم.
	ح٥٦٨	باب الرجل يبصق دماً.
٤ ـ	ح٦٤٨	باب من قال: لا يتوضأ مما مست النار.
	ح٦٨١	باب المضمضة مما أكل من الفاكهة، ومما مست النار.
٥ ـ	ح٦٥٦	باب من قال: لا يتوضأ مما مست النار.
	ح١٥٤١	باب الصلاة على الخمرة والبسط.
٦ ـ	ح١٢٥٥	باب ترجيل الحائض (كتاب الحيض).
	ح١٦٣٠	باب الحائض تمر في المسجد (كتاب الصلاة).
٧ ـ	ح١٥٤٥	باب الصلاة على الخمرة والبسط.
	ح١٣٨١	باب ما يكفي الرجل من الثياب.
٨ ـ	ح١٧٧٣	باب ما جاء في فرض الصلاة.
	ح٢٠٣٠	باب المواقيت.
٩ ـ	ح١٨١٧	باب الأذان راكباً.

(١) وقد رأيت أن نقل أرقام الحديث وأبوابها هنا ضروري لتقريب الموضوع إلى الأذهان.

	ح١٨٣٣	باب من أذن فهو يقيم.
١٠ ـ	ح١٨١٩	باب المؤذن الأعمى.
	ح١٨٢٠	باب الصلاة خير من النوم.
١١ ـ	ح٢٠٣٠	باب المواقيت.
	ح٢١٧٠	باب وقت الصبح.
	ح٢٠٧٦	باب وقت العصر.
١٢ ـ	ح٢٠٣٧	باب المواقيت.
	ح٢١٤٢	باب النوم قبل العشاء والسهر بعدها.
١٣ ـ	ح٢٠٤٠	باب المواقيت.
	ح٢١٩٧	باب صلاة الوسطى.
١٤ ـ	ح٢١٦١	باب وقت الصبح.
	ح٢٠٩٦	باب وقت المغرب.

د ـ اختلاف في السند والمتن معاً:

وهي الأحاديث المشتركة بين (ب، جـ)، وهذه أرقامها:

رقمها في (ب)	رقمها في (جـ)
١	١
٢	٤
٥	٩
٨	١٤
١٠	١٣

والخلاصة حول الدراسة (عن منهج التكرار في المصنف):

١ ـ كرر عبد الرزاق الأحاديث في أكثر من باب في الجزء الأول في (٢٣) موضعاً على النحو التالي:

أ ـ (٤) مواضع منها، لم يأت بفوائد جديد.

ب ـ (٥) مواضع منها، أورد فوائد خاصة بالسند.

جـ ـ (٩) مواضع منها، أورد فوائد خاصة بالمتن.

د ـ (٥) المواضع الباقية، أورد فوائد مشتركة بين المتن والسند.

أي أن ما كان بفائدة هو الغالب، وإن كرر لمناسبة الحديث لأكثر من باب دون فوائد جديدة.

٢ ـ وكما وجد عنده التكرار في أكثر من كتاب كذلك، ولم يظهر في الجزء الأول[1] إلا في موضع واحد كما رأينا، ومنه:

ـ في كتابي الجهاد والحج تكررت الأحاديث التالية:

١ ـ ح٩٢٧٣، ح٨٨١٠.

٢ ـ ح٩٢٨٢، ح٨٨٠٨.

٣ ـ ح٩٢٨٣، ح٨٨٠٩.

ـ و(باب الصلاة على الشهيد) ذكره في كتاب الجنائز (أحاديثه ٦٦٣٣ ـ ٦٦٥٩)، أعاده في كتاب الجهاد (أحاديثه ٩٥٨٠ ـ ٩٦٠٥).

بعد عرض شروط عبد الرزاق ومناهجه في الفصول الأربعة السابقة، كان لا بد من بيان أثر المصنف في الكتب الستة سواء من حيث شرط الكتاب أو المنهج، ذلك أن عبد الرزاق كان شيخاً لشيوخ أصحاب الكتب الستة كما رأينا.

(١) وهو يحوي ثلاثة كتب: الطهارة، والحيض، وجزء من الصلاة.

وسأعرض هذا الموضوع من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: مقارنة شرط عبد الرزاق مع شرط الكتب الستة.

المبحث الثاني: مقارنة منهج عبد الرزاق مع منهج الكتب الستة.

وهي:

أولاً: مناهج السند.

ثانياً: مناهج الفقه.

ويتلخص منهجي في ذلك على النحو التالي:

١ ـ عرض مختصر لشرط عبد الرزاق ومناهجه سابقة الذكر.

٢ ـ عقد مقارنة بين مناهج عبد الرزاق، وما يقابلها عند غيره من أصحاب الكتب الستة ـ إن وجدت ـ لملاحظة مدى تأثيره في كتبهم.

وقد اعتمدت على مراجع محددة في هذا المجال نظراً لقلة الدراسات حول المناهج وهي:

١ ـ «هدي الساري مقدمة شرح صحيح الإمام البخاري» لابن حجر.

٢ ـ «مقدمة شرح صحيح الإمام مسلم» للنووي.

٣ ـ «الإمام الترمذي، والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» د. نور الدين العتر.

٤ ـ «شرح علل الترمذي» لابن رجب.

٥ ـ «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه».

وكذلك قمت باستعراض تلك الكتب لملاحظة مدى تعرضها لمناهج الكتب المذكورة.

الفصل الخامس
أثر المصنف في الكتب الستة

وهذا الفصل يتكون من مبحثين:

المبحث الأول: مقارنة شرط عبد الرزاق مع شرط الكتب الستة.

المبحث الثاني: مقارنة منهج عبد الرزاق مع منهج الكتب الستة.



المبحث الأول

مقارنة شرط عبد الرزاق مع شرط الكتب الستة

ذكرت سابقاً: إنّ أساس الحديث عن الشروط هو الحديث عن محتويات الكتاب، ثم غرضه من إيراد الأحاديث، شرطه في اختيار أسانيده ومنها طبقات الرواة[1].

وكانت الخلاصة حول شرط عبد الرزاق ما يلي:

١ ـ يحتوي الكتاب على المرفوع وغيره.

٢ ـ يهدف عبد الرزاق من إيراد الأحاديث بيان الأحكام الفقهية، وذلك يعرف من الأمر السابق بالإضافة إلى موضوعه[2].

٣ ـ أما شرطه في اختياره لأسانيد الكتاب فوجدنا أن الكتاب يحوي الأسانيد على اختلافها من حيث الصحة وما دونها، إلاّ أن غالب الأسانيد يحتج بها[3]، إذ أن نسبة روايته عن الطبقة الأولى هي الأعلى.

فما هي شروط أصحاب الكتب الستة؟

ومحور الدراسة هو شرطهم في طبقات الرواة، ولذا ستكون أساس المقارنة في هذا المبحث إن شاء الله.

---

(١) انظر ص ٩٣ من الرسالة.

(٢) انظر ص ٨٧ من الرسالة.

(٣) انظر ص ١٣٢، ١٣٣ من الرسالة.

وقد وضح الحازمي طبقات الرواة عند هؤلاء بقوله: (ولنوضح طبقات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم بمثال، وهو أن نعلم أن أصحاب الزهري على طبقات خمس، ولكل طبقة مزية على التي تليها:

الطبقة الأولى: قوم جمعوا بين العدالة التامة والإتقان والحفظ وطول الملازمة لشيخهم الزهري، وهم غاية مقصد البخاري.

الطبقة الثانية: شاركت الأولى في العدالة غير أنها لم تلازم الزهري إلاّ مدة يسيرة، فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الأولى، وهم شرط مسلم.

الطبقة الثالثة: جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود والنسائي.

الطبقة الرابعة: قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيراً، وهم شرط أبي عيسى.

الطبقة الخامسة: نفر من الضعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلاّ على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود، فمن دونه، فأما عند الشيخين فلا)[1].

وقال ابن رجب عن سنن ابن ماجه حيث لم تكن موضع دراسة الحازمي:

(الطبقة الخامسة: قوم من المتروكين والمجهولين، فلم يخرج لهم الترمذي

---

(١) «شروط الأئمة الخمسة»، ص ٥٦ ـ ٥٩.

ولا أبو داود، ولا النسائي[1]، ويخرج ابن ماجه لبعضهم، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب، ولم يعده من الكتب المعتبرة سوى طائفة من المتأخرين)[2]. وقد أورد لنا ابن رجب هذا التوضيح فقال: (إن مسلماً لا يخرج إلاّ حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه، لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلاّ ما لا يقال إنه مما وهم فيه.

وأما البخاري فشرطه أشد من ذلك، وهو أنه لا يخرج إلاّ للثقة الضابط، ولم ندر وهمه.

والترمذي يخرج حديث الثقة الضابط، ومن يهم قليلاً، ومن يهم كثيراً، ومن يغلب عليه الوهم، يخرج حديثه نادراً، ويبين ذلك، ولا يسكت عنه.

وأبو داود قريب من الترمذي في هذا، بل هو أشد انتقاداً للرجال منه.

وأما النسائي فشرطه أشد من ذلك، ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم، ولا لمن فحش خطؤه وكثر)[3].

وعلّق ابن حجر على سكوت أبي داود على الأحاديث بقوله: (فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج، ويسكت عليها كابن لهيعة وصالح مولى التوأمة، وقد يخرج أحاديث من هو أضعف من هؤلاء بكثير كالحارث بن وجيه، وصدقة الدقيقي. .، وكذا ما فيه من الأسانيد المنقطعة، وأحاديث المدلسين الضعفاء، والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم، فلا

---

(١) إلاّ على سبيل الاعتبار والاستشهاد كما ذكر الحازمي.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦١٥.

(٣) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦١٢ ـ ٦١٣، فيكون سنن النسائي على هذا التحليل هو ثالث الكتب الستة، وسنن أبي داود الرابع، إلاّ أن الحازمي اعتبرهما بنفس الرتبة من حيث طبقات الرواة.

يتجه الحكم على أحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبي داود)[1].

فقد اشترك عبد الرزاق مع أصحاب السنن في الرواية عن الطبقة الخامسة، إلاّ أن نسبتها في كتبهم كانت أقل مما في المصنف، ثم إن أبا داود والنسائي والترمذي رووا عن هذه الطبقة على سبيل المتابعات والشواهد فقط[2].

هذا فيما يتعلق بطبقات الرواة.

أما عن محتوى المصنف: فقد افترق عنهم في روايته لغير المرفوع كذلك، إلاّ أن البخاري يروي الآثار في التراجم وحدها، ولا تدخل في أصل الكتاب.

* * *

---

(١) نقل هذا القول عنه في «المنهل العذب المورود بشرح سنن أبي داود» للأستاذ محمود السبكي، ص ١٨.

(٢) ولم يرد بيان ذلك عند ابن ماجه، إلاّ أن الأرجح أنه قد يرويها كأحاديث منفردة كذلك بدليل قول ابن رجب السابق.

المبحث الثاني

مقارنة منهج عبد الرزاق مع منهج الكتب الستة

وذلك في: منهج السند ، منهج الفقه.

أولاً: منهج السند:

١ ـ منهجه في بيان طرق الحديث:

فقد وجدنا أن عبد الرزاق يذكر أسانيد الحديث في الباب نفسه بذكر المتابعات أولاً ثم الشواهد[1]. وهذا منهج بيان طرق الحديث في الباب نفسه عند مسلم، إلاّ أنه يرتب الأسانيد بذكر الإسناد الأصل أولاً، ثم متابعاته وشواهده.

قال النووي: (عاب عائبون مسلماً بروايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء والمتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية الذين ليسوا من شرط الصحيح) وقد رد على هؤلاء: (بأن ذلك واقع في المتابعات والشواهد لا في الأصول، وذلك بأن يذكر الحديث أولاً بإسناد نظيف رجاله ثقات، ويجعله أصلاً، ثم يتبعه بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه تنبه على فائدة، وقد اعتذر الحاكم أبو عبد الله بالمتابعة والاستشهاد في إخراجه عن جماعة ليسوا من شرط الصحيح منهم مطر الوراق، وبقية بن الوليد، ومحمد بن إسحاق، وعبد الله بن عمر العمري، وأخرج مسلم عنهم في

---

(١) وقد سبق بيان ذلك، ص ٢٢٢.

الشواهد في أشباه لهم كثيرين)[1]. وقال عن جمعه لطرق الحديث: (وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة، وهو كونه أسهل متناولاً من حيث أنه جعل لكل حديث موضعاً واحداً يليق به، جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختار ذكرها، وأورد فيه أسانيده المتعددة، وألفاظه المختلفة، فيسهل على الطالب النظر في وجوهه، ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه)[2].

فنجد أن مسلماً شارك عبد الرزاق في جمعه لطرق الحديث إلاّ أن مسلماً كان في ترتيبه يذكرها حسب القوة، الإسناد الأصل أولاً ثم المتابعات.

ب ـ اختصار السند:

ومن مظاهر الاختصار:

ـ العطف بين الشيوخ:

فقد وجدنا عبد الرزاق يعطف لهدف الاختصار وحده، ومن يعطفه على شيخه الثقة هو ممن يكتب حديثه أو ممن احتمله هو.

ومنهج العطف هذا وجد عند أصحاب الكتب الستة، واشتهر به الإمام مسلم. ومثال ذلك: أن زمعة بن صالح قال المزي: روى له مسلم مقروناً بمحمد بن أبي حفصة[3]. وقال ابن حجر عن زمعة: ضعيف، حديثه عند مسلم مقرون[4]. وقال عن محمد: صدوق يخطىء[5]. فقرن زمعة بمحمد هذا تقوية

---

(١) «مقدمة شرح صحيح مسلم»، ص ٢٤ ـ ٢٥.
(٢) المرجع السابق، ص ١٤ ـ ١٥.
(٣) «تهذيب الكمال»، ج٩، ص ٣٨٩.
(٤) «تقريب التهذيب»، ج١، ص ٢٦٣.
(٥) المرجع السابق، ج٢، ص ١٥٥.

له[1]، وهذا ما يعرف بالمقرونات عند مسلم.

فنجد أن مسلماً وإن شارك عبد الرزاق بالعطف بين الشيوخ إلاّ أن هدفه يفترق عما عند عبد الرزاق.

وأما العطف عند أصحاب السنن:

فالترمذي يعطف حيث تستوي مراتب رواة الحديث[2]، ووجد العطف عند النسائي، وإليك هذا المثال: قال النسائي: (أخبرنا محمد بن سلمة والحارث ابن مسكين)[3]، وقال ابن حجر عن محمد بن سلمة: ثقة، ثبت[4]، وعن الحارث بن مسكين: ثقة، فقيه[5]، فهما متقاربان، وكذا عند ابن ماجه: قال ابن ماجه: (حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري وأبو عمر حفص ابن عمر)[6]، قال ابن حجر عن أحمد بن ثابت: صدوق[7]، وعن الآخر: صدوق[8] كذلك.

فنجد أن منهجهم في العطف بين الشيوخ هو منهج عبد الرزاق في العطف، وأن هدفهم من العطف الاختصار كذلك.

---

(١) وقد ذكرت أن زمعة قد ذكر معطوفاً عند عبد الرزاق مع شيخه ابن جريج، ص ١٢٧، ولم أعتبره من المقرونات كما عند مسلم، لأن زمعة بالنسبة لشيوخ مسلم واهٍ (وقد اشترط الصحة)، أما عند عبد الرزاق فغير ذلك.

(٢) «الإمام الترمذي، والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين»، ص ٧٦.

(٣) «سنن النسائي»، كتاب الطهارة، ج٢، ص ٢١.

(٤) «تقريب التهذيب»، ج٢، ص ١٦٥.

(٥) المرجع السابق، ج١، ص ١٤٤.

(٦) «سنن ابن ماجه»، كتاب الطهارة، ج١، ج١٧، ص ٨.

(٧) «تقريب التهذيب»، ج١، ص ١٢.

(٨) المرجع السابق، ج١، ص ١٨٨.

ـ عطف إسنادين فأكثر:

وقد وجدنا أن عبد الرزاق يعطف بين الأسانيد ـ إما متابعات وإما شواهد ـ تحمل القول (الرأي) نفسه، وعطف متابعتين أو أكثر هو المعروف بالتحويل عند المحدثين، وهو بمعنى: أن يسوق المصنف أسانيد متعددة للحديث الواحد، وتلتقي هذه الأسانيد على راوٍ من الرواة فمن فوقه إلى آخر الإسناد[1]. والمتابعة هي: أن يوافق راوي الحديث راوٍ آخر، فيروي الحديث عن شيخه أو عمن فوقه[2]، فيكون التحويل متابعة قصيرة، لأنها تحصل لشيخ الراوي لا للراوي نفسه.

وقد كان أثر هذا المنهج واضحاً عند الإمام مسلم لعنايته بصناعة الأسانيد، قال النووي عن هذا المنهج: ومن ذلك احتياطه في تلخيص الطرق وتحويل الأسانيد)[3].

ومثال ذلك عند مسلم: قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن عيينة، ح وحدثنا ابن نمير حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر[4].

وكذا الترمذي، وطريقته في التحويل (بأن يذكر الإسناد إلى نقطة الالتقاء، ويأتي بالحرف (ح)، ويذكر المصنف الإسناد الآخر إلى نقطة الالتقاء أيضاً، ثم يتمم الإسناد من مبدأ الالتقاء حتى آخر السند. ويكون الحديث في كل من الإسنادين إلى نقطة التحويل (ثقات معروفون مثلاً) فلذلك يجمع الكل في سياق . . .[5]. أي حين يجمع بين الإسنادين (المتابعتين) اشترط الرتبة بين

---

(١) عرفه د. العتر في «رسالته»، ص ٧٧، وهو أوضح ما ذكر.

(٢) من «نزهة النظر»، لابن حجر (وغيره)، ص ٣٠ (بتصرف).

(٣) «مقدمة شرح صحيح مسلم»، ص ٢٣.

(٤) «صحيح مسلم شرحه»، كتاب الإمارة، ج١٣، ص ٢.

(٥) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين»، ص ٧٧.

الرواة حتى نقطة الالتقاء . . .

ولم نجد هذا الشرط عند عبد الرزاق، ففي حديث ٢١٤٢ مثلاً: عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن . . . وعن ابن عيينة عن مالك بن مغول قال: سألت عطاءً، فالإسناد الثاني رجاله ثقات أما الأول ضعيف للإبهام.

وكما وجد التحويل عند النسائي وابن ماجه[1].

والتحويل بصورته المعروفة عند أصحاب الكتب الستة (بأن يضع المصنف حرف (ح) عند نقطة الالتقاء)، والتي اشتهر بها الإمام مسلم، وجدتها عند عبد الرزاق في موضع واحد:

ح١٥٠١٢: قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين (ح)، قال: وأخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن خالد عن ابن سيرين قال.

فقد تكون من عبد الرزاق، وقد تكون من فعل تلاميذه، لأنه ذكر عبد الرزاق في الإسنادين، وفصل بينهما بهذا الحرف، إلاّ أنها ليست من وضع النساخ، لأن هذا المجلد (الثامن) استعان المحقق بنسختين في تحقيقه، فلو كانت من وضعهم، لأثبت الاختلاف بين النسختين إن وجد، خاصة أن المحقق عالم بتلك القضايا، والله أعلم.

ومن مناهج الاختصار:

التعليق:

والتعليق من مناهج البخاري، قال ابن حجر:

(فأما المعلق من المرفوعات فعلى قسمين أحدهما: ما يوجد في موضع

---

(١) ولم أشأ تفصيل المنهج في أمثلة لأن الغرض من المقارنة بيان ذلك فقط، وقد اتضحت دون هذا التفصيل، والمهم بيانها عند مسلم.

آخر من كتابه موصولاً، وثانيهما: ما لا يوجد فيه إلاّ معلقاً، ويورد الأول معلقاً حيث يضيق مخرج الحديث، إذ من قاعدته أنه لا يكرر إلاّ لفائدة، فمتى ضاق المخرج واشتمل المتن على أحكام، فاحتاج إلى تكريره، فإنه يتصرف في الإسناد بالاختصار خشية التطويل. والثاني: فإنه على صورتين: إما أن يورده بصيغة الجزم، وهذه يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، وإما أن يورده بصيغة التمريض، وهذه لا تفيد الصحة عن المضاف إليه)[1]. ووجدنا أن:

ـ عبد الرزاق استعمل صيغة الجزم (قال) في التعقيبات، وصيغة (عن) في أصل الأحاديث.

ـ وسبب تعليقه إن لم يكن وهماً، هو عدم سماعه هذه الأحاديث، لا كما عند البخاري أنها تخل بشرطه لكن لذكرها فوائد، وأن هدفها عند البخاري الاختصار في مواضع، ولم يهدف عبد الرزاق الاختصار من إيرادها، لكنه اختصار بشكله الخارجي فقط.

فعبد الرزاق سبق البخاري في التعليق واستعمال الصيغ في إيراده، إلاّ أن البخاري كانت له أغراضه من التعليق لم ترد عند عبد الرزاق.

٢ ـ قضايا إسنادية متنوعة:

أ ـ الإشارة إلى السند دون ذكره[2]:

والإشارة من مناهج مسلم في صحيحه.

مثال ذلك: قال مسلم: حدثني سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثني أبي، حدثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي

---

(١) «تغليق التعليق»، ج١، ص ٢٨٧، «هدي الساري»، ص ١٤ ـ ١٥.

(٢) وهذه ليست من مناهجه، إنما وجدت في بضع أمثلة سبق بيانها.

بردة عن أبي موسى قال: ثم قال: وحدثنيه إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة قال: حدثني بريد بن عبد الله بهذا الإسناد مثله[1]، وكذا في كل مثال نجده يذكر أول السند، ثم يشير إلى بقيته.

ومن مناهج الترمذي كذلك:

(وذلك أن الترمذي يكتفي في الكثير من الأحيان بالإشارة إلى أسانيد الحديث:

أ ـ فتارة يخرج الحديث بسنده، ثم يعلق الطرق الأخرى، فيذكر موضع الاستشهاد من الأسانيد الأخرى من متابعة أو غير ذلك[2].

مثال: ح٣٣٩٠: قال الترمذي (ثنا سفيان بن وكيع، حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: كان النبي ﷺ. . . ثم قال: وقد رواه شعبة بهذا الإسناد عن ابن مسعود).

فذكر متابعة شعبة لسفيان دون ذكر الإسناد كاملاً.

ب ـ وتارة يخرج الحديث بإسناده، ويشير إلى وروده من طرق أخرى بقوله: (وقد روى من غير وجه نحوه)[3].

مثال: ح٣٩٤٥: قال الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرني أيوب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، أن أعرابياً أهدى لرسول الله ﷺ بكرة ثم قال: هذا حديث قد روى من غير وجه عن أبي هريرة.

---

(١) «صحيح مسلم مع شرحه» ـ كتاب الإيمان، ج٢، ص ١٢.

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه، والصحيحين»، ص ٨٦.

(٣) المرجع السابق.

وأما طريقة عبد الرزاق فهي طريقة الإمام مسلم في الإشارة:

مثال: ح٢٩٠٩: قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:. . .

ح٢٩١٠: عبد الرزاق عن ابن جريج مثله بهذا السند.

فقد ذكر الإسناد من أوله فقط، وأشار إلى الباقي دون ذكره.

ب ـ بيان اختلاف الرواة في إسناد الحديث[1].

مثال: ح١١٠٦٤: عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن ابن مسعود قال:. . .

وأما الثوري: فذكره عن عاصم عن زر عن ابن مسعود.

وهذا بيان للطريق الصحيحة من المعلة التي كانت محط اهتمام الترمذي والنسائي فيما بعد، إلاّ أن عبد الرزاق لم يبين الأصح كما رأينا، وكان ذكره للاختلاف فقط.

ومنهج الترمذي والنسائي أنهما يقدمان المعل، قال ابن رجب: (وقد اعترض على الترمذي، بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالباً، وليس ذلك بعيب، فإنه رحمه الله يبين ما فيها من العلل ثم يبين الصحيح في الإسناد، وكان مقصده ذكر العلل. ولهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط، ثم بعد ذلك يذكر الصواب المخالف له)[2].

---

(١) وهذه ليست من مناهجه إنما وجدت في بعض أمثلة.

(٢) «شرح علل الترمذي»، ج٢، ص ٦٢٦.

جـ ـ تنويعه في ذكر شيوخه:

ومن ذلك أنه إذا ذكر سفيان الثوري في أصل الأحاديث، قـال: سـفيان، وفي التعقيب قال: الثوري، وتلك دقة لتمييز الأصل من التعقيب.

ولهذا المنهج ما يقاربه عند البخاري، وهو قوله عن نفسـه في الـتراجم إذا عقب برأيه: قال أبو عبد الله.

ثانياً: منهجه في بحث الأحكام الفقهية:

أ ـ في التراجم:

وقد وجدنا أنه يترجم بالخبر والاستفهام.

والترجمة بالخبر ترجمة بالآية أو بالحديث، أو بالقول.

وأكثر من اعتنى بالتراجم من أصحاب الكتب الستة الإمام البخاري، إلاّ أنه قد يجمع بين عدة أنواع:

الترجمة بالآية وبالحديث وقول فلان (الأثر)، والترجمة بالاستفهام.

وأما التراجم الاستنباطية وإن وجدت بعـض أمثلـة في المصنـف إلاّ أنـها وصلت ذروتها في استنباطات البخاري في تراجمه، قال ابن حجـر عنـها: (وقـد يوجد منها (من تراجمه) بأن يكون الاحتمـال في الحديـث والتعيـين في الترجمـة، والترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث، نائبة مناب قول الفقيه مثلاً، المراد بـهذا الحديث العام الخصوص، أو بهذا الحديـث الخـاص العمـوم، إشـعاراً بالقيـاس لوجود العلة الجامعة، أو أن ذلك الخاص المراد به مـا هـو أعـم مما يـدل عليـه ظاهره بطريق الأعلـى أو الأدنـى، ويـأتي في المطلـق والمقيـد نظـير مـا ذكـر في الخاص والعـام، وكـذا في شـرح المشـكل، وتفسـير الغـامض وتـأويل الظـاهر، وتفصيل المجمل، وهذا الموضع هو معظم ما يشـكل مـن تراجـم هـذا الكتـاب،

ولذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء (فقه البخاري في تراجمه)، وأكثر ما يفعل ذلك إذا لم يجد حديثاً على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم به، ويستنبط الفقه منه، وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الأذهان في إظهار المعنى في المقصد الذي ترجم به، ويستنبط الفقه منه، وكثيراً ما يفعل ذلك أي هذا الأخير، بذكر الحديث المفسر لذلك في موضع آخر متقدماً أو متأخراً، فكأنه يحيل عليه، ويومىء بالرمز والإشارة إليه)[1]. وقال: (رأي البخاري أن لا يخلي كتابه من الفوائد الفقهية، فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة، وفرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها)[2].

وهذه جوانب الاتفاق والاختلاف بين تراجم البخاري وتراجم عبد الرزاق.

٢ ـ في أصل الأحاديث:

أ ـ منهج التكرار[3]:

وكان منهج عبد الرزاق على النحو التالي:

١ ـ أنه إذا كرر يورد فوائد في المتن والسند أو أحدهما في الغالب.

٢ ـ اختصر المتن بذكر مواطن الشاهد من الحديث بما يتناسب مع الباب، وذكره في موضع آخر كاملاً.

٣ ـ تقطيع الحديث على الأبواب إن كان طويلاً.

---

(١) «هدي الساري»، ص ١١.

(٢) «هدي الساري»، ص ٦.

(٣) والتكرار من مناهج الفقه والسند معاً كما ذكرته سابقاً، إلاّ أن تقسيمي في المقارنة مناهج الفقه، ومناهج السند فقط، والأولى ذكره ضمن مناهج الفقه لأنها هدف الفقيه أولاً.

وهو منهج البخاري كذلك:

قال ابن حجر: (فصل في بيان تقطيعه للحديث واختصاره، وفائدة إعادته له في الأبواب وتكراره).

١ ـ التكرار: قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي فيما رويناه عنه: إن البخاري رحمه الله كان يذكر الحديث في كتابه في مواضع، ويستدل في كل باب بإسناد آخر، ويستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه، معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلما يورد حديثاً في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد، وإنما يورده من طريق أخرى لمعان. . .

٢ ـ وأما تقطيعه للحديث في الأبواب تارة، واقتصاره منه على بعضه أخرى، فذلك لأنه إن كان المتن قصيراً مرتبطاً بعضه ببعض، وقد اشتمل على حكمين فصاعداً، فإنه يعيده بحسب ذلك، مراعياً مع ذلك عدم إخلائه من فائدة حديثية، وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك، فتستفيد بذلك تكثير الطرق لذلك الحديث، وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلاّ طريق واحدة فيتصرف فيه حينئذ، فيورده في موضع موصولاً، وفي موضع معلقاً، ويورده تارة تاماً، وتارة مقتصراً على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب، فإن كان المتن مشتملاً على جمل متعددة، لا تعلق لإحداها بالأخرى، فإنه يخرج كل جملة منها في باب مستقل فراراً من التطويل، وربما نشط فساقه بتمامه، فهذا كله في التقطيع، فهو لا يعتمد أن يخرج في كتابه حديثاً معاداً بجميع إسناده ومتنه، وإن كان قد وقع له من ذلك شيء فعن غير قصد، وهو قليل جداً.

٣ ـ وأما اقتصاره على بعض المتن، ثم لا يذكر الباقي في موضع آخر، فإنه لا يقع له ذلك في الغالب إلاّ حيث يكون المحذوف موقوفاً على الصحابي، وفيه شيء قد يحكم برفعه، فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع، ويحذف

الباقي لأنه لا تعلق له بموضوع كتابه. وإذا تقرر هذا اتضح أنه لا يعيد إلاّ لفائدة حتى لو لم تظهر لإعادته فائدة من جهة الإسناد، ولا من جهة المتن، لكان ذلك لإعادته لأجل مغايرة الحكم التي تشتمل عليه الترجمة الثانية موجباً لئلا يكرر بلا فائدة، كيف وهو لا يخليه مع ذلك من فائدة إسنادية، وهي إخراجه للإسناد من شيخ غير الشيخ الماضي أو غير ذلك)[1].

وقد وجدنا من فوائد التكرار عند عبد الرزاق في السند إخراجه له عن شيخ آخر عند تكراره، وعنده فوائد في المتن كذلك لزيادة لفظة أو نحو ذلك، وهذا ما اتفق فيه مع البخاري من الفوائد في منهج التكرار.

والتكرار من مناهج أبي داود، وقد ذكر في رسالته: (وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما تكون فيه كلمة زيادة على الأحاديث)[2].

وقال عن اختصار المتن بذكر موضع الشاهد منه (علاقته بالترجمة فقط):

(اختصار الحديث: وربما اختصرت الحديث الطويل، لأني لو كتبته بطوله، لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك)[3].

ب ـ اختصار المتن بالإشارة إليه:

وقد وجدناه لا يعيد متن الحديث في كل موضع، ويختصره بالإشارة إليه دون ذكره، ثم إنه يفرق بين مثله ونحوه في الإشارة.

---

(١) «هدي الساري»، ص ١٢ ـ ١٤، وقد وضعت الترقيم لتتضح المقارنة. (أي وضعت رقمها في هدي الساري لكل فكرة منفصلة، والترقيم ليس في أصل الكتاب).

(٢) «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه»، ص ٢٣.

(٣) المرجع السابق.

وهو منهج الإمام مسلم، قال النووي عن ذلك: (فصل: إذا روى الشيخ الحديث بإسناد ثم أتبعه إسناداً آخر، وقال عند انتهاء هذا الإسناد: مثله أو نحوه، فأراد السامع أن يروي المتن بالإسناد الثاني، مقتصراً عليه، فالأظهر منعه وهو قول شعبة، وقال سفيان الثوري: يجوز بشرط أن يكون الشيخ المحدث ضابطاً متحفظاً مميزاً بين الألفاظ، وقال يحيى بن معين: (يجوز ذلك في قوله: مثله، ولا يجوز في نحوه. قال الخطيب البغدادي: الذي قاله ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى، فأما على جوازها فلا فرق. وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا، فإذا أرادوا رواية مثل هذا أورد أحدهم الإسناد الثاني ثم يقول: مثل حديث قبله متنه كذا ثم يسوقه، واختار الخطيب هذا ولا شك في حسنه)[1].

وقد أورد الخطيب هذه الآراء مجتمعة وزاد بنقلها بالإسناد، ونقل ذلك عن عبد الرزاق نفسه: (قال عبد الرزاق: قال الثوري: إذا كان مثله يعني حديثاً قد تقدم، فقال: مثل هذا الحديث الذي تقدم فإن شئت فحدث بالمثل على لفظ الأول، وقال عبد الرزاق (كذلك): وكان شعبة لا يرى ذلك)[2].

ورواية عبد الرزاق للرأيين رأى شعبة والثوري، واختياره في كتابه لرأي الثوري كما رأينا، وعلمنا اشتراط الثوري في الجواز أن يكون عالماً بالمعاني للتفريق بين مثله ونحوه، وهذا يؤكد تفريق عبد الرزاق بينهما على أساس ذلك.

وهذا المنهج هو من الدقة التي عرف بها مسلم في صحيحه.

---

(١) «مقدمة شرح صحيح مسلم»، ص ٣٧.

(٢) «الكفاية في علم الرواية»، ص ٢٨٢ ـ ٢٨٥.

٣ـ في الأصل والتعقيب:

نقل الفقه فيهما:

وقد ذكرت أن عبد الرزاق يذكر رأيه ورأي شيوخه وفتاوى الصحابة والتابعين بالإسناد، لأنه يجمع ما في المسألة[1].

ونقل الفقه من مناهج البخاري كما هو معروف، وذلك في التراجم.

واهتم الترمذي بنقل الفقه في التعقيبات، وطريقته في ذلك:

بأن يذكر الأحاديث المرفوعة بالإسناد في الأصل، ويعقب بأن هذا رأي فلان من الصحابة أو غيره، لأنه يجمع ما في المسألة من آراء باختصار، ويكتفي بذكر أن هذا رأي الأكثر كفلان وفلان، أو رأي البعض كفلان وفلان، وطريقة الترمذي هذه بدل من نقل الآثار، ونقلها هام لمن يعتني بالفقه مثله، وأصل الكتاب وضعه للمرفوع فقط، والفرق بين طريقتي الترمذي وعبد الرزاق ما يلي:

١ ـ أن طريقة الترمذي مختصرة تعطينا الحكم أو الرأي في المسألة في بضع كلمات، لأنها غير مسندة، وطريقة عبد الرزاق تفيدنا في معرفة صحة نسبة القول إلى فلان. وأنه فقهه فعلاً أم لا، خاصة أنه يذكر أكثر من إسناد عن فلان.

٢ ـ طريقة الترمذي مطلقة كقوله: بعض، أكثر. . . عند عرض الآراء، وطريقة عبد الرزاق تحدد هذا البعض وهذه الكثرة.

٣ ـ طريقة الترمذي قد يتحكم فيها رأيه، لأنها قضية نسبية، وقد تتأثر

---

(١) انظر ص ٨٧ من هذا البحث.

برأي صاحبها في تعداد الأشخاص أصحاب الرأي هل هم كثرة أم قلة، وقد أشار د. العتر لذلك بقوله:

(وربما اكتفى في مواضع كثيرة بالتبويب لما اختاره من المذاهب ثم يخرج الحديث الدال عليه، ويذكر من قال بهذا الرأي، ويغفل المخالفين، وتخريج دليلهم، كمسألة (الوضوء من لحوم الإبل)، فقد اكتفى بالتبويب للوضوء من لحوم الإبل، وتخريج دليله، وذكر القائلين به، مع أن في المسألة خلافاً قوياً، وعدم الوضوء هو رأي الجمهور)[1]. وقال في مسألة (عقد الزواج للمحرم بالحج) بعد تعداد القائلين بالرأيين: (فالترمذي أطنب في تعداد من قال بحرمة نكاح المحرم وبطلانه، ثم اقتضب في ذكر القائلين بهذا العقد وجوازه، مما يشعر بأنه رجح الأول أخذا منه واتباعاً لعمل من ذكر من كبار الصحابة ومن بعدهم)[2].

أما طريقة عبد الرزاق فهي جمع فقط ولا تتأثر برأيه.

وهذا مثال ورد عندهما لتسهل المقارنة:

باب الصلاة الوسطى:

ذكر الترمذي الفقه فيه بقوله: (وهو (أنها العصر) قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وقال زيد وعائشة: صلاة الوسطى صلاة الظهر، وقال ابن عباس وابن عمر: صلاة الوسطى صلاة الصبح)[3].

---

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين»، ص ٣٢٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٣٠.

(٣) «جامع الترمذي»، ج١، ص ٣٣٩.

وورد عند عبد الرزاق على النحو التالي[1]:

هي العصر: عن علي حديثان.

عن عبيدة حديث.

عن أبي هريرة حديث.

هي الظهر: عن زيد بن ثابت حديثان.

عن عائشة حديثان.

عن حفصة حديث.

عن أم سلمة حديث.

رأي أنها الصبح: عن عطاء حديث.

عن ابن عباس حديث.

عن أصحاب رسول الله ﷺ حديث.

فنجد أن عبد الرزاق: عرض الآراء الثلاث التي لخصها الترمذي.

ـ وأن الرأي الذي يقول: إنها العصر هو رأي جماعة هم: علي، أبو هريرة، عبيدة السلماني.

ـ ورأي أنها الظهر؛ روي عن عائشة وزيد بن ثابت وحفصة وأم سلمة.

وأن رأي الأخيرتين لم يحط بهما الترمذي، وأن الرأي الذي ورد عن عائشة ثبت أنه فقهها لوروده من أكثر من طريق عنها، كما رأينا من عرض عبد الرزاق للآراء.

---

(١) وسأكتفي بذكر الأقوال دون الأحاديث المرفوعة، لأن الغرض بيان الفقه، ولم أذكر الأسانيد لعدم الإطالة.

ـ إلاّ أن عبد الرزاق لم يذكر رأي ابن عمر، لعله لم يصلـه بالإسـناد أو لم يصله مطلقاً لكونه يجمع ذلك كله.

ـ أن قول الترمذي أن الرأي الذي يقول: إنها العصر هو أكثر الآراء، لأن الرأي المخالف عنده هو رأي عائشة وزيد وابن عمر وابن عباس فقط، إلاّ أن الأسانيد التي وردت عند عبد الرزاق عن غيرهم تبين أنها غير ذلك، ولعل قوله هو أكثر الآراء، لأن الأسانيد في أنها العصر هي الأصح، كما ذكر العتر في ترجيح الترمذي لصحة الأسانيد: (وترجيح الترمذي بصحة الأسانيد، وإن لم يصرح بأنه رأيه فهو رأيه، لأن أسانيده أصح)[1]، وهذا يؤكد بأن ترجيحه للرأي قد يؤثر عليه قوله: أكثر أو أقل، والله أعلم. ونجد أن لكل من الترمذي وعبد الرزاق منهجه في إيراد الفقه، وقد يكون الترمذي أفاد من عبد الرزاق في نقله للآراء.

ـ ومن نقل الفقه عند عبد الرزاق نقل مختلف الحديث، لأنه يجمع ما في المسألة من قضايا، وقد اهتم الترمذي بإيراده في جامعه، أما البخاري فينقل رأيه (ما يرجحه) فقط، (لأن البخاري يبين فقهه هو، فقلما يتعرض للخلاف، ولا نجد في صحيحه تعدد الأبواب في المسائل الخلافية، وذلك لأنه يبدي اختياره واجتهاده في المسألة، وأما الترمذي فيحكي أقوال العلماء، ويبين اختلافاتهم في المسائل الخلافية)[2]، فمن كان منهجه الجمع فإنه يورد المسائل على اختلافها، سواء ترجم لها منفصلة على أنها عدة مسائل أو ترجم لها بعنوان جامع، ويورد الخلاف ضمن أحاديث الباب.

وتأثر الترمذي بهذا الجانب هو جزء من إفادته في نقل الفقه عموماً من المصنف.

---

(١) ذكره ص ٣٢١، ص ٣٢٣ من الرسالة (بتصرف).

(٢) المرجع السابق، ص ٢٨٢.

٤ ـ في التعقيب:

أ ـ بيان اختلاف ألفاظ الرواة:

وهي من مناهج مسلم، ومن مظاهر دقته، قال النووي: (ومن ذلك اعتناؤه بضبط اختلاف ألفاظ الرواة كقوله: حدثنا فلان وفلان واللفظ لفلان، وكما إذا كان بينهما اختلاف في حرف من متن الحديث أو صفة الراوي أو نسبه أو نحو ذلك، فإنه يبينه)[١].

وقد ورد هذا الحديث عند مسلم وعبد الرزاق.

ح٣٠٦٥ عند عبد الرزاق: رواه عن معمر عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله، أن أبا موسى صلى بأصحابه صلاة. . . ثم قال: وإذا قال سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد يسمع لكم، فإنه قضى على لسان نبيه سمع الله لمن حمده.

وروى الحديث مسلم فقال: حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموي، واللفظ لأبي كامل، قالوا: حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال: صليت مع أبي موسى صلاة. . (ثم قال) وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد، فإنه يسمع لكم)[٢]. ورواه مسلم من طريق عبد الرزاق قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بهذا الإسناد. . (ثم قال): وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد يسمع لكم، فإن الله عز وجل قضى على لسان نبيه ﷺ سمع الله لمن حمده)[٣]،

---

(١) «مقدمة شرح صحيح مسلم»، ص ٣٧.

(٢) «صحيح مسلم مع شرحه»، ج٤، ص ١١٩.

(٣) المرجع السابق، ص ١٢٢ ـ ١٢٣.

فهنا قد ذكر الزيادة في هذه الرواية من لفظ عبد الرزاق، كما وجدناها عند عبد الرزاق نفسه.

وورد عند عبد الرزاق في بيان اختلاف ألفاظ شيوخه هذا المثال:

ح٣٠٦٧: عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: شهد عمر بن الخطاب، وهو يعلم التشهد فقال: التحيات لله، الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

ح٣٠٦٨: عبد الرزاق عن ابن جريج عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر مثل حديث معمر إلاّ أنه قال: ورحمة الله، السلام علينا.

فالمنهج وإن كان موجوداً عند عبد الرزاق إلاّ أنه لم يتكرر تكرره عند مسلم، ولم يبلغ دقة مسلم كذلك.

ب ـ توضيح الحديث وبيان غريبه:

وقد ذكر البخاري الغريب في الترجمة، قال ابن حجر في بيان سبب إيراد الموقوفات معلقة في الكتاب (وإنما يورد ما يورد من الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين ولمن تفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره. .)[1]، فالبخاري يختص ببيان غريب القرآن للآيات التي يستشهد بها في الترجمة لبيان رأيه.

وينقل الترمذي الغريب في التعقيبات كعبد الرزاق، وينقل تفسيره وتفسير غيره له، إلاّ أن بيان الغريب عند عبد الرزاق في الغالب من قوله.

---

(١) «هدي الساري»، ص ١٦.

جـ ـ التصريح برأيه في المسألة:

وقد أورد البخاري في الترجمة المعلقات وأقوال الصحابة والتابعين التي يستدل بها على رأيه، قال ابن حجر: (وقد يذكر المتن بغير إسناد، وقد يورده معلقاً، وإنما يفعل هذا لأنه أراد الاحتجاج بالمسألة التي ترجم لها)[1]. (وكان بيان الترمذي لرأيه عقب الأحاديث على ثلاثة مسالك:

١ ـ الترجيح بظاهر الحديث، وهو الغالب.

٢ ـ الترجيح بالتفقه والمناقشة.

٣ ـ الترجيح بعمل الجمهور)[2].

ولم يصل عبد الرزاق ما وصل إليه البخاري والترمذي في بيان رأيهما، إذ أنه اكتفى بذكر ذلك دون مسالك[3] وبيان سبب الاختيار ونحو ذلك، فتكون إفادة البخاري منه مجالها نقل الأقوال التي تؤيد رأيه باعتباره مصدر لذلك، وإفادة الترمذي مجالها معرفة عمل بعض الجمهور، لجمعه آراء مالك وأبي حنيفة.

نتيجة الفصل:

وبعد مقارنة شرط عبد الرزاق منهجه بمثيلاتها عند الكتب الستة، وجدنا ما يلي:

ـ مقارنة شرط عبد الرزاق مع شرط الكتب الستة.

اتفق مع أصحاب السنن منها في روايته عن الطبقة الخامسة، وروايته

---

(١) المرجع السابق.

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين»، ص ٣١٩ ـ ٣٢٩.

(٣) هذه اللفظة استعملها د. العتر في كتابه «الموازنة»، وقد تأثرت به في دراسة مناهج عبد الرزاق.

للفقه وحده.

ـ مقارنة منهج عبد الرزاق مع منهج الكتب الستة.

أولاً: منهج السند:

١ ـ منهجه في بيان طرق الحديث:

أ ـ جمع الطرق: شاركه مسلم في جمع طرق الحديث في الباب نفسه، إلاّ أن مسلماً يقدم الأصح من الأسانيد، وعبد الرزاق يذكر المتابعات حسب تمامها، ثم يذكر الشواهد، دون التقيد بالأصح.

ب ـ اختصار السند:

ـ العطف بين الشيوخ: شاركه أصحاب الكتب الستة في العطف على هذا النحو إلاّ أن مسلماً تفرد بهدفه من العطف بينهم.

ـ عطف إسنادين فأكثر: شاركه مسلم والترمذي في التحويل، إلاّ أنهما يفعلان ذلك وفق شروط لم ترد عند عبد الرزاق.

ومن منهج الاختصار: التعليق: وقد علق الأحاديث وفق صيغة معينة في الأصل وصيغة أخرى في التعقيب، وشاركه البخاري في التعليق، إلاّ أن للبخاري منهجاً وشرطاً لم ترد عند عبد الرزاق.

٢ ـ قضايا إسنادية متنوعة:

أ ـ وجد عنده الإشارة إلى السند دون ذكره كاملاً، وطريقته في ذلك طريقة مسلم فيما بعد.

ب ـ بيان اختلاف الرواة في إسناد الحديث: وكان بيانه لذلك دون تمييزه للأصح من المعل، إلاّ أن هذا التوضيح كان منهج الترمذي فيما بعد.

ثانياً: منهج الفقه:

١ ـ في التراجم: شاركه البخاري في الترجمة بالحديث والأثر والآية إلاّ أنه قد يجمع بين ذلك كله، ووجدنا عند عبد الرزاق التراجم الاستنباطية، وقد بلغت ذروة الفقه والاستنباط عند البخاري.

٢ ـ في أصل الأحاديث:

أ ـ شاركه البخاري في التكرار بفوائد في المتن والسند إلاّ أن ذلك ليس مطرداً عند عبد الرزاق كما عند البخاري، وكان منهجهما في ذلك: تقطيع الحديث الطويل، واختصار المتن بالاكتفاء بموضع الشاهد، وشاركه أبو داود في تكرار الحديث لزيادة فيه، واختصار الحديث الطويل.

ب ـ اختياره لطريقة الإشارة للمتن دون ذكره مع التفريق بين المعاني، هو منهج مسلم، ومن الدقة التي عدّها العلماء عنده.

٣ ـ في الأصل والتعقيب معاً:

وقد شاركه البخاري والترمذي في الاعتناء بنقل الفقه، إلاّ أن لكل كتاب منهجه في إيراده، وإفاداتهم منه في هذا الجانب مجالها نقل الآراء، وقد وجدنا مصنف عبد الرزاق مصدراً لمختلف الحديث ككل كتاب يجمع.

٤ ـ في التعقيب:

أ ـ بيانه لاختلاف ألفاظ الرواة، ومدى دقة هذا البيان عند مسلم.

ب ـ توضيحه للحديث وبيان غريبه، وقد شاركه البخاري في بيان الغريب إلاّ أن بيانه لغريب القرآن وحده، وكان بيان الترمذي للغريب مطلقاً.

جـ ـ صرح عبد الرزاق برأيه في بضع مواضع، وقد شاركه البخاري

والترمذي في ذلك، إلاّ أنه وجدت عندهما مسالك لم يجدها عند عبد الرزاق.

هذا ما وجد من مناهج مشتركة بين مصنف عبد الرزاق والكتب الستة، ووجدنا كيف كانت بداية الفكرة بسيطة عند مصنف سابق لأصحاب الكتب الستة، وكيف تطورت عندهم وأصبحت أكثر دقة، إلاّ أن القول إن اقتباس هؤلاء لمناهجهم كان في بدايته من عبد الرزاق، فهو حكم تنقصه الدقة والموضوعية ثم يحتاج لبحث عن مناهج من سبق عبد الرزاق كالموطأ، فلعله قد سبقه، وهكذا، إلاّ أن القضية المعروفة لدى الباحثين أن أية فكرة تبدأ بسيطة في ذهن صاحبها، وتتطور بعدها في أذهان غيره ومن ثم أعمالهم، وهذا ما وجدناه في المناهج بالمقارنة، فالمناهج كانت بسيطة عند عبد الرزاق، وكانت في ذروة تنظيمها ودقتها عند أصحاب الكتب الستة فيما بعد، أي أن لعبد الرزاق دوره في تطوير مناهج المحدثين.

وبعد: فقد رأيت اهتمام البيهقي في سننه بهذا الكتاب، فكثير من الأحاديث المنقطعة والمعلقة عند عبد الرزاق، وصلها البيهقي في كتابه.

ففي الجزء الأول كانت منها هذه الأحاديث:

١ ـ ح٤١٠: عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب أن بسرة بنت صفوان قالت قلت: يا رسول الله. . رواه البيهقي[1] من طريق عبد الرزاق عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن بسرة بنت صفوان.

٢ ـ ح١١٨٢: عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدماء.

---

(١) «سنن البيهقي»، ج١، ص ١٣٣.

رواه البيهقي[1] من طريق يحيى بن بكير. قال: ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار أن رجلاً أخبره عن أم سلمة.

وقال البيهقي[2]: وروى عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن أم سلمة. . .

٣ ـ ح١٩١٨: عبد الرزاق عن ابن عيينة عن مسعر أن عائشة قالت: من سمع حي على الصلاة. . . رواه البيهقي[3] من طريق حفص بن غياث عن مسعر عن عدي بن ثابت عن عائشة. . .

وأما المعلقات فوجدنا في معلقات عبد الرزاق عن الزهري (وهي سبعة في المصنف) حديثين وصلهما البيهقي[4].

* * *

(١) المرجع السابق، ص ٣٣٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٣٤.

(٣) المرجع السابق، ج٣، ص ٥٧.

(٤) ص ١٥٠، ١٥١ من الرسالة.

الخاتمة

والآن، بعد التعريف بعبد الرزاق ومصنفه، وعرض مناهجه، ومقارنتها مع ما وجد بعده من مناهج عند أصحاب الكتب الستة، تبين لنا ما يلي:

أولاً: فيما يتعلق بعبد الرزاق ومصنفه:

١ ـ كان اختلاط عبد الرزاق وتشيعه مثار اختلاف العلماء، في مدى تحديد طبيعة نسبة ذلك إليه، وتبين أن:

أ ـ حفظه واختلاطه سببان في تلقينه، مما أدى لإدخال أحاديث على المصنف مرجعها إلى رواية الكتاب عرضاً عليه.

ب ـ لم يصل عبد الرزاق حد الغلو في تشيعه، إلاّ أن مروياته (حول هذا الموضوع) في المصنف نسبتها تكاد لا تذكر.

٢ ـ جامع عبد الرزاق هو مصنف عبد الرزاق مع جامع معمر، وهو مؤلف يجمع الفقه والحديث ويحوي عدة مصادر.

ثانياً: مناهجه (مقارنة بما وجد فيما بعد):

ظهرت عند عبد الرزاق مناهج في السند، وأخرى في الفقه، وتطورت هذه المناهج عند أصحاب الكتب الستة فيما بعد.

وهذا بيان لذلك:

أ ـ شرطه في المصنف:

وجدنا أن أسانيده تحوي تقسيمات المحدثين جميعها من حيث الصحة وعدمها، إلاّ أن الصحيح هو الغالب، فكانت روايته عن الطبقة الأولى في الشيخ هي أعلى نسبة عنده، ووجدت نسبة من الأحاديث هي من أعلى درجات الصحيح.

وقد اتفق مع أصحاب السنن بروايته عن الطبقة الخامسة، وفي روايته لمرويات الفقه وحده.

ب ـ منهجه في الأسانيد:

ـ كان بيانه لطرق الحديث في الباب بذكر المتابعات حسب تمامها ثم الشواهد، وقد اختصر الطرق عند ذكرها:

١ ـ بالعطف بين الشيوخ.

٢ ـ والعطف بين الأسانيد.

واتفق مع أصحاب الكتب الستة في الهدف من العطف بين الشيوخ، وافترق مع مسلم في ذلك، أما العطف بين الأسانيد: فقد كان منهجه إما عطف متابعتين أو عطف شاهدين، وعطف متابعتين قاصرتين هو منهج التحويل الذي اشتهر عند مسلم من أصحاب الكتب الستة، إلاّ أنه لم يتضمن شروطاً وجدت عند مسلم.

ـ ومن ضروب اختصار السند كذلك:

٣ ـ منهج التعليق: وقد علق الأحاديث وفق صيغة معينة في الأصل، وصيغة أخرى في التعقيب، وشاركه البخاري في استخدامه، إلاّ أن للبخاري منهاجاً وشروطاً لم ترد عند عبد الرزاق.

ـ ووجدت عنده قضايا إسنادية متنوعة كاختصار السند بالإشارة إليه، ومنهجه في الاختصار هو منهج مسلم فيما بعد.

جـ ـ مناهج الفقه:

في التراجم:

١ ـ منهجه فيها:

أ ـ التراجم الظاهرة: وهي الأصل في تراجم الكتاب إلاّ ما ندر، وهي خبرية واستفهامية، والخبرية: إما من قوله وإما بنص حديث أو قول فلان أو آية.

وقد شاركه البخاري في هذا النوع من التراجم بالترجمة بالآية أو الحديث أو الأثر، والترجمة بقوله، إلاّ أن البخاري تفرد بجمع هذه المسالك، ويختار منها ما يؤيد رأيه، فوجد عنده ما يعرف بـ (فقه البخاري في تراجمه).

ب ـ التراجم الاستنباطية: بدأ ظهورها في المصنف، ووجدت عند البخاري فيما بعد باستنباطات دقيقة.

٢ ـ كان بيان الأحكام في المصنف في التراجم وحدها، ولم ترد في أصل الأحاديث أو التعقيبات.

ـ في أصل الأحاديث وقد حوت آراء للصحابة والتابعين وغيرهم.

أما منهجه في إيرادها فكان على النحو التالي:

١ ـ إعادة متن الحديث رغم طوله.

٢ ـ الإشارة للمتن دون ذكره، والتفريق في ذلك بين الإشارة للفظ، والإشارة للمعنى، وهي الدقة التي عرف بها مسلم فيما بعد.

٣ ـ تكرار الحديث في أكثر من باب بفوائد جديدة في المتن أو السند، وقلة خلوها من الفوائد مع اكتفائه بموضع الشاهد من الترجمة في ذكره للحديث، وتقطيعه الحديث الطويل على الأبواب.

وقد شاركه البخاري في التكرار لكن بفوائد أعمق، كما شاركه في تقطيع الحديث الطويل وفي اختصاره للمتن بالاكتفاء بموضع الشاهد منه.

وكما شاركه أبو داود بتكرار الحديث لزيادة فيه، واختصار الحديث الطويل.

في الأصل والتعقيب معاً: وقد نقل الآراء على اختلافها في الموضعين، فالمصنف مصدر لفقه الحديث، وشاركه الترمذي في ذلك، إلاّ أن لكل من الكتابين منهجه في نقل الفقه.

في التعقيبات: حوت فوائد أخرى بالإضافة إلى نقلها للآراء كما في الأصل، وهي:

١ ـ توضيحاته وتوضيحات العلماء كبيان الغريب، واختلاف ألفاظ الرواة، وبيان الاختلاف بين الأحاديث وتوجيهه.

٢ ـ التصريح برأيه ورأي غيره في المسألة: وتبين أنه لم يلتزم بمذهب مالك أو أبي حنيفة وقد عاصرهما، وكان رأيه رأي الأكثر من الصحابة والتابعين وغيرهم، وهو ما عبر عنه برأي الناس.

وقد شاركه البخاري في نقل الفوائد الفقهية، إلاّ أنها كانت في التراجم وحدها، وكان بيانه للغريب بياناً لغريب القرآن فقط.

وشاركه مسلم في نقل اختلاف ألفاظ الرواة بشكل أكبر وأدق.

د ـ مناهج الجامعة بين المتن (وفقهه) والسند:

ـ منهج التكرار: ووجدناه يكرر الأحاديث بفوائد في السند والمتن مع قلة خلوها من الفوائد، وقد شاركه البخاري بذلك، إلاّ أن الفوائد كانت أعمق وبشكل أوسع.

ـ منهج ترتيب أحاديث الباب: ما كان يحمل الرأي نفسه فقد رتبه حسب متابعاته.

هذا عن المناهج.

وقد اعتنى البيهقي في المصنف في سننه كذلك، فنجد كثيراً من الأحاديث المنقطعة والمعلقة وردت موصولة بسنده.

وبعد، فقد أفادنا البحث في تحقيق الآتي:

ـ التعريف بعبد الرزاق، والتعريف بالمصنف.

ـ بيان مستوى أحاديث المصنف.

ـ بيان منهج عبد الرزاق في مصنفه.

ـ بيان مكانة المصنف بين كتب الحديث، وأثره في مناهج الكتب الستة فيما بعد، ومدى إفادتهم منه.

وأخيراً: أقترح أن يولي الباحثون مزيد اهتمام لدراسة مناهج كتب الحديث عامة، ومناهج الكتب المتقدمة خاصة، كمصنف ابن أبي شيبة مثلاً، لملاحظة تطور المناهج عند المحدثين، وكيف وصلت إلى ذروة تنظيمها ودقتها في جانبي الفقه والإسناد عند البخاري ومسلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن مصنف عبد الرزاق إحدى جهود العلماء لمقاومة الوضع في الحديث، فكانت الكتابة، وكان التصنيف على أبواب الفقه، ودراسة منهج الكتب في تلك المرحلة له أهميته، لما هو متوقع أن يكون لها تأثيرها في مناهج الكتب المصنفة، وخصوصاً ما سمي بالكتب الستة فيما بعد، وقد اخترت مصنف عبد الرزاق من بين كتب تلك المرحلة لتوفره بين أيدينا، وأهميته في الفقه والحديث، وكان هدفي من البحث التعريف بعبد الرزاق وبمصنفه، ودراسة منهجه فيه، ثم معرفة أثر المصنف في الكتب الستة إن وجد.

وقد اتبعت منهج استقراء مجلد معين أو كتاب معين دون الاكتفاء بذكر أمثلة، لأنه المنهج الأدق في دراسة المناهج، ولا يسير وفق ما يرى الباحث، وإنما وفق ما وجد حقيقة، واخترت عنوان الرسالة (منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه)، وقسمتها إلى: مقدمة وبابين وخاتمة.

الباب الأول: التعريف بعبد الرزاق ومصنفه.

الفصل الأول: التعريف بعبد الرزاق.

وفيه عرفت بالمؤلف من حيث: مولده ونشأته ووفاته، عصره الذي عاش فيه، شيوخه وتلاميذه (رحلاته ورحلات العلماء إليه)، ثناء العلماء عليه، ما وجه إليه من نقد حول اختلاطه، تشيعه، تدليسه، وأخيراً مؤلفاته.

الفصل الثاني: التعريف بالمصنف.

وفيه عرفت بالمصنفات التي وضعت في الحديث وما عرف منها، وأسباب تصنيفه وتاريخ ذلك، ثم إسناد الكتاب وموضوعه، عدد أحاديثه، آراء العلماء في المصنف، الصحف والكتب التي حواها المصنف (مصادر عبد الرزاق فيه)، محتوياته، نسخه المخطوطة والمطبوعة.

الباب الثاني: شرط عبد الرزاق ومنهجه في مصنفه.

الفصل الأول: شرط عبد الرزاق، وفيه بيان لشرطه في اختصاره لأسانيده وغير ذلك.

الفصل الثاني: منهجه في الأسانيد.

وفيه دراسة لشرطه في طبقات الرواة، ومنهجه في صناعة الحديث، من حيث بيانه لطرق الحديث ومراده من صيغ الأداء والتحمل، دقته في الرواية وقضايا إسنادية متنوعة.

الفصل الثالث: منهجه في الاهتمام بالناحية الفقهية.

وفيه بيان لمنهجه في التراجم وأصل الأحاديث والتعقيبات عليها.

الفصل الرابع: منهجه في الأسانيد والمتون معاً.

وفيه بيان لمنهجه في ترتيب أحاديث الباب ومنهج التكرار.

الفصل الخامس: أثر المصنف في الكتب الستة.

وفيه مقارنة مناهج عبد الرزاق مع مثيلاتها من مناهج الكتب الستة.

وكانت نتيجة الدراسة ما يلي:

أولاً: فيما يتعلق بعبد الرزاق ومصنفه:

١ ـ كان اختلاط عبد الرزاق وتشيعه مثار اختلاف العلماء في مدى تحديد طبيعة نسبة ذلك إليه، وتبين أن:

أ ـ حفظه واختلاطه سببان في تلقينه، مما أدى لإدخال أحاديث على المصنف، مرجعها إلى رواية الكتاب عرضاً عليه.

ب ـ لم يصل عبد الرزاق حد الغلو في تشيعه، إلا أن المرويات في موضوع التشيع في المصنف نسبتها تكاد لا تذكر.

٢ ـ جامع عبد الرزاق هو مصنف عبد الرزاق مع جامع معمر، وهو مؤلف يجمع الفقه والحديث، ويحوي عدة مصادر.

ثانياً: مناهجه مقارنة بما وجد عند أصحاب الكتب الستة فيما بعد:

ظهرت عند عبد الرزاق مناهج في السند وأخرى في الفقه، وتطورت هذه المناهج عند أصحاب الكتب الستة فيما بعد، وهذا بيان ذلك:

أ ـ شرطه في المصنف:

تحتوي أسانيده تقسيمات المحدثين جميعها من حيث الصحة وعدمها، إلا أن الصحيح هو الغالب، فكانت روايته عن الطبقة الأولى في الشيخ أعلى نسبة عنده، ووجدت نسبة من الأحاديث هي من أعلى درجات الصحيح، وقد اتفق مع أصحاب السنن بروايته عن الطبقة الخامسة، وفي روايته للفقه وحده.

ب ـ منهجه في الأسانيد:

كان بيانه لطرق الحديث في الباب بذكر المتابعات حسب تمامها ثم الشواهد، وقد اختصر الطرق عند ذكرها بالعطف بين الشيوخ والعطف بين الأسانيد. واتفق مع أصحاب الكتب الستة في الهدف من العطف بين الشيوخ

وافترق مع مسلم في ذلك، أما العطف بين الأسانيد، فقد كان منهجه إما عطف متابعتين أو عطف شاهدين، وعطف متابعتين قاصرتين هو منهج التحويل الذي اشتهر عند مسلم من أصحاب الكتب الستة، إلا أنه لم يتضمن شروطاً وجدت عند مسلم.

ومن ضروب اختصار السند كذلك: منهج التعليق.

وقد علق الأحاديث وفق صيغة معينة في الأصل، وصيغة أخرى في التعقيب، وشاركه البخاري في استخدامه، إلا أن للبخاري مناهج وشروطاً لم ترد عند عبد الزراق، ووجدت عنده قضايا إسنادية متنوعة، كاختصار السند بالإشارة إليه، ومنهجه في الاختصار منهج مسلم فيما بعد.

جـ ـ مناهج الفقه:

ـ في التراجم:

١ ـ ومنهجه فيها:

أ ـ تراجمه ظاهرة: وهي تراجم الكتاب إلاّ ما ندر، وهي خبرية واستفهامية، والخبرية: إما قوله، أو حديث أو قول فلان أو آية، وقد شاركه البخاري في هذا النوع من التراجم بالترجمة بالآية، والحديث، والأثر، والترجمة بقوله، إلاّ أن البخاري تفرد بجمع هذه المسالك، ويختار منها ما يؤيد رأيه، ووجد عنده شبيه ما يعرف بـ (فقه البخاري في تراجمه) على ندرة.

ب ـ تراجم استنباطية: بدأ ظهورها في المصنف، ووجدت عند البخاري فيما بعد باستنباطات دقيقة.

٢ ـ كان بيان الأحكام في المصنف في التراجم وحدها، ولم ترد في أصل الأحاديث أو التعقيبات.

- في أصل الأحاديث:

وقد حوت آراء للصحابة والتابعين وغيرهم.

أما منهجه في إيرادها فكان على النحو التالي:

١ ـ إعادة متن الحديث رغم طوله.

٢ ـ الإشارة للمتن دون ذكره، والتفريق في ذلك بين الإشارة للفظ، والإشارة لمعنى، وهي الدقة التي عرف بها مسلم فيما بعد.

٣ ـ تكرار الحديث في أكثر من باب بفوائد جديدة في المتن، مع اكتفائه بموضع الشاهد من الترجمة في ذكره للحديث، وتقطيعه للحديث الطويل على الأبواب.

وقد شاركه البخاري في التكرار، وكما شاركه في تقطيع الحديث الطويل، واختصاره للمتن بالاكتفاء بموضع الشاهد منه. وقد شاركه أبو داود بتكرار الحديث لزيادة فيه واختصار الحديث الطويل.

في الأصل والتعقيب معاً:

وقد نقل الآراء على اختلافها في الموضعين، فالمصنف مصدر لفقه الحديث، وشاركه الترمذي في ذلك، إلاّ أن لكل من الكتابين منهجه في نقل الفقه.

في التعقيبات:

حوت فوائد أخرى بالإضافة إلى نقلها للآراء كما في الأصل، وهي:

- توضيحاته وتوضيحات العلماء كبيان الغريب، واختلاف ألفاظ الرواة، وبيان الاختلاف بين الأحاديث وتوجيهه.

- التصريح برأيه ورأي غيره في المسألة: وتبيّن أنه لم يلتزم بمذهب مالك

أو أبي حنيفة، وقد عاصرهما، وكان رأيه رأي الأكثر مــن الصحابـة والتـابعين وغيرهم وهو ما عبّر عنه برأي الناس.

وقد شاركه البخاري في نقل الفوائد الفقهية، إلاّ أنـها كـانت في الـتراجم وحدها، وكان بيانه لغريب القرآن فقط، وشاركه مسلم في نقل اختـلاف ألفـاظ الرواة بشكل أكبر وأدق.

ـ مناهج الفقه والسند:

ـ منهج التكرار: ووجدناه يكرر الأحاديث بفوائد فيهما مـع قلـة خلوهـا من الفوائد، وقد شاركه البخاري في ذلك إلاّ أن الفوائد كانت أعمــق وبشـكل أوسع.

ـ منهج ترتيب أحاديث الباب: فما كان يحمل الرأي نفســه رتبـه حسـب متابعاته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *

قائمة المصادر والمراجع

١ ـ «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم»:

الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، مكتبة خياط، بيروت.

٢ ـ «الإحكام في أصول الأحكام»:

سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد الآمدي (٦٣١هـ)، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده، بمصر.

٣ ـ «اختصار علوم الحديث مع شرحه»:

الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٧٠هـ ـ ١٩٥١م. الطبعة الثانية.

٤ ـ «الإصابة في تمييز الصحابة»:

الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥ ـ «أصول التخريج، ودراسة الأسانيد»:

د. محمود الطحان، مكتبة السروات للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.

٦ ـ «الأعلام» (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين):

خير الدين الزركلي، ط٦، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤م.

٧ ـ «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ»:

الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، حققه فراستنز روزنتال، ترجم التعليقات والمقدمة وأشرف على نشر النص: د. صالح أحمد العلي، مطبعة العاني، بغداد، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م.

٨ ـ «الأم»:

الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٩ ـ «الإمام الترمذي، والموازنة بين جامعه، وبين الصحيحين»:

د. نور الدين عتر، رسالة دكتوراة نوقشت في الأزهر، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٦٤م.

١٠ ـ «الأنساب»:

الحافظ أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ط٢، الناشر: محمد أمين دمج، بيروت، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

١١ ـ «أوجز المسالك إلى موطأ مالك»:

العلامة محمد زكريا الكاند هلوي، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

١٢ ـ «بحوث في تاريخ السنة المشرفة»: د. أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٩٦٧م.

١٣ ـ «البداية والنهاية»:

الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، ج٩، ١٠، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

١٤ ـ «تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي»:

د. حسن إبراهيم حسن، ط٧، دار الأندلس، بيروت، ١٩٦٤م.

١٥ ـ «تاريخ بغداد»:

الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.

١٦ ـ «تاريخ التراث العربي»:

فؤاد سزكين، نقله إلى العربية د. محمود فهمي حجازي، راجعه: د. عرفة مصطفى، د. سعيد عبد الرحيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، أشرف على طباعته ونشره: إدارة الثقافة والنشر بالجامعة، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

١٧ ـ «تاريخ الخلفاء»:

الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، بمصر، ١٣٧١هـ / ١٩٥٢م.

١٨ ـ «تاريخ الرسل والملوك»:

الحافظ أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، طهران.

١٩ ـ «تاريخ أبي زرعة الدمشقي»:

الحافظ عبد الرحمن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري (ت ٢٨١هـ)، دراسة وتحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

٢٠ ـ «تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي في تجريح الرواة وتعديلهم»:

(ت ٢٨٠هـ) عن يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، نشر: دار المأمون للتراث.

٢١ ـ «تاريخ الثقات»:

الحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ)، بترتيب الحافظ نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.

٢٢ ـ «التاريخ الكبير»:

الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.

٢٣ ـ «تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن، حتى نهاية (ق٦هـ)»:

د. أيمن فؤاد السيد، ط١، الناشر: الدار المصرية اللبنانية، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

٢٤ ـ «تاريخ يحيى بن معين»:

دراسة وتحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، ط١، جامعة الملك عبد العزيز، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات

الإسلامية، مكة المكرمة، ط١، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

٢٥ ـ «تذكرة الحفاظ»:

الإمام أحمد عبد الله شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ط٣، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد (الدكن)، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٥م.

٢٦ ـ «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس»:

الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، محمد أحمد عبد العزيز، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.

٢٧ ـ «تغليق التعليق على صحيح البخاري»:

الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، دراسة وتحقيق: سعيد عبد الرحمن القزقي، ط١، المكتب الإسلامي، دار عمار للنشر والتوزيع، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٢٨ ـ «تقريب التهذيب»:

الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف، ط٢، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.

٢٩ ـ «تقريب النواوي مع شرحه» (تدريب الراوي):

الإمام محيي الدين يحيى بن شرف الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

٣٠ ـ «تقييد العلم»:

الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: يوسف العش، دمشق، ١٩٤٩.

٣١ ـ «التمييز»:

الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، قدم له وحققه وعلق عليه: د. محمد مصطفى الأعظمي، مطبوعات جامعة الرياض، ١٣٩٥هـ.

٣٢ ـ «تهذيب التهذيب»:

الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٣٣ ـ «تهذيب الكمال في أسماء الرجال»:

الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٣٤ ـ «توجيه النظر إلى أصول الأثر»:

طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري الدمشقي، ط١، طبع بالمطبعة الجمالية بمصر، ١٣٢٨هـ / ١٩١٠م.

٣٥ ـ «الثقات»:

الإمام الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، ط١، المجمع العلمي، حيدرآباد، الهند، ١٣٨٨هـ ، ١٩٦٨م.

٣٦ ـ «جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله»:

الإمام أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي الأندلسي (ت ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، إدارة الطباعة المنيرية.

٣٧ ـ «الجامع الصحيح مع شرحه»:

الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ط٢، المطبعة البهية المصرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٣٨ ـ «الجامع الصحيح»:

الإمام أبو عيسى محمد بن سورة الترمذي (ت ٢٩٧هـ)، ج١، ٢، تحقيق أحمد شاكر، ج٣، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ج٤، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٩ ـ «الجرح والتعديل»:

أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، ط١، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، ١٣٧١هـ / ١٩٥٢م، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٠ ـ «حلية الأولياء، وطبقات الأصفياء»:

الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ)، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤١ ـ «دول الإسلام»:

الحافظ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية الكائنة بحيدرآباد (الدكن)، ١٣٣٧هـ.

٤٢ ـ «الرسالة»:

الإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت.

٤٣ ـ «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه»:

الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد الصباغ، ط٢.

٤٤ ـ «الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة»:

المحدث محمد بن جعفر الكتاني (ت ١٣٤٥هـ)، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.

٤٥ ـ «سنن الدارمي»:

الحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، نشرته دار إحياء السنة النبوية.

٤٦ ـ «سنن أبي داود»:

الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، إعداد وتعليق: عزت الدعّاس، ط١، نشر وتوزيع محمد علي السيد حمص، ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م.

٤٧ ـ «السنن الكبرى»:

الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، وفي ذيله الجوهر النقي، لابن التركماني (ت ٧٤٥هـ)، ط١، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد (الدكن)، ١٣٤٤هـ.

٤٨ ـ «سنن ابن ماجه»:

الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية، بيروت.

٤٩ ـ «سنن النسائي»:

بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وحاشية الإمام السندي، الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، (ت ٣٠٣هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٠ ـ «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي»:

د. مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٤، بيروت، دمشق، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٥١ ـ «سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل»:

دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٥٢ ـ «سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني في الجرح والتعديل»:

دراسة وتحقيق: محمد علي قاسم العمري، ط١، الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، المجلس العلمي، إحياء التراث الإسلامي، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٥٣ ـ «سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل»:

دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٥٤ ـ «سير أعلام النبلاء»:

الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على تحقيقه، وخرج أحاديثه: شعيب الأرناؤط، ط٢، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.

٥٥ ـ «شذرات الذهب في أخبار من ذهب»:

الحافظ عبد الحيّ بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، ط٢، دار المسيرة، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

٥٦ ـ «شرح السنة»:

المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي، (ت ٥١٦هـ)، حققه وعلّق عليه وخرّج أحاديثه: شعيب الأرناؤط، محمد زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٥٧ ـ «شرح صحيح مسلم»:

الإمام محيي الدين يحيى بن شرف الدين النووي، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٤٧هـ / ١٩٢٩م.

٥٨ ـ «شرح علل الترمذي»:

الإمام زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق ودراسة: د. همام عبد الرحيم سعيد، ط١، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٥٩ ـ «شروط الأئمة الخمسة» (البخاري، مسلم، أبو داود، الترمذي، النسائي):

الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي الهمذاني (ت ٥٨٤هـ)،

تصحيح وتعليق محمد زاهد الكوثري، مطبوع معه شروط الأئمة الستة لمحمد ابن طاهر المقدسي مكتبة عاطف، الأزهر.

٦٠ ـ «شروط الأئمة الستة»:

الحافظ محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، علق عليه محمد زاهد الكوثري، مكتبة عاطف، الأزهر.

٦١ ـ «صبح الأعشى في صناعة الإنشا»:

أحمد بن علي القلقشندي (ت ٨٢١هـ)، شرحه وعلق عليه وقابل نصوصه: محمد حسين شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٦٢ ـ «صحيح مسلم مع شرحه»:

الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٤٧هـ / ١٩٢٩م.

٦٣ ـ «صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه»:

تحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب، ط١، المؤسسة السعودية بمصر، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م.

٦٤ ـ «الضعفاء الصغير»:

الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، ويليه ضعفاء النسائي، تحقيق محمود إبراهيم زيد، ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٦٥ ـ «الضعفاء الكبير»:

الإمام أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت

٣٢٢هـ)، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٦ ـ «الضعفاء والمتروكون»:

الإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زيد، ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م. مطبوع مع المصدر رقم (٦٤).

٦٧ ـ «الطبقات»:

المحدث أبو عمرو خليفة بن خياط شباب العصفري (ت ٢٤٠هـ)، تحقيق أكرم ضياء العمري، ساعدت جامعة بغداد على نشره.

٦٨ ـ «طبقات الحفاظ»:

الحافظ الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، راجع النسخة وضبطها: لجنة من العلماء، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٦٩ ـ «طبقات فقهاء اليمن»:

عمر بن علي بن سمرة الجعدي، ألفه سنة (٥٨٦هـ)، تحقيق فؤاد السيد، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

٧٠ ـ «الطبقات الكبرى»:

أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠هـ)، دار صادر، بيروت.

٧١ ـ «طبقات المدلسين»:

الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. محمد

زينهم محمد عزب، ط١، دار الصحوة للنشر، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٧٢ ـ «طبقات المفسرين»:

شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي، تحقيق: علي محمد عمر، مطبعة الاستقلال الكبرى، الناشر مكتبة وهبة، مصر، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

٧٣ ـ «عارضة الأحوذي شرح جامع الترمذي»:

دار العلم للجميع، سوريا.

٧٤ ـ «العلل»:

أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، تحقيق: محب الدين الخطيب، طبع دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٧٥ ـ «علل الترمذي الكبير»:

ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: حمزة ديب مصطفى، ط١، مكتبة الأقصى، عمان، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٧٦ ـ «علل الحديث ومعرفة الرجال»:

علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، ط١، القاهرة ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

٧٧ ـ «العلل ومعرفة الرجال»:

الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق وتخريج: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، دار الخاني للنشر والتوزيع، الرياض.

٧٨ ـ «فتح الباري شرح صحيح البخاري»:

الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط٢، المطبعة البهية المصرية،

دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.

٧٩ ـ «الفرق بين الفرق، وبيان الفرقة الناجية منهم»:

أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت ٤٢٩هـ)، عني بنشره السيد عزت الحسيني، مصر، ١٣٦٧هـ / ١٩٤٨م.

٨٠ ـ «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية بدمشق»:

وضعه ياسين السواس، القسم الأول (المجاميع)، دمشق، ١٩٨٣م.

٨١ ـ «فهرس المخطوطات والمصورات الصادرة عن جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية»:

وزارة التعليم، عمادة شؤون المكتبات، ط٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٨٢ ـ «فهرست ما رواه عن شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم وأنواع المعارف»:

أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي الإشبيلي (ت ٥٧٥هـ)، ط٢، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م.

٨٣ ـ «الفهرست»:

أبو الفرج محمد بن إسحاق النديم (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق الدكتور ناهد عباس عثمان، ط١، دار قطري ابن الفجاءة، الدوحة، ١٩٨٥م.

٨٤ ـ «قائمة المخطوطات العربية النادرة التي وقع الاختيار عليها من بين المخطوطات الموجودة بالخزانة العامة للكتب والمستندات في المغرب»:

قام بتصويرها على الميكروفيلم الهيئة المتنقلة التابعة لليونسكو، ١٩٦٢م.

٨٥ ـ «قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث»:

محمد جمال الدين القاسمي، (ت ١٣٣٢هـ)، ط١، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، نشر: دار إحياء السنة النبوية، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

٨٦ ـ «الكامل في ضعفاء الرجال»:

الإمام الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عديّ الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، ط١، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٨٧ ـ «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون»:

مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، المجلد الأول، ط٢، المطبعة الإسلامية، طهران، ١٣٨٧هـ.

٨٨ ـ «الكفاية في علم الرواية»:

الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، ط٢، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد (الدكن)، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م.

٨٩ ـ «الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات»:

أبو البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيّال (ت ٩٣٩هـ)، تحقيق ودراسة: عبد القيوم عبد رب النبي، ط١، طبع دار المأمون للتراث، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

٩٠ ـ «اللباب في تهذيب الأنساب»:

عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، عنيت بنشره: مكتبة القدسي، حسام الدين القدسي، القاهرة، ١٣٥٧هـ.

٩١ ـ «لسان العرب»:

الإمام أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر بيروت.

٩٢ ـ «لسان الميزان»:

الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط٢، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.

٩٣ ـ «المجروحون من المحدثين»:

محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم البستي، طبع بالمطبعة العزيزية، حيدرآباد، الهند، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م. اعتنى بتصحيحه ونشره والتعليق عليه الحافظ عزيز بك القادري والنقشبندي.

٩٤ ـ «مجلة أخبار التراث الإسلامي»:

مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، جمعية إحياء التراث الإسلامي.

٩٥ ـ «مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد»:

الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٣٥٢هـ.

٩٦ ـ «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»:

القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق محمد عجاج الخطيب، ط١، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩١هـ / ١٩٧١م.

٩٧ ـ «المدرسة الفقهية للمحدثين»:

الدكتور عبد المجيد محمود، الناشر: مكتبة الشباب، مصر.

٩٨ ـ «مروج الذهب، ومعادن الجوهر»:

أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي، (ت ٣٤٦هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٩٩ ـ «مشاهير علماء الأمصار»:

محمد بن حبّان أبو حاتم البستي، عني بتصحيحه: م. فلايشهمر، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م.

١٠٠ ـ «المعارف»:

لابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، ط٢، تحقيق ثروت عكاشة، دار المعارف، مصر.

١٠١ ـ «معالم السنن»:

الإمام أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت ٣٨٨هـ)، طبع وتصحيح محمد راغب الطباخ، ط١، المطبعة العلمية، حلب، ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م.

١٠٢ ـ «معجم المؤلفين» (تراجم مصنفي الكتب العربية):

عمر رضا كحالة، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ومكتبة المثنى، بيروت.

١٠٣ ـ «معجم البلدان»:

الشيخ الإمام شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي

الرومي البغدادي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت.
١٠٤ ـ «معجم المخطوطات المطبوعة»:
الدكتور صلاح الدين المنجد، ط، دار الكتاب الجديد، بيروت، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.
١٠٥ ـ «المعرفة والتاريخ»:
أبو يوسف يعقوب بن سفيان البسوي (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
١٠٦ ـ «المغني في الضعفاء»:
الإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، حققه وعلّق عليه: الدكتور نور الدين العتر، ط١، مطبعة البلاغة، حلب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩١هـ / ١٩٧١م.
١٠٧ ـ «مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث»:
الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق وشرح: د. نور الدين عتر ط٣، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٤م.
١٠٨ ـ «الملل والنحل»:
أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، (ت ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
١٠٩ ـ «المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود»:
محمود محمد بن أحمد بن خطاب السبكي، ط١، ١٣٥١هـ.
١١٠ ـ «الموطأ»:
الإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث

العربي، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م.

١١١ ـ «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»:

الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م.

١١٢ ـ «نزهة النظر شرح نخبة الفكر، في مصطلح حديث أهل الأثر»:

الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، علّق عليه: أبو عبد الرحيم الأدهمي، طبع دار الجيب، مصر، نشر: مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.

١١٣ ـ «نصب الراية لأحاديث الهداية» مع حاشيته «بغية الألمعي في تخريج الزيلعي»:

الإمام جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، ط١، المجلس العلمي ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨م.

١١٤ ـ «النكت على كتاب ابن الصلاح»:

الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق ودراسة: د. ربيع بن هادي عمير، ط١، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المجلس العلمي، إحياء التراث الإسلامي، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

١١٥ ـ «نكت الهميان في نكت العميان»:

صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، طبع في المطبعة الجمالية بمصر، ١٣٢٩هـ / ١٩١١م.

١١٦ ـ «نيل الأوطار من أحاديث سيّد الأخيار، شرح منتقى الأخبار»:

الشيخ محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، دار الجيل،

بيروت، ١٩٧٣م.

١١٧ ـ «هدي الساري» (مقدمة شرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد ابن إسماعيل البخاري):

الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، ط٢، المطبعة البهية المصرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ.

١١٨ ـ «هدية العارفين» (أسماء المؤلفين وآثار المصنفين):

إسماعيل باشا البغدادي، (ت ١٣٣٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف في إستانبول، ١٩٥١م، منشورات مكتبة المثنى، بغداد.

١١٩ ـ الوافي بالوفيات:

صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، ج٨، ط١، دار النشر فرانز شتاير، طبع بمساعدة المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ١٩٧١م.

١٢٠ ـ «وفيات الأعيان، وأنباء أبناء الزمان»:

أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت ٦٨١هـ)، حقه: الدكتور إحسان عبّاس، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت.

* * *

فهرس الموضوعات

* * *